تَهْذِيبُ حَلِّ الْمَعْقُودِ مِنْ نَظْمِ الْمَقْصُودِ

لمحمد بن أحمد عليش الأزهري

هَذَّبَهُ فَضِيلَةُ الشَّيخ
أحمد بن عمر الحازمي

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيْكَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ.

أَمَّابعدُ: فَإِنَّ عِلْمَ الصَّرْفِ مِنْ أَهَمِّ عُلُومِ العَرَبِيَّةِ وَأَشْرَفِهَا، وَحَاجَةُ العُلَمَاءِ إِلَيهِ فِي فَهْمِ الشَّرِيعَةِ أَتَمُّ حَاجَةٍ، إِذْ عُلُومُ العَرَبِيَّةِ بِأَنْوَاعِهَا سُلَّمٌ إِلَى دَرْكِ مَعَانِيهَا، وَكَشْفِ أَسْرَارِهَا.

وَعِلْمُ النَّحْوِ أَبُو العُلُومِ العَرَبِيَّةِ وَعِمَادُهَا، وَالصَّرْفُ أُمُّهَا وَمِيزَانُهَا. هَكَذَا قَالَ أَرْبَابُ الحَواشِي.

وَمِنْ كُتُبِ الصَّرْفِ المُعْتَمَدَةِ كِتَابُ المَقْصُودِ وَهُوَ أَصْلُ النَّظْمِ - نُسِبَ لأَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللهُ- وَلاَ تَصِحُّ نِسْبَتُهُ إِلَيهِ حَيْثُ لاَ يُعْرَفُ لأَبِي حَنِيفَةَ -رَحِمَهُ اللهُ- كِتَابٌ مُسْتَقِلٌّ فِي عِلْمِ النَّحْوِ أَوَ الصَّرْفِ، وَإِنْ كَانَ لَهُ كَلاَمٌ فِي النَّحْوِ وَغَيْرِهِ. وَلأَنَّ أُسْلُوبَ الكِتَابِ وَطَرِيقَتَهُ تُنَاسِبُ القَرْنَ السَّادِسَ وَالسَّابِعَ وَمَا بَعْدَهُ، وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ هَذَا الكِتَابَ قَدْ أَلَّفَهُ بَعْضُ الأَتْرَاكِ الأَحْنَافِ وَنَسَبَهُ لأَبِي حَنِيفَةَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَشْتَهِرَ، وَلِذَلِكَ كَثُرَتْ عَلَيهِ الشُّرُوحُ وَالحَوَاشِي وَنُظِمَ أَكْثَرَ مِنْ نَظْمٍ، وَالَّذِي اشْتَهَرَ مِنْهَا نَظْمُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ. فَمُصَنِّفُ المَقْصُودِ مَجْهُولٌ غَيرُ مَعْرُوفٍ، وَهُوَ كِتَابٌ مُبَارَكٌ كَمَا ذَكَرَ صَاحِبُ كِتَابِ (مِفْتَاحِ السَّعَادَةِ) حَيْثُ قَالَ:(وَمِمَّا اشْتَهَرَ مُخْتَصَرٌ مُسَمًّى بِالمَقْصُودِ، يَتَكَلَّمُ عَنْ فَنِّ الصَّرْفِ، لَمْ نَقِفْ عَلَى مُصَنِّفِهِ وَإِنْ نُسِبَ لأَبِي حَنِيفَةَ إِلاَّ أَنَّهُ كِتَابٌ مُبَارَكٌ وَعَلَيهِ شُرُوحٌ مُفِيدَةٌ مَشْهُورَةٌ عِنْدَ أَبْنَاءِ الزَّمَانِ). يَعْنِي فِي عَصْرِهِ.

وَكِتَابُ المَقْصُودِ فِي عِلْمِ الصَّرْفِ مَطْبُوعٌ ضَمْنَ الرَّسَائِلِ المَجْمُوعَةِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ فِي مَطْبَعَةِ "مُصْطَفَى الحَلَبِيِّ"، ثُمَّ طُبِعَ مُحَقَّقًا بِعُنْوَانِ المَقْصُودُ فِي عِلْمِ الصَّرْفِ المَنْسُوبُ لِلإِمَامِ الأَعْظَمِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ دَرَسَهُ وَحَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيهِ "الدُّكْتُورُ/ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الكَرِيمِ بَجاد حَسَن"، فِي مَطْبَعَةِ مَكْتَبَةِ الأَهْدَافِ.

قَدْ شُرِحَ كِتَابُ المَقْصُودِ بِعِدَّةِ شُرُوحٍ، مِنْهَا (المَطْلُوبُ شَرْحُ المَقْصُودِ) وَهُوَ أَنْفَسُ شَرْحٍ فِيمَا رَأَيْتُ وَوَقَفْتُ عَلَيهِ. وَمُؤَلِّفُهُ مَجْهُولٌ أَيضًا كَأَصْلِه. وَهُوَ مِنْ مَطْبُوعَاتِ "مُصْطَفَى الحَلَبِيِّ" وَطُبِعَ مَعَ المَطْلُوبِ شَرْحَانِ "شَرْحُ الشُّرُوحِ" "وَإِمْعَانُ الأَنْظَارِ".

نَظَمَ كِتَابَ المَقْصُودِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الطَّهْطَاوِيُّ (ت ١٠٣٨هـ) نَظَمَهُ فِي ١١٣ بيتًا، وَشَرَحَهُ قَرِينُهُ وَصَاحِبُهُ " مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّد عليّش" فِي كِتَابِهِ (حَلُّ المَعْقُودِ من نَظْمِ المَقْصُودِ) وَهُوَ مَطْبُوعٌ طَبْعَةً قَدِيْمَةً فِي مَطْبَعَة "مُصْطَفَى الحَلَبِيِّ"، وَهُوَ شَرْحٌ مُوَسَّعٌ كَأَنَّهُ قَدْ وَضَعَ " المَطْلُوبَ، وَشَرْحَ الشُّرُوحِ، وَإِمْعَانَ الأَنْظَارِ" فِي ذَلِكَ الشَّرْحِ فَقَدْ ضَمَّنَ هَذَا الكِتَابَ خُلاَصَةَ هَذِه الكُتُبِ ، وَزَادَ عَلَيهَا مِنْ غَيرِهَا.

وَلِهَذَا عَزَمْتُ عَلَى تَلْخِيصِه وَتَهْذِيبِه، لِيُقَرِّبَ عِلْمَ الصَّرْفِ مِنْ طَالِبِيهِ وَيُسَهِّلَهُ عَلَى رَاغِبِيهِ، وَلِيَكُونَ لَبِنَةً أُوْلى فِي فَنِّ الصَّرْفِ لِطَالِبِ العِلْمِ، فَتَمَّ لِي مَا عَزَمْتُ عَلَيهِ، وَسَمَّيْتُهُ (فَتْحَ الوَدُودِ فِي شَرْحِ نَظْمِ المَقْصُودِ).

وَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يَرْزُقَنَا العِلْمَ النَّافِعَ وَالعَمْلَ الصَّالِحَ، وَأَنْ يَجْعَلَ أَعْمَالَنَا خَالِصَةً لِوَجْهِهِ الكَرِيمِ.

مَسْأَلَةٌ

لاَ بُدَّ لِكُلِّ شَارِعٍ فِي فَنٍّ مِنَ الفُنُونِ أَنْ يَتَصَوَّرَهُ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِيهِ؛ لِيَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ فِيهِ؛ وَإِلاَّ صَارَ كَمَنْ رَكِبَ مَتْنَ عَمْيَاء، وَخَبَطَ خَبْطَ نَاقَةٍ عَشْوَاء، وَيَحْصُلُ التَّصَوُّرُ المَطْلُوبُ بِالوُقُوفِ عَلَى المَبَادِئِ العَشَرَةِ الَّتِي جَمَعَهَا النَّاظِمُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ الصَّبَّانُ رَحِمَهُ اللهُ فِي قَولِهِ:

إِنَّ مَبادِئَ كُلِّ فَنٍّ عَشَرَه   الحَدُّ وَالموضوعُ ثُمَّ الثَّمَرَه
وَنِسْبَةٌ وَفضْلُهُ وَالوَاضِعْ   وَالاسْمُ الاسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعْ
مَسَائِلٌ والبَعْضُ بِالبَعْضِ اكْتَفَى   وَمَنْ دَرَى الجَمِيعَ حَازَ الشَّرَفَا

فَنَقُولُ:الصَّرْفُ لَهُ مَعْنَيَانِ: مَعْنًى لُغَوِيٌّ، وَمَعْنًى اصْطِلاَحِيٌّ، فَأَمَّا مَعْنَاهُ اللُّغَوِيُّ فَهُوَ

التَّغَيِيرُ وَالتَّحْوِيلُ وَمِنْهُ تَصْرِيفُ الآيَاتِ وتَصْرِيفُ الأُمُورِ وَتَصْرِيفُ الرِّيَاحِ. وَأَمَّا اصْطِلاَحًا فَلَهُ جِهَتَانِ: جِهَةٌ عِلْمِيَّةٌ، وَجِهَةٌ عَمَلِيَّةٌ. فَأَمَّا الصَّرْفُ بِالمَعْنَى العِلْمِيِّ فَهُوَ عِلْمٌ بِأُصُولٍ يُعْرَفُ بِهَا أَحْوَالُ أَبْنِيَةِ الكَلِمِ الَّتِي لَيسَتْ بِإِعْرَابٍ وَلاَ بِنَاءٍ. وَبِالمَعْنَى العَمَلِيِّ فَهُوَ تَحْوِيلُ الأَصْلِ الوَاحِدِ إِلى أَمْثِلَةٍ مُخْتَلِفَةٍ لِمَعَانٍ مَقْصُودَةٍ لاَ تَحْصُلُ إِلاَّ بِهَا.

وَمَوضُوعُ فَنِّ الصَّرْفِ المُفْرَدَاتُ العَرَبِيَّةِ مِنْ حَيْثُ البَحْثُ عَنْ أَحْوَالِهَا كَالصِّحَةِ وَ الإِعْلاَلِ وَنَحْوِهِمَا، وَكَيفِيَّةُ صِيَاغَتِهَا لإِفَادَةِ تِلْكَ المَعَانِي المَقْصُودَةِ.

وَالمُرَادُ بِالمُفْرَدَاتِ العَرَبِيَّةِ: الاِسْمُ المُتَمَكِّنُ، وَالفِعْلُ المُتَصَرِّفُ فَحَسْبُ، فَلاَ بَحْثَ لِلصَّرْفِيِّ فِي الحَرْفِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ وَلاَ فِي الاِسْمِ المَبْنِيِّ وَلاَ فِي الفِعْلِ الجَامِدِ كَمَا قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى:

حَرْفٌ وَشِبْهُهُ مِنَ الصَّرْفِ بَرِي   وَمَا سِوَاهُمَا بِتَصْرِيفٍ حَرِي

وَثَمَرَةُ عِلْمِ الصَّرْفِ فَهْمُ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَ مُرَاعَاةُ قَوَاعِدِهِ تَعْصِمُ مِنْ الخَطَأ فِي المُفْرَدَاتِ العَرَبِيَّةِ "ذَلِكَ بِأَنَّه يَدْخُلُ فِي الصَّمِيمِ مِنَ الأَلْفَاظِ العَرَبِيَّةِ، وَ يَجْرِي مِنْهَا مَجْرَى المِعْيَارِ وَالمِيزَانِ، وَعَلَى مَعْرِفَتِهِ وَحْدَهُ المُعَوَّلُ فِي ضَبْطِ الصِّيَغِ وَمَعْرِفَةِ تَصْغِيرِهَا وَالنِّسْبَةِ إِلَيهَا، وَمَا يَعْتَرِيهَا مِنْ إِعْلاَلٍ أَوْ إِبْدَالٍ أَوْ إِدْغَامٍ، وَمِنْهُ وَحْدَهُ يُعْلَمُ مَا يَطَّرِدُ فِي العَرَبِيَّةِ وَمَا يَقِلُّ وَمَا يَنْدُرُ وَمَا يَشُذُّ مِنَ الجُمُوعِ وَالمَصَادِرِ وَالمُشْتَقَّاتِ".

مَسَائِلُ هَذَا الفَنِّ مَا يُذْكَرُ فِيهِ مِنْ أَبْوَابٍ مِمَّا سَيَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ.

اسْتِمْدَادُهُ مِنْ كَلاَمِ اللهِ تَعَالى وَكَلاَمِ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ كَلاَمِ العَرَبِ.

حُكْمُهُ: فَرْضُ كِفَايَةٍ ؛ لأَنَّهُ مِنَ العُلُومِ العَرَبِيَّةِ ، وَتَعَلُّمُ العُلُومِ العَرَبِيَّةِ نَحْوًا، وَصَرْفًا، وَبَيَانًا مِمَّا لاَ يَتِمُّ الوَاجِبُ إِلاَّ بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ ،كَمَا قَرَّرَهُ الأُصُولِيُّونَ ؛ لأَنَّ فَهْمَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاجِبٌ . وَلاَ يَتِمُّ فَهْمُ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلاَّ بِفَهْمِ لُغَةِ العَرَبِ، وَمَا لاَ يَتِمُّ الوَاجِبُ إِلاَّ بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ، وَهَذَا يُقَرَّرُ فِي مَبَاحِثِ شُرُوطِ المُجْتَهِدِ. حَيْثُ قَالُوا: لاَ بُدَّ أَنْ يَكُونَ ذَا دَرَجَةٍ وُسْطَى لُغَةً وَنَحْوًا وَصَرْفًا.

وَاضِعُهُ : المَشْهُورُ عِنْدَ المُتَأْخرِينَ أَنَّهُ "أَبُو مُسْلِمٍ، وَقِيلَ: أَبُو عَلِيٍّ مُعَاذُ بْنُ مُسْلِمٍ الهَرَّارُ". وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ "أَبُو الأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ". وَاضِعُ فَنِّ النَّحْوِ هُوَ وَاضِعُ فَنِّ الصَّرْفِ.

هَذَا مُخْتَصَرٌ لِأَهَمِّ مَا يُذْكَرُ فِي مَبَادِئِ هَذَا الفَنِّ .

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُوْلُ بَعْدَ حَمْدِ ذِي الجَلاَلِ   مُصَلِّيًا عَلَى النَّبِيْ وَ الآلِ
عَبْدٌ أَسِيْرُ رَحْمَةِ الكَرِيمِ   أَيْ أَحْمَدُ بْنُ عَابِدِ الرَّحِيْمِ

[يَقُوْلُ بَعْدَ] ظَرْفُ زَمَانٍ كَثِيرًا، وَمَكَانٍ قَلِيلاً، مَنْصُوبٌ بِيَقُولُ، وَفِي المِصْبَاحِ: بَعْدُ ظَرْفٌ مُبْهَمٌ، لاَ يُفْهَمُ مَعْنَاهُ إِلاَّ بِالإِضَافَةِ لِغَيْرِهِ. وَإِضَافَةُ بَعْدَ إِلَى [حَمْدِ] مَصْدَرُ حَمِدَ لاَمِيَّةٌ، وَهُوَ لُغَةً: وَصْفٌ بِجَمِيلٍ عَلَى جَمِيلٍ غَيرِ مَطْبُوعٍ مَعَ التَّعْظِيمِ. وَعُرْفًا: أَمْرٌ يَدُلُّ عَلَى تَعْظِيمِ المُنْعِمِ؛ وَإِضَافَةُ حَمْدِ إِلَى [ذِي] أَيْ صَاحِبِ، مِنْ إِضَافَةِ المَصْدَرِ لِمَفْعُولِه لاَمِيَّةٌ أَيضًا، وَكَذَا إِضَافَةُ ذِي إلى[الجَلاَلِ] مَصْدَرُ جَلَّ أَيِ العَظِيمِ ذَاتًا وَصِفَات، وَأَفْعَالاً، جَلَّ الشَيْءُ يَجِلُّ بِالكَسْرِ عَظُمَ فَهُوَ جَلِيلٌ، وَجَلاَلُ اللهِ عَظَمَتُه.[مُصَلِّيًا] اسْمُ فَاعِلِ صَلَّى، إِذَا دَعَا بِخَيرٍ مِنْ زِيَادَةِ الرَّحْمَةِ المَقْرُونَةِ بِالتَّعْظِيمِ، حَالٌ مِنْ فَاعِلِ حَمْدِ ضَمِيرِ المُتَكَلِّمِ المَحْذُوفِ، مُقَارِنَةٌ عَلَى الأَصْلِ فِيهِ.[عَلَى النَّبِيْ] بِسُكُونِ اليَاءِ لِلْوَزْنِ، مِنَ النَّبْوَةِ وَهِيَ المَكَانُ المُرْتَفِعُ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ اليَاءَ مُسَهَّلَةٌ مِنَ الهَمْزَةِ، فَهُوَ مِنَ النَّبْءِ بِسُكُونِ البَاءِ أَيِ الرِّفْعَةِ، وَعَلَى كُلٍّ فَفَعِيلٌ صَالِحٌ لِمَعْنَى مَفْعُولٍ، وَفَاعِلٍ، لِأَنَّهُ مَرْفُوعُ الرُّتْبَةِ، وَرَافِعُ رُتْبَةَ مَنِ اتَّبَعَهُ،[وَ] عَلَى [الآلِ] أَيْ أَتْبَاعِ النَّبِيِّ فِي الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، فَيَشْمَلُ الصَّحَابَةَ، وَأَصْلُهُ أَوَلٌ، أُبْدِلَت الوَاوُ أَلِفًا، لِتَحَرُّكِهَا إِثْرَ فَتْحٍ، مِنْ آلَ إِذَا رَجَعَ، لِرُجُوعِ الشَّخْصِ لَهُمْ فِي المُهِمَّاتِ، بِدَلِيلِ تَصْغِيرِهِ عَلَى أُوَيلٍ، وَالتَّصْغِيرُ يَرُدُّ الأَشْيَاءَ إِلَى أُصُولِهَا، وَقِيلَ: أَهْلٌ أُبْدِلَت الهَاءُ هَمْزَةً، وَالهَمْزَةُ أَلِفًا، مِنَ الأَهْلِ بِمَعْنَى المُسْتَحِقِّ، لاِسْتِحْقَاقِهِمْ مَا يَتْرُكُهُ الشَّخْصُ بِدَلِيلِ تَصْغِيرِهِ عَلَى أُهَيلٍ، وَلاَ مَانِعَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَصْلاَنِ، وَلَمْ يَذْكُرِ السَّلاَمَ عَلَى النَّبِيِّ بِنَاءً عَلَى عَدَمِ كَرَاهَةِ إِفْرَادِ أَحَدِهِمَا عَنِ الآخَرِ، وَالآيَةُ لاَ تَدُلُّ عَلَى طَلَبِ قَرْنِهِمَا، لأَنَّ الوَاوَ لاَ تَقْتَضِي ذَلِكَ. وَفَاعِلُ يَقُولُ [عَبْدٌ] أَيْ إِنْسَانٌ مَخْلُوقٌ، وَالمُرَادُ عَبْدُ الإِيْجَادِ، وَنَعْتُ

عَبْدٌ [أَسِيرُ] فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، مِنَ الأَسْرِ بِمَعْنَى الشَّدِّ، أَرَادَ بِهِ لاَزِمَ مَعْنَاهُ، أَيْ مُلاَزِمُ [رَحْمَةِ] وَهِيَ صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى، حَقِيقَةً تَقْتَضِي التَّفَضُّلَ وَالإِنْعَامَ. [الكَرِيمِ] اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى، وَهُوَ الكَثِيرُ الخَيرِ، قَالَ الزَّجَاجِيُّ: الكَرِيمُ الجَوَادُ. [أَيْ] بِفَتْحِ الهَمْزَةِ وَسُكُونِ اليَاءِ حَرْفُ تَفْسِيرٍ، [أَحْمَدُ] عَطْفُ بَيَانٍ لِعَبْدٌ، ونَعْتُ أَحْمَدُ [بْنُ عَابِدِ] الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ عَبْدِ، وَزَادَ الأَلفَ لِلْوَزْنِ، أَيْ مَخْلُوقِ اللهِ، [الرَّحِيْمِ] اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى، مُشْتَقٌّ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَالرَّحِيمُ أَخَصُّ مِنَ الرَّحْمَنِ مِنْ جِهَةِ المَعْنَى، إِذْ هُوَ خَاصٌّ بِالْمُؤْمِنِينَ، وَالرَّحْمَنُ عَامٌّ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالكَافِرِينَ.

فِعْلٌ ثُلاَثِيٌّ إِذَا يُجَرَّدُ أَبْوَابُهُ ستٌّ كَمَا سَتُسْرَدُ

[فِعْلٌ] بِكَسْرِ الفَاءِ وَسُكُونِ العَينِ، أَصْلُهُ اسْمُ مَصْدَرِ فَعَلَ بِفَتْحِهَا، جَمْعُهُ فِعَالٌ بِالكَسْرِ، مِثْلُ: شِعْبٍ وَشِعَابٍ، وَمَصْدَرُهُ فَعْلٌ بِفَتْحٍ وَسُكُونٍ، ثُمَّ نُقِلَ إِلى الكَلِمَةِ الدَّالَّةِ عَلَى مَعْنىً فِي نَفْسِهَا مُقْتَرِنٍ بِزَمَانٍ وَضْعًا، مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الدَّالِّ بِاسْمِ المَدلُولِ، وَهُوَ مُبْتَدَأٌ لِمُسَوِّغِ قَصْدِ الجِنْسِ وَالوَصْفِيَّةِ. ونَعْتُ فِعْلٌ [ثُلاَثِيٌّ] بِضَمِّ الْمُثَلَّثَةِ أَوَّلُهُ، مَنْسُوبٌ لِثَلاث بِفَتْحِهَا عَلَى غَيرِ قِيَاسٍ، وَالقِيَاسُ ثَلاثِيٌّ بِفَتْحِهَا، وَنُسِبَ لَهَا لِتَأَلُّفِهِ مَنْ ثَلاَثَةِ أَحْرُفٍ، [إِذَا] ظَرْفٌ لِمَا يُسْتَقْبَلُ مِنَ الزَّمَانِ، مُضَمَّنٌ مَعْنَى الشَّرْطِ، خَافِضٌ لِشَرْطِهِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ بِجَوَابِهِ، وَشَرْطُ إِذَا [يُجَرَّدُ] فِعْلٌ مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، وَنَائِبُهُ ضَمِيرُ الفِعْلِ، وَمُتَعَلَّقُهُ مَحْذُوفٌ أَيْ مِنَ الحُرُوفِ الزَّائِدَةِ، مِنَ التَّجْرِيدِ بِمَعْنَى التَّخْلِيَةِ، وَجَوَابُ إِذَا مَحْذُوفٌ، لِدَلالَةِ الخَبَرِ الآتِي عَلَيهِ، أَيْ إِذَا خَلاَ الفِعْلُ الثُّلاثِيُّ مِنَ الزِّيَادَةِ، فَأَبْوَابُهُ ستٌّ، وَ[أَبْوَابُهُ] أَيْ أَقْسَامُ الفِعْلِ الثُّلاثِيُّ، مُبتَدَأٌ ثَانٍ، وَخَبَرُ أَبْوَابُهُ [سِتٌّ] بِحَذْفِ التَّاءِ، وَسَوَّغَهُ حَذْفُ المَعْدُودِ، وَإِنْ كَانَ الأَوْلَى إِثْبَاتَهَا، والْجُمْلَةُ خَبَرُ الْمُبتَدَا الأَوَّلِ وَهُوَ فِعْلٌ، حَالَ كَوْنِ أَبْوَابِهِ السِّتِّ كَائِنَةً [كَمَا] أَيِ الأَبْوَابِ السِّتِّ الَّتِي [سَتُسْرَدُ] مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ مَا المَكْنِيِّ بِهَا عَنِ الأَبْوَابِ السِّتِّ، مُرَاعىً فِيهَا مَعْنَاهَا، أَيْ تُذْكَرُ عَلَى التَّوَالِي. وَالمَعْنَى: أَنَّ الفِعْلَ المَوْضُوعَ عَلَى ثَلاثَةِ أَحْرُفٍ إِذَا خَلاَ مِنَ الزِّيَادَةِ فَأَنْوَاعُهُ سِتٌّ سَتُذْكَرُ فِي كَلاَمِي مُتَوَالِيَةً. ثُمَّ شَرَعَ فِي سَرْدِ الأَبْوَابِ السِّتَّةِ لِلثُّلاثِيِّ الْمُجَرَّدِ فَقَالَ :

وَإِنْ تُضَمَّ فَاضْمُمَنْهَا فِيْهِ أَوْ تَنْكَسِرْ فَافْتَحْ وَكَسْرًا عِيْهِ
وَلاَمٌ أو عَيْنٌ بِمَا قَدْ فُتِحَا لُقِيْ سِوَى ذَا بِالشُّذُوذِ اتَّضَحَا

فَالعَيْنُ إِنْ تُفْتَحْ بِمَاضٍ فَاكْسِرِ أَوْ ضُمَّ أَوْ فَافْتَحْ لَهَا فِي الغَابِرِ

إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ أَبْوَابَ الفِعْلِ الثُّلَاثِيِّ المُجَرَّد سِتَّةٌ إِجْمَالًا، وَأَرَدتَّ مَعْرِفَتَهَا تَفْصِيلًا [فَالعَيْنُ] أَيِ الحَرْفُ الثَّانِي مِنْهُ، الَّذِي يُقَابَلُ بِمُسَمَّى العَينِ حَالَ وَزْنِه. فَالفَاءُ فَصِيحَةٌ، بَالصَّاد الْمُهْمَلة، أَوِ الْمُعْجَمَة، لِإفْصَاحِهَا عَنْ شَرْطٍ مُقَدَّرٍ، وَإِفْصَاحُهُ أَيْ إِظْهَارُهُ. وَخَبَرُ العَينِ [إِنْ تُفْتَحْ] مُغَيَّرُ الصِّيغَة، فِعْلُ الشَّرْطِ، وَنَائِبُهُ ضَمِيرُ العَينِ، أَوْ لِلْمَعْلُومِ، وَالفَاعِلُ ضَمِيرُ المُخَاطَبِ، وَالمَفْعُولُ مَحْذُوفٌ، عَائِدٌ عَلَى العَينُ. وَالبَاءُ فِي قَوله [بِمَاضٍ] لِلظَّرْفِيَّة، فَهِيَ بِمَعْنَى فِي، وَالجَارُّ وَ المَجْرُورُ مُتَعَلِّقٌ بِتُفْتَحْ، وَجَوَابُ إِنْ قَولُهُ: [فَاكْسِر]هَا أَيِ العَينَ، أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ، أَيِ احْكُمْ بِصِحَّة كَسْرِهَا فِي بَعْضِ مَوَادٍّ وَصُوَرِ المُضَارِعِ، وَانْطِقْ بِهَا مَكْسُورَةً. أَيِ البَابُ الأَوَّلُ مِنَ السِّتَّة **فَعَلَ يَفْعِلُ**، بِفَتْحِ العَينِ فِي المَاضِي، وَكَسْرِهَا فِي المُضَارِعِ.

وَهَذَا البَابُ يَجِيءُ مُتَعَدِّيًا، كَضَرَبَ يَضْرِبُ، وَرَمَى يَرْمِي، وَهُوَ الأَكْثَرُ، وَلَازِمًا، كَجَلَسَ يَجْلِسُ.

وَإِنَّمَا قَدَّمَ هَذَا البَابَ، وَهُوَ قِيَاسِيٌّ عَلَى الثَّانِي، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ، وَالسَّمَاعِيُّ مُقَدَّمٌ عَلَى القِيَاسِيِّ، لِضِيقِ النَّظْمِ، وَعَلَى الثَّالث، لِأَنَّ صِيغَةَ المَاضِي وَالمُضَارِعِ مُخْتَلِفَةٌ فِي هَذَا البَابِ، وَمُتَّفِقَةٌ فِي ذَلِكَ البَاب، وَالمُخْتَلِفُ مُقَدَّمٌ عَلَى المُتَّفِقِ عِنْدَ الصَّرْفِيِّينَ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَى البَاب الثَّانِي، فَقَالَ: [أَوْ ضُمَّ]هَا أَيِ العَينَ، أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ، فِيهَا فِي بَعْضِ أَفْرَادِ المُضَارِعِ، أَيِ احْكُمْ بِصِحَّة ضَمِّهَا فِيه، وَانْطِقْ بِهَا مَضْمُومَةً. أَيِ البَابُ الثَّانِي مِنَ السِّتَّة، **فَعَلَ يَفْعُلُ**، بِفَتْحِ العَينِ فِي المَاضِي، وَضَمِّهَا فِي المُضَارِعِ. وَيَجِيءُ مُتَعَدِّيًا، كَنَصَرَ يَنْصُرُ، وقَتَلَ يَقْتُلُ، وَهُوَ الأَكْثَر، وَلَازِمًا، كَعَثَرَ يَعْثُرُ، وَقَعَدَ يَقْعُدُ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَى البَاب الثَّالث، فَقَالَ: [أَوْ فَافْتَحْ] أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ، [لَهَا] أَيِ العَينِ، تَنَازَعَ فِيهِ الأَفْعَالُ الثَّلَاثَةُ قَبْلَهُ، فَأُعْمِلَ الأَخِيرُ فِيهِ، وَأُسْقِطَ نَظِيرُهُ مِنَ الأَوَّلَينِ، لِأَنَّهُ فَضْلَةٌ، وَزَادَ اللَّامَ وَالفَاء لِلضَّرُورَةِ، وَأَعْمَلَ افْتَحْ [فِي] الفِعْلِ [الغَابِرِ] اسْمُ فَاعِلِ غَبَرَ يَغْبُر غُبُورًا، مِنَ الأَضْدَادِ، يُطْلَقُ

عَلَى المَاضِي، وَالمُضَارِعِ، وَالمُرَادُ هُنَا الثَّانِي بِقَرِينَةِ المُقَابَلَةِ بِالأَوَّلِ. يَعْنِي أَنَّ البَابَ الثَّالِثَ مِنَ السِّتَّةِ، **فَعَلَ يَفْعَلُ**، بِفَتْحِ العَيْنِ فِي المَاضِي، وَالمُضَارِعِ.

وَيَجِيءُ مُتَعَدِّيًا، وَهُوَ الأَكْثَرُ، كَمَنَعَ يَمْنَعُ، وَفَتَحَ يَفْتَحُ، وَلاَزِمًا، كَبَرَأَ يَبْرَأُ، وَأَبَى يَأْبَى.

وَلَـمَّا فَرَغَ مِنْ سَرْدِ الأَبْوَابِ الثَّلاَثَةِ، الَّتِي تَأْتِي مِنْ فَعَلَ، بِفَتْحِ العَيْنِ، أَخَذَ فِي سَرْدِ البَابِ الرَّابِعِ، الَّذِي يَأْتِي مِنْ مَضْمُومِهَا، فَقَالَ: [وَإِنْ تُضَمَّ] مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، فِعْلُ الشَّرْطِ، وَنَائِبُهُ ضَمِيرُ العَيْنِ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ لِلْمَعْلُومِ، وَالفَاعِلُ ضَمِيرُ المُخَاطَبِ، وَالمَفْعُولُ مَحْذُوفٌ، عَائِدٌ عَلَى العَيْنِ، وَعَلَى كُلٍّ، مُتَعَلِّقُهُ مَحْذُوفٌ، أَيْ فِي المَاضِي بِقَرِينَةِ مَا تَقَدَّمَ. وَجَوَابُ إِنْ تُضَمَّ العَيْنُ بِمَاضٍ [فَاضْمُمَنْهَا] أَيِ العَيْنَ، أَيِ احْكُمْ بِصِحَّةِ ضَمِّهَا [فِيهِ] أَيِ الغَابِرِ، بِمَعْنَى المُضَارِعِ، يَعْنِي أَنَّ رَابِعَ الأَبْوَابِ السِّتَّةِ لِلثُّلاَثِيِّ المُجَرَّدِ، **فَعُلَ يَفْعُلُ**، بِضَمِّ العَيْنِ فِي المَاضِي، وَالمُضَارِعِ. وَلاَ يَجِيءُ إِلاَّ لاَزِمًا، نَحْوُ: حَسُنَ يَحْسُنُ، وَعَظُمَ يَعْظُمُ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَى خَامِسِ الأَبْوَابِ، فَقَالَ: [أَوْ تَنْكَسِرْ] العَيْنُ بِمَاضٍ، مُضَارِعُ كَسَرَ، فَاعِلُهُ ضَمِيرُ العَيْنِ، وَمُتَعَلِّقُهُ مَحْذُوفٌ كَمَا رَأَيتَ، [فَافْتَحْ] أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ، العَيْنَ فِي الغَابِرِ بِمَعْنَى المُضَارِعِ. يَعْنِي أَنَّ خَامِسَ الأَبْوَابِ، **فَعِلَ يَفْعَلُ** بِكَسْرِ العَيْنِ فِي المَاضِي، وَفَتْحِهَا فِي المُضَارِعِ. وَيَجِيءُ مُتَعَدِّيًا، كَعَلِمَ يَعْلَمُ، وَسَمِعَ يَسْمَعُ، وَلاَزِمًا كَفَرِحَ يَفْرَحُ، وَيَئِسَ يَيْئَسُ وَهُوَ الأَكْثَرُ. [وَ] احْفَظْ [كَسْرًا] لِعَيْنِ الغَابِرِ بِمَعْنَى المُضَارِعِ الَّذِي انْكَسَرَتْ عَيْنُ مَاضِيهِ، فَهُوَ نَصْبٌ بِمَحْذُوفٍ عَلَى طَرِيقِ الاشْتِغَالِ يُفَسِّرُهُ [عِيْهِ] أَمْرٌ مِنْ وَعَى بِمَعْنَى حَفِظَ أَيِ احْفَظِ الكَسْرَ فِي عَيْنِ مُضَارِعِ المَاضِي المَكْسُورِ العَيْنِ، يَعْنِي أَنَّ البَابَ السَّادِسَ **فَعِلَ يَفْعِلُ** بِكَسْرِ العَيْنِ فِي المَاضِي وَالمُضَارِعِ، وَيَجِيءُ مُتَعَدِّيًا كَحَسِبَ يَحْسِبُ بِمَعْنَى عَدَّ، وَوَرِثَ يَرِثُ، وَلاَزِمًا نَحْوُ: نَعِمَ يَنْعِمُ وَوَثِقَ يَثِقُ وَهُوَ الأَكْثَرُ. ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ شَرْطَ اطِّرَادِ فَتْحِ عَيْنِ مُضَارِعِ فَعَلَ مَفْتُوحَ العَيْنِ أَنْ تَكُونَ عَيْنُهُ أَوْ لاَمُهُ مِنْ حُرُوفِ الحَلْقِ، فَقَالَ: [وَلاَمٌ] مُبْتَدَأٌ لِمُسَوِّغِ نَعْتِهِ بِمَا قَدْ فُتِحَا [أَوْ عَيْنٌ] عَطْفٌ عَلَى لاَمٌ كَائِنٌ [بِمَا] أَيْ فِعْلٍ أَوِ الفِعْلِ الَّذِي [قَدْ فُتِحَا] عَيْنًا فِي صِيغَةِ مَاضِيهِ وَمُضَارِعِهِ، وَخَبَرُ وَلاَمٌ أَوْ عَيْنٌ [حَلْقِيٌّ] نِسْبَةً لِلْحَلْقِ أَحَدِ مَخَارِجِ الحُرُوفِ، نِسْبَةَ الحَالِّ لِلْمَحَلِّ، يَعْنِي أَنَّ شَرْطَ كَوْنِ فَتْحِ عَيْنِ مُضَارِعِ فَعَلَ بِفَتْحِ العَيْنِ قِيَاسِيًّا أَنْ يَكُونَ أَحَدُ الحَرْفَيْنِ: العَيْنُ وَاللاَّمُ حَلْقِيًّا، كَسَأَلَ يَسْأَلُ، وَمَدَحَ يَمْدَحُ، وَحُرُوفُ الحَلْقِ سِتَّةٌ: الحَاءُ، وَالخَاءُ، وَالعَيْنُ، وَالغَيْنُ، وَالهَمْزَةُ،

وَالهَاءُ، وَمِثَالُهُ: نَحَلَ يَنْحَلُ، وَفَتَحَ يَفْتَحُ، وَفَخَرَ يَفْخَرُ، وَسَلَخَ يَسْلَخُ، وَرَعَى يَرْعَى، وَمَنَعَ يَمْنَعُ، وَشَغَلَ يَشْغَلُ، وَصَبَغَ يَصْبَغُ، وَذَهَبَ يَذْهَبُ وَوَجَهَ يَوْجَهُ، وَسَأَلَ يَسْأَلُ، وَقَرَأَ يَقْرَأُ،[سِوَى ذَا] المُتَقَدِّمِ الَّذي عَينُهُ أَوْ لاَمُهُ حَرْفٌ حَلْقِيٌّ، مُبتَدَأٌ مُضَافٌ لِذَا الإِشَارِيَّة، مِمَّا فُتِحَتْ عَينُ مَاضِيهِ وَمُضَارِعِهِ، وَالمُرَادُ بِسِوَاهُ مَا فُتِحَتْ عَينُهُ فِيهِمَا، وَلَيسَتْ عَينُهُ وَلاَ لاَمُهُ حَرْفًا حَلْقِيًّا، كَأَبَى يَأْبَى، وَسَلَى يَسْلَى، وَقَلَى يَقْلَى، [بِالشُّذُوذ] مَصْدَرُ شَذَّ المُضَاعَف، إِذَا انْفَرَدَ عَنْ غَيرِهِ، أَوْ نَفَرَ، هَذَا مَعْنَاهُ لُغَةً وَالمُرَادُ بِهِ هُنَا الخُرُوجُ عَنِ القِيَاسِ دُونَ الاسْتِعْمَال، وَهَذَا قَوِيٌّ فِي نَفْسِهِ يَصِحُّ الاسْتِدلاَلُ بِهِ. وَالجارُّ مُتَعَلِّقٌ بِقَولِهِ:[اتَّضَحَا] بِمَعْنَى ظَهَرَ، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلاَقِ، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرُ سِوَى ذَا، وَالجُمْلَةُ خَبَرُهُ، وَالمَعْنَى أَنَّ فَعَلَ يَفْعَلُ بِفَتْحِ العَينِ فِيهِمَا مَعَ كَونِ عَينِهِمَا وَلاَمِهِمَا غَيرَ حَلْقِيِّينِ، كَأَبَى، وَسَلَى، وَقَلَى، اتَّضَحَ بِالخُرُوجِ عَنِ القِيَاسِ فَلاَ يُقَاسُ عَلَيهِ غَيرُهُ، وَلاَ يَرِدُ نَاقِضًا لِلشَّرْطِ المُتَقَدِّمِ.

وَلَمَّا فَرَغَ مِنْ سَرْدِ أَبْوَابِ الثُّلاَثِيِّ المُجَرَّدِ السِّتَّةِ شَرَعَ فِي بَيَانِ الرُّبَاعِيِّ المُجَرَّدِ وَمَا أُلْحِقَ بِهِ، فَقَالَ:

ثُمَّ الرُّبَاعِيُّ بِبَابٍ وَاحِدِ وَالْحِقْ بِهِ سِتًّا بِغَيْرِ زَائِد
فَوْعَلَ فَعْوَلَ كَذَاكَ فَيْعَلاَ فَعْيَلَ فَعْلَى وَ كَذَاكَ فَعْلَلاَ

[ثُمَّ] لِلتَّرْتِيبِ الذِّكْرِيِّ، وَالتَّدَرُّجِ فِي مَدَارِجِ الارْتِقَاء، فَهِيَ مُنَبِّهَةٌ عَلَى أَنَّ حَقَّ مَدْخُولِهَا أَنْ يُذْكَرَ بَعْدَ مَتْبُوعِهَا، الفِعْلُ [الرُّبَاعِيُّ] أَيِ الَّذي حُرُوفُهُ الأَصْلِيَّةُ أَرْبَعَةٌ، وَلاَ يَزِيدُ الفِعْلُ المُجَرَّدُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرُف، مُبتَدَأٌ خَبَرُهُ مُتَلَبِّسٌ [بِبَابٍ وَاحِد] لأَنَّهُ ثَقِيلٌ لِكَثْرَةِ حُرُوفِهِ، فَلَمْ يَتَصَرَّفُوا فِيهِ كَمَا تَصَرَّفُوا فِي الثُّلاَثِيِّ المُجَرَّد، وَالتَزَمُوا فِيهِ الفَتَحَات لِخِفَّتِهَا، فَتُعَادِلُ ثِقَلَهُ، فَصَارَ بَابًا وَاحِدًا بِالاسْتِقرَاءِ وَهُوَ **فَعْلَلَ**، وَجَاءَ لاَزِمًا، كَدَرْبَخَ يُدَرْبِخُ، وَبَرْهَمَ يُبَرْهِمُ، وَمُتَعَدِّيًا، كَدَحْرَجَ يُدَحْرِجُ، وَبَرْهَنَ يُبَرْهِنُ.

ثُمَّ ذَكَرَ مَا لَحِقَ بِالرُّبَاعِيِّ المُجَرَّدِ فَقَالَ:[وَ الْحِقْ] أَمْرٌ مِنْ أَلْحَقَ، وَصَلَ هَمْزَهُ لِلضَّرُورَة، وَهُوَ جَعْلُ كَلِمَةٍ عَلَى مِثْلِ أُخْرَى رُبَاعِيَّةَ الأُصُولِ أَوْ خُمَاسِيَّتَهَا، فَالإِلْحَاقُ مُطْلَقًا - أَيْ سَوَاءٌ كَانَ فِي الاسْمِ أَوْ فِي الفِعْلِ- جَعْلُ مِثَالٍ مُسَاوِيًا لِمِثَالٍ آخَرَ أَزْيَدَ مِنْهُ بِزِيَادَةِ حَرْفٍ أَوْ أَكْثَرَ لِيُعَامَلَ مُعَامَلَتَهُ فِي جَمِيعِ تَصَارِيفِهِ. مِثَالُهُ فِي الفِعْلِ: جَعْلُ شَمْلَلَ مُسَاوِيًا لِدَحْرَجَ بِزِيَادَةِ اللاَّمِ، فَيُعَامَلُ

شَمْلَلَ مُعَامَلَةَ دَحْرَجَ فِي جَمِيعِ تَصَارِيفِهِ مِنَ المَاضِي، وَالْمُضَارِعِ، وَغَيرِهَا، فيُقَالُ: شَمْلَلَ يُشَمْلِلُ شَمْلَلَةً، كَمَا يُقَالُ: دَحْرَجَ يُدَحْرِجُ دَحْرَجَةً، فَالمَثَالُ الأَوَّلُ وَهُوَ شَمْلَل مُلْحَقٌ، وَالمَثَالُ الثَّانِي وَهُوَ دَحْرَجَ مُلْحَقٌ بِهِ. وَمَثَالُهُ فِي الاسْمِ: جَعْلُ قَرْدَدَ مُسَاوِيًا لجَعْفَرٍ بزِيَادَةِ الدَّالِ، فيُعَامَلُ قَرْدَدَ مُعَامَلَةَ جَعْفَرٍ فِي التَّصْغِيرِ والتَّكْسيرِ وَغَيرِهَا، فَيُقَالُ: قَرْدَدَ وَقَرَادِدٌ وَقُرَيْدِدٌ كَمَا يُقَالُ: جَعْفَرٌ وَجَعَافِرٌ وَجُعَيْفِرٌ.

وَأَمَّا الإِلْحَاقُ فِي الفِعْلِ فَهُوَ اتِّحَادُ المَصْدَرَينِ، وَالْمُرَادُ مِنِ اتِّحَادِ المصدَرَينِ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرُ الْمُلْحَقِ مُوَازِنًا لمَصْدَرِ الْمُلْحَقِ بهِ، وَالْمُرَادُ بِالْمُوَازَنَةِ وُقُوعُ الفَاءِ وَالعَينِ واللَّامِ فِي الْمُلْحَقِ مَوقِعُهَا فِي الْمُلْحَقِ بِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي الْمُلْحَقِ بهِ زِيَادَةٌ فَلاَ بُدَّ مِنْ مُمَاثَلَتِهِ فِي الْمُلْحَقِ لاَ صُورَةَ حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ. وَعَلَّقَ بِالْحِقْ [بِه] أَي البَابُ الوَاحِدُ الَّذِي لِلمُجَرَّدِ الرُّبَاعِيِّ، وَهُوَ فَعْلَلَ، وَمَفْعُولُ الحِقْ [ستاً] بإِسْقَاطِ التَّاءِ، وَسَهَّلَهُ حَذْفُ المَعْدُودِ، وَإِنْ كَانَ الأَوْلَى إِثْبَاتَهَا، أَيْ سِتًّا مِنْ أَبْوَابِ الثُّلاثِيِّ الْمُجَرَّدِ بِزِيَادَةِ حَرْفٍ وَاحِدٍ عَلَيهِ، وَالْمُرَادُ بِقَولِهِ: [وَ الْحِقْ بِهِ سِتاً] سَمِّهَا مُلْحَقَةً بِالرُّبَاعِيِّ الْمُجَرَّدِ لاصْطِلاَحِهِمْ عَلَى تَسْمِيَتِهَا بِهِ كَائِنَةً [بِغَيْرِ] بَابٍ [زَائِد] عَلَيهَا، وَهُوَ تَكْمِلَةٌ إِذ اسْمُ العَدَدِ نَصٌّ فِيهِ.

ثُمَّ شَرَعَ فِي سَرْدِهَا فَقَالَ: [فَوْعَل] نَحْوُ: حَوْقَلَ أَصْلُهُ حَقَلَ أَيْ ضَعُفَ، فَزِيْدَ فِيهِ الوَاوُ بَينَ الحَاءِ وَالقَافِ فَصَارَ حَوْقَلَ عَلَى وَزْنِ فَوْعَلَ، وَهُوَ لاَزِمٌ مُلْحَقٌ بِدَحْرَجَ فِي جَمْيعِ تَصَارِيفِهِ، فيُقَالُ: حَوْقَلَ يُحَوْقِلُ حَوْقَلَةً وَحِيْقَالاً أَصْلُهُ حِوْقَالاً قُلِبَت الوَاوُ يَاءً لِكَونِهَا إِثْرَ كَسْرٍ، كَمَا يُقَالُ: دَحْرَجَ يُدَحْرِجُ دَحْرَجَةً وَدِحْرَاجًا. وَ[فَعْوَل] نَحْوُ: جَهْوَرَ أَصْلُهُ جَهَرَ أَيْ ظَهَرَ، فَزِيدَت الوَاوُ بَينَ الهَاءِ وَالرَّاءِ فَصَارَ جَهْوَرَ عَلَى وَزْنِ فَعْوَلَ، وَهُوَ مُتَعَدٍّ مُلْحَقٌ بِدَحْرَجَ فيُقَالُ: جَهْوَرَ يُجَهْوِرُ جَهْوَرَةً وَجِهْوَارًا. [كَذَاكَ] المَذْكُورُ فِي كَونِهِ مِنَ الثُّلاثِيِّ الْمُلْحَقِ بِالرُّبَاعِيِّ الْمُجَرَّدِ بِزِيَادَةِ حَرْفٍ [فَيْعَلاَ] وَالأَلِفُ لِلإِطْلاَقِ، نَحْوُ: بَيْطَرَ أَصْلُهُ بَطَرَ أَيْ شَقَّ، فَزِيدَت اليَاءُ بَينَ البَاءِ وَالطَّاءِ فَصَارَ بَيْطَرَ عَلَى وَزْنِ فَيْعَلَ، وَهُوَ مُتَعَدٍّ مُلْحَقٌ بِدَحْرَجَ يُقَالُ: بَيْطَرَ يُبَيْطِرُ بَيْطَرَةً وَبِيطَارًا. [فَعْيَلَ] نَحْوُ: عَثْيَرَ أَصْلُهُ عَثَرَ أَيْ اطَّلَعَ أَوْ سَقَطَ، فَزِيدَت اليَاءُ بَينَ الثَّاءِ وَالرَّاءِ فَصَارَ عَثْيَرَ عَلَى وَزْنِ فَعْيَلَ، وَهُوَ لاَزِمٌ مُلْحَقٌ بِدَحْرَجَ، يُقَالُ: عَثْيَرَ يُعَثْيِرُ عَثْيَرَةً وَعِثْيَارًا. وَ[فَعْلَى] نَحْوُ: سَلْقَى أَيْ عَمِلَ عَمَلَ الجَاسُوسِ، فَزِيدَت اليَاءُ فِي الآخِرِ، وَأُبدِلَت أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا إِثْرَ فَتْحٍ فَصَارَ سَلْقَى

عَلَى وَزْنِ فَعْلَى، وَهُوَ مُتَعَدٍّ مُلْحَقٌ بِدَحْرَجَ، يُقَالُ: سَلْقَى، يُسَلْقِي سَلْقَيَةً وَسِلْقَايًا. [وَكَذَاكَ] المَذْكُورُ مِنْ فَوْعَلَ وَمَا بَعْدَهُ فِي كَونِهِ مِنْ مَزِيدِ الثُّلاثِيِّ الْمُلْحَقِ بِالرُّبَاعِيِّ الْمُجَرَّدِ [فَعْلَلاَ] وَالأَلِفُ لِلإِطْلاَقِ، نَحْوُ: جَلْبَبَ أَصْلُهُ جَلَبَ أَيْ أَتَى بِشَيْءٍ مِنْ بَلَدٍ لآخَرَ لِلْبَيعِ، فَزِيدَت فِيهِ إِحْدَى البَاءَينِ، قِيلَ: أُولاَهُمَا، وَقِيلَ: ثَانِيَتُهُمَا، وَجَوَّزَ سِيبَوَيهِ الأَمْرَينِ، فَصَارَ جَلْبَبَ عَلَى وَزْنِ فَعْلَلَ، وَهُوَ مُتَعَدٍّ مُلْحَقٌ بِدَحْرَجَ، فَيُقَالُ: جَلْبَبَ يُجَلْبِبُ جَلْبَبَةً وَجِلْبَابًا.

وَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الرُّبَاعِيِّ الْمُجَرَّدِ وَمَا أُلحِقَ بِهِ شَرَعَ فِي الثُّلاثِيِّ المَزِيدِ فَقَالَ :

زَيْدُ الثُّلاَثِيْ أَرْبَعٌ مَعْ عَشْرِ وَهِيَ لأَقْسَامٍ ثَلاَثٍ تَجْرِي

[زَيْدُ] مَصْدَرُ أُرِيدَ بِهِ اسْمُ المَفْعُولِ أَيْ مَزِيدُ الفِعْلِ [الثُّلاَثِيْ] نِسْبَةً لِثَلاث كَمَا تَقَدَّمَ، وَالإِضَافَةُ مِنْ إِضَافَةِ مَا كَانَ صِفَةً، وَهُوَ مُبتَدَأٌ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَيْ أَبْوَابُ الثُّلاثِيِّ المَزِيدِ [أَرْبَعٌ] كَائِنَةٌ [مَعْ عَشْرِ] بِسُكُونِ الشِّينِ أَيْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ بَابًا، وَسَهَّلَ إِسْقَاطَ التَّاءِ مِنْ أَرْبَعٌ مَعَ تَذْكِيرِ المَعْدُودِ حَذْفُهُ، وَإِنْ كَانَ الأَوْلَى الإِثْبَاتَ، [وَهِيَ] أَيِ الأَرْبَعَةَ عَشَرَ بَابًا الثَّابِتَةُ لِمَزِيدِ الثُّلاثِيِّ [لأَقْسَامٍ] مُتَعَلِّقٌ بِتَجْرِي الآتِي عَلَى تَضْمِينِهِ مَعْنَى تَرْجِعُ. [ثَلاَث] صِفَةُ أَقْسَامٍ، وَأَسْقَطَ مِنْهُ التَّاءَ لِلْوَزْنِ قِسْمٌ رُبَاعِيٌّ، وَقِسْمٌ خُمَاسِيٌّ، وَقِسْمٌ سُدَاسِيٌّ، [تَجْرِي] أَبْوَابُ الثُّلاَثِيِّ الْمَزِيدِ، وَتَرْجِعُ لِلأَقْسَامِ الثَّلاَثَةِ، وَالْجُمْلَةُ خَبَرٌ عَنْ هِيَ، رُجُوعُ الجُزْئِيَّاتِ لِلْكُلِّيَاتِ. وَأَخَذَ فِي بَيَانِ الأَقْسَامِ الثَّلاَثَةِ وَمَالَهَا مِنْ أَبْوَابٍ بَادِئًا بِالرُّبَاعِيِّ فَقَالَ:

أَوَّلُهَا الرُّبَاعِ مِثْلُ أَكْرَمَا وَفَعَّلَ وَ فَاعَلاَ كَخَاصَمَا

[أَوَّلُهَا] أَيِ الأَقْسَامِ الثَّلاَثَةِ مُبتَدَأٌ، خَبَرُهُ [الرُّبَاعِ] أَيِ الرُّبَاعِيُّ الَّذِي صَارَتْ حُرُوفُهُ أَربَعَةً، بِزِيَادَةِ حَرْفٍ، وَأَسْقَطَ يَاءَ النَّسَبِ لِلضَّرُورَةِ، وَذَلِكَ [مِثْلُ] أَيْ نَحْوُ وَشِبْهُ [أَكْرَمَا] وَأَلِفُهُ لِلإِطْلاَقِ، أَصْلُهُ كَرُمَ فَزِيدَتْ فِيهِ الهَمْزَةُ فَصَارَ أَكْرَمَ عَلَى وَزْنِ أَفْعَلَ، وَهَذَا البَابُ يَأْتِي مُتَعَدِّيًا وَهُوَ الغَالِبُ كَأَكْرَمَ وَأَخْرَجَ، وَلاَزِمًا كَأَدْبَرَ وَأَجْرَبَ. [وَفَعَّلَ] نَحْوُ: خَرَّجَ أَصْلُهُ خَرَجَ فَزِيدَ فِيهِ التَّشْدِيدُ فَصَارَ خَرَّجَ عَلَى وَزْنِ فَعَّلَ المُشَدَّدِ، وَاختُلِفَ فِي الزَّائِدِ، فَقَالَ الأَكْثَرُونَ: الثَّانِي، وَقَالَ الخَلِيلُ: الأَوَّلُ، وَجَوَّزَ سِيبَوِيهِ الأَمْرَينِ. وَهَذَا البَابُ لِلتَّكْثِيرِ غَالِبًا، وَيَأْتِي لِلتَّعْدِيَةِ وَاللاَّزِمِ بِلاَ تَكْثِيرٍ، أَمَّا التَّكْثِيرُ فَيَشْتَرِكُ بَينَ اللاَّزِمِ وَالْمُتَعَدِّي، نَحْوُ: جَوَّلْتُ لِتَكْثِيرِ الجَوَلاَنِ، وَهُوَ لاَزِمٌ، وَطَوَّفْتُ لِتَكْثِيرِ الطَّوَافِ وَهُوَ مُتَعَدٍّ، وَأَمَّا التَّعْدِيَةُ بِلاَ تَكْثِيرٍ فَنَحْوُ: فَرَّحَ وَكَرَّمَ، وَأَمَّا اللاَّزِمُ مِنْهُ

بِلاَ تَكْثِيرٍ فَنَحْوُ جَرَّبَ وَعَظَّمَ. [وَ فَاعَلاَ] الأَلِفُ لِلإِطْلاَقِ، نَحْوُ: قَاتَلَ أَصْلُهُ قَتَلَ فَزِيدَتْ فِيهِ الأَلِفُ بَيْنَ الفَاءِ وَالعَيْنِ، وَهَذَا البَابُ لِلتَّعْدِيَةِ فَقَطْ، مُشَارَكَةً بَيْنَ الاثْنَينِ غَالبًا، وَهُوَ مَوْضُوعٌ لِمَا يَكُونُ بَينَ الاثْنَينِ بَأَنْ يَفْعَلَ كُلٌّ وَاحِد مِنْهُمَا مِثْلَ مَا يَفْعَلُهُ بِهِ الآخَرُ، نَحْوُ: قَاتَلَ يُقَاتِلُ مُقَاتَلَةً وَقِتَالاً. وَقَدْ يَجِيءُ هَذَا البَابُ لِمَا يَكُونُ مِنْ وَاحِدٍ نَحْوُ: عَاقَبْتُ اللِّصَّ.

فَعُلِمَ أَنَّ أَبْوَابَ الرُّبَاعِيِّ المَزِيدِ ثَلاَثَةٌ: أَفْعَلَ، وَفَعَّلَ المُضَاعَفُ، وَفَاعَلَ، وَكُلُّهَا مُوَازِنَةٌ لِفَعْلَلَ، وَلَيسَتْ مُلْحَقَةً بِهِ لِعَدَمِ صِدْقِ تَعْرِيفِ المُلْحَقِ عَلَيهَا، [كَخَاصَمَا] الأَلِفُ لِلإِطْلاَقِ، تَمْثِيلٌ لِفَاعَلَ، تَكْمِيلٌ لِلبَيتِ. وَكَانَ الأَوْلَى أَنْ يَقُولَ النَّاظِمُ:

أَوَّلُهَا الرُّبَاعِ وَهْوَ أَفْعَلاَ   وَفَعَّلَ وَفَاعَلاَ كَقَاتَلاَ

لأَنَّ عَادَتَهُمْ فِي سَرْدِ الأَبْوَابِ ذِكْرُ الأَوْزَانِ الكُلِّيَةِ لاَ المَوْزُونَاتِ الجُزْئِيَّةِ، وَلِيُفِيدَ حَصْرَ الرُّبَاعِيِّ فِي الأَبْوَابِ الثَّلاَثَةِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ شَرَعَ فِي القِسْمِ الثَّانِي فَقَالَ:

وَاخْصُصْ خُمَاسِيًّا بِذِي الأَوْزَانِ   فَبَدْؤُهَا كَانْكَسَرَ وَالثَّانِي
افْتَعَلَ افْعَلَّ كَذَا تَفَعَّلاَ   نَحْوُ تَعَلَّمَ وَزِدْ تَفَاعَلاَ

[وَاخْصُصْ] أَمْرٌ مِنَ التَّخْصِيصِ، بِمَعْنَى القَصْرِ وَإِثْبَاتِ الحُكْمِ لِشَيءٍ وَنَفْيِهِ عَنْ غَيرِهِ، أَيْ اقْصُرْ أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ فِعْلاً [خُمَاسِياً] مَنْسُوبٌ لِخَمْسَةٍ عَلَى غَيرِ قِيَاسٍ، أَيْ ثُلاَثِيَّ الأُصُولِ، وَزِيدَ عَلَيهَا حَرْفَانِ فَصَارَ المَجْمُوعُ خَمْسَةً، وَعَلَّقَ بِاخْصُصْ [بِـ] هـ[ذِي الأَوْزَانِ] جَمْعُ وَزْنٍ بِمَعْنَى مَوْزُونٍ بِهِ، وَهِيَ خَمْسَةٌ، وَالبَاءُ دَاخِلَةٌ عَلَى المَقْصُورِ عَلَيهِ، وَذِي اسْمُ إِشَارَةٍ، وَالأَوْزَانُ تَابِعٌ لَهُ، أَيِ احْكُمْ بِأَنَّ الخُمَاسِيَّ مَقْصُورٌ عَلَى هَذِهِ الأَوْزَانِ الخَمْسَةِ، لاَ يَتَعَدَّاهَا إِلَى زَائِدٍ عَلَيهَا، [فَبَدْؤُهَا] أَيْ أَوَّلُ الأَوْزَانِ الخَمْسَةِ، مُبْتَدَأٌ، وَالفَاءُ مُفْصِحَةٌ عَنْ مُقَدَّرٍ أَيْ إِذَا أَرَدتَّ سَرْدَهَا فَأَوَّلُهَا الفِعْلُ [كَانْكَسَرَ] يَنْكَسِرُ انْكِسَارًا، أَصْلُهُ كَسَرَ، فَزِيدَ فِيهِ الهَمْزَةُ وَالنُّونُ، وَهَذَا البَابُ لاَ يَتَعَدَّى أَلْبَتَّةَ، لأَنَّ الأَصْلَ فِيهِ المُطَاوَعَةُ، وَهِيَ قَبُولُ تَأْثِيرِ الغَيرِ، وَهَذَا البَابُ مُطَاوِعٌ لِثَلاَثَةِ أَبْوَابٍ: أَوَّلُهَا: فَعَلَ بِفَتْحِ العَينِ مَعَ التَّخْفِيفِ، نَحْوُ: قَطَعْتُهُ فَانْقَطَعَ، وَثَانِيهَا: فَعَّلَ بِتَشْدِيدِ العَينِ، نَحْوُ: عَدَّلْتُهُ فَانْعَدَلَ، وَثَالِثُهَا: أَفْعَلَ، نَحْوُ: أَزْعَجْتُهُ فَانْزَعَجَ. وَلِكَونِهِ مُخْتَصًّا

بالعلاَجيَّات، لاَ يُقَالُ: عَلَّمْتُهُ فَانْعَلَمَ، وَلاَ فَهَّمْتُهُ فَانْفَهَمَ، لأَنَّ وَضْعَهُ لِحُصُولِ أَثَرِ الفَاعِلِ فَخَصَّوهُ بِمَا يَظْهَرُ أَثَرُهُ تَقْوِيَةً لِلْمَعْنَى الَّذي وُضِعَ لَهُ.

[والثَّانِي] مِنَ الأَوْزَانِ الخَمْسَةِ[افْتَعَلَ] نَحْوُ: اجْتَمَعَ أصْلُهُ جَمَعَ فَزِيدَتْ عَلَيه الهَمْزَةُ وَالتَّاءُ، وَهَذَا البَابُ مُشْتَرَكٌ بَينَ اللاَّزِمِ وَالْمُتَعَدِّي، فَيَتَعَدَّى إِذَا كَانَ بِمَعْنَى اتَّخَذَ، نَحْوُ: اخْتَبَزَ وَاطَّبَخَ أَيِ اتَّخَذَ خُبْزًا وَطَبيخًا، وَيَكُونُ لاَزِمًا إِذَا كَانَ بِمَعْنَى فَعَلَ الْمُطَاوَعِ، نَحْوُ: جَمَعْتُهُ فَاجْتَمَعَ، وَمَزَجْتُهُ فَامْتَزَجَ.وَالثَّالِثُ [افْعَلَّ] نَحْوُ: احْمَرَّ أَصْلُهُ حَمِرَ، فَزِيدَ فِيه الأَلِفُ وَالتَّشْدِيدُ، وَهَذَا البَابُ لاَ يَتَعَدَّى، لأَنَّهُ مُخْتَصٌّ بِالأَلْوَانِ وَالعُيُوب، نَحْوُ: أَحْمَرَ وَأَعْوَرَ وَنَحْوِهِمَا. وَذَكَرَ الرَّابِعَ بقَولِهِ:[كَذَا تَفَعَّلاَ] نَحْوُ: تَكَسَّرَ أَصْلُهُ كَسَرَ فَزِيدَتْ فيه التَّاءُ وَالتَّشْدِيدُ، وَهَذَا البَابُ مُشْتَرَكٌ بَينَ اللاَّزِمِ إِذَا كَانَ لِلْمُطَاوَعَة لِفَعَّلَ مُشَدَّدَ العَينِ نَحْوُ: قَطَّعْتُهُ فَتَقَطَّعَ، وَالْمُتَعَدِّي إِذَا كَانَ بِمَعْنَى أَخَذَ، نَحْوُ: تَمَزَّرَ أَيْ أَخَذَ مِئْزَرًا. وَيَجِيءُ لِلتَّكَلُّف وَهُوَ تَحْصِيلُ المَطْلُوب شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ وَذَلِكَ [نَحْوُ تَعَلَّمَ] أَصْلُهُ عَلِمَ فَزِيدَتْ فيه التَّاءُ وَأَحَدُ الحَرْفَينِ المَكَرَّرَينِ وَهُوَ مُتَعَدٍّ كَمَا تَقَدَّمَ. وَذَكَرَ البَابَ الخَامسَ فَقَالَ: [وَزِدْ] أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ عَلَى الأَبْوَاب الأَرْبَعَة الْمُتَقَدِّمَة بِكَسْرِ الزَّايِ أَمْرٌ مِنْ زَادَ يَزِيدُ [تَفَاعَلا] أَلِفُهُ لِلإِطْلاَق، نَحْوُ: تَبَاعَدَ، أَصْلُهُ بَعُدَ، فَالتَّاءُ وَالأَلِفُ فِيهِ زَائِدَتَانِ، وَهَذَا البَابُ لِلْمُشَارَكَة بَينَ اثْنَينِ، نَحْوُ: تَضَارَبَ زَيْدٌ وَعَمْرٌو، أَوْ أَكْثَرَ نَحْوُ: تَخَاصَمَ زَيْدٌ وَعُمَرُ وَبَكْرٌ، وَهُوَ مُشْتَرَكٌ بَينَ اللاَّزِمِ إِذَا كَانَ مِنْ فَاعَلَ الْمُتَعَدِّي إِلى وَاحِد، نَحْوُ: تَضَارَبْنَا مِنْ ضَارَبَ، وَلاَ يُقَالُ: تَضَارَبْتُه لأَنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ فَاعَلَ مَفْعُولاً أَبَدًا، وَالْمُتَعَدِّي إِذَا كَانَ مِنْ فَاعَلَ الْمُتَعَدِّي لاثْنَينِ نَحْوُ: تَنَازَعْنَا الحَدِيثَ مِنْ نَازَعْتُهُ الحَدِيثَ، وَلاَ يُقَالُ: تَنَازَعْتُهُ الحَدِيث، وَلَمَا مَرَّ مِنْ أَنَّهُ يَنْقُصُ عَنْ فَاعَلَ مَفْعُولاً أَبَدًا، وَهَذَا مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ، وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ المَعْنَى فَهُوَ مُتَعَدٍّ مُطْلَقًا كَفَاعَلَ.

ثُمَّ شَرَعَ فِي بَيَانِ القِسْمِ الثَّالث فَقَالَ:

ثُمَّ السُّدَاسِيْ اسْتَفْعَلاَ وَ افْعَوْعَلاَ　　وَافْعَوَّلَ افْعَنْلَى يَلِيهِ افْعَنْلَلاَ
وَافْعَالَ مَا قَدْ صَاحَبَ اللاَّمَين　　..........................

[ثُمَّ] الفِعْلُ[السُّدَاسِيْ] أَيِ الَّذي بَلَغَتْ حُرُوفُه سِتَّةً، بِزِيَادَة ثَلاَثَة أَحْرُف عَلَى أَحْرُفه الثَّلاَثَة الأَصْلِيَّة، وَأَبْوَابُه سِتَّةٌ، أَحَدُهَا:[استَفْعَلا] وَالأَلِفُ لِلإِطْلاَق، نَحْوُ: اسْتَخْرَجَ، أَصْلُهُ خَرَجَ

فَزِيدَتِ الهَمْزَةُ وَالسِّينُ وَالتَّاءُ، وَأَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ لِطَلَبِ الفِعْلِ، نَحْوُ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ، أَيْ أَطْلُبُ مِنْهُ المَغْفِرَةَ، وَهَذَا البَابُ مُشْتَرَكٌ بَينَ اللَّازِمِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى فَعَلَ، نَحْوُ: اسْتَقرَأَ بِمَعْنَى قَرَأَ، أَوْ بِمَعْنَى صَارَ، نَحْوُ: اسْتَحْجَرَ الطِّينُ، وَالْمُتَعَدِّي إِذَا كَانَ بِمَعْنَى أَخْرَجَ، نَحْوُ: اسْتَخْرَجَ المَالَ بِمَعْنَى أَخْرَجَ، أَوْ بِمَعْنَى الطَّلَبِ، نَحْوُ: أَسْتَغْفَرْتُ اللهَ .

[وَ] ثَانِيهَا [افْعَوْعَلا] أَلِفُهُ لِلإِطْلَاقِ، نَحْوُ: اعْشَوْشَبَ أَصْلُهُ عَشَبَ، فَالهَمْزَةُ وَالوَاوُ وَإِحْدَى الشِّينَينِ زَائِدَةٌ فِيهِ، وَهَذَا البَابُ لازِمٌ يُفِيدُ المُبَالَغَةَ، فَإِذَا قُلْتَ: اعْشَوْشَبَ، وَاخْشَوْشَنَ كَانَ أَبْلَغَ مِنْ قَولِكَ: عَشَبَ وَخَشَنَ أَيْ صَارَتِ الأَرْضُ ذَاتَ نَبَاتٍ وخَشِنٍ .

[وَ] ثَالِثُهَا [افْعَوَّلَ] نَحْوُ: اجْلَوَّزَ أَصْلُهُ جَلَزَ فَالهَمْزَةُ وَالوَاوُ المُشَدَّدَةُ زَائِدَاتٌ، وَهَذَا البَابُ لازِمٌ، لأَنَّ مَعْنَاهُ دَامَ مَعَ السُّرْعَةِ فِي السَّيرِ، وَهَذَا مِنْ أَفْعَالِ الطَّبَائِعِ. وَرَابِعُهَا [افْعَنْلَى] نَحْوُ: اسْلَنْقَى أَيْ نَامَ عَلَى قَفَاهُ، أَصْلُهُ سَلَقَ فَالهَمْزَةُ وَالنُّونُ وَاليَاءُ زَوَائِدُ فِيهِ، ثُمَّ قُلِبَتِ اليَاءُ أَلِفًا فِي المَاضِي لِتَحَرُّكِهَا عَقِبَ فَتْحٍ، وَهَذَا البَابُ لاَزِمٌ.

وَذَكَرَ خَامِسَهَا بِقَولِه: [يَلِيه] أَيْ يَتبَعُ الأَبْوَابَ المَذْكُورَةَ فِي السَّرْدِ [افْعَنْلَلا] وَأَلِفُهُ لِلإِطْلَاقِ، نَحْوُ: اقْعَنْسَسَ أَصْلُهُ قَعَسَ، فَالهَمْزَةُ وَالنُّونُ وَإِحْدَى السِّينَينِ زَوَائِدُ فِيهِ، وَهَذَا البَابُ لاَزِمٌ يُفِيدُ المُبَالَغَةَ، لأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: اقْعَنْسَسَ كَانَ أَبْلَغَ فِي المَعْنَى مِنْ قَولِكَ: قَعَسَ أَيْ دَخَلَ ظَهْرُهُ وَخَرَجَ صَدْرُهُ، وَهَذَا البَابُ مُلْحَقٌ بِاحْرَنْجَمَ مِنْ مَزِيدِ الرُّبَاعِيِّ، لِصِدْقِ تَعْرِيفِ المُلْحَقِ عَلَيهِ [وَ] سَادِسُهَا [افْعَال] حُذِفَتْ لاَمُهُ فِي النَّظْمِ لِلضَّرُورَة، وَلَمَّا فَاتَهُ التَّضْعِيفُ نَبَّهَ عَلَيه بِقَوله: [مَا] مَصْدَرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةٌ مَوصُولَةٌ بِجُمْلَة [قَدْ صَاحَبَ] افْعَالَ [اللَّامَين] أَيْ مُدَّةَ مُصَاحَبَة اللاَّمَيْنِ أَي اشْتِمَاله عَلَيهِمَا بِالتَّضْعِيف، فَهِيَ مِنْ مُصَاحَبَة الكُلِّ لِلْجُزْءِ، نَحْوُ: احْمَارَّ يَحْمَارُّ احْمِرَارًا بِالتَّخْفِيف فِي المَصْدَرِ، وَأَصْلُهُ حَمِرَ، فَالهَمْزَةُ وَالأَلِفُ وَالتَّشْدِيدُ زَائِدَةٌ فِيه، وَإِنَّمَا خُفِّفَ مَصْدَرُهُ لِوُقُوعِ أَلِفه فَاصِلَةً بَينَ المِثْلَينِ بِخِلاَفِ مَاضِيه وَمُضَارِعِه حَيْثُ لَمْ يَقَعْ كَذَلِكَ فَأُدْغِمَا فِيهِمَا، وَهَذَا البَابُ لاَزِمٌ يُفِيدُ المُبَالَغَةَ أَيضًا، لأَنَّ احْمَارَّ لِلأَلْوَانِ، لَكِنَّهُ أَبْلَغُ مِنْ حَمِرَ. وَلَمَّا فَرَغَ مِنْ مَزِيدِ الثُّلاثِيِّ شَرَعَ فِي مَزِيدِ الرُّبَاعِيِّ فَقَالَ:

…………………… زَيْدُ الرُّبَاعِيِّ عَلَى نَوْعَيْنِ
ذِي سِتَّةٍ نَحْوُ افْعَلَلَّ افْعَنْلَلاَ ثُمَّ الخُمَاسِيْ وَزْنُهُ تَفَعْلَلاَ

[زَيْدُ] بِفَتْحٍ فَسُكُون أَيْ مَزِيدُ الفِعْلِ[الرُّبَاعِيِّ] كَائِنٌ[عَلَى نَوْعَيْنِ] أَيْ مُنْحَصِرٌ فِي قِسْمَينِ سُداسِيٍّ وَلَهُ بَابَانِ، وَخُمَاسِيٍّ وَهُوَ بَابٌ وَاحِدٌ، فَصَارَتْ أَبْوَابُ الرُّبَاعِيِّ المَزِيد ثَلاَثَةً تَرْجِعُ إِلَى قِسْمَينِ، لأَنَّ الزَّائِدَ إِمَّا حَرْفٌ وَاحِدٌ فَيَصِيرُ الرُّبَاعِيُّ بِه خُمَاسِيًّا، وَإِمَّا حَرْفَانِ فَيَصِيرُ سُدَاسِيًّا، وَلَمْ يُوجَدْ مِنْهُ فِي كَلاَمِهِمْ مَا زِيدَ فِيه ثَلاَثَةُ أَحْرُف فَيَكُونُ سُبَاعِيًّا.

ثُمَّ أَبْدَلَ مِنْ نَوعَينِ لِتَفْصِيلِهِمَا وَرَفْعِ إِجْمَالِهِمَا فَقَالَ: نَوْعٌ [ذي] أَيْ صَاحِب[سِتَّةٍ] مِنَ الأَحْرُف بِزِيَادَة حَرْفَينِ عَلَى الأُصُولِ الأَرْبَعَة، وَتَحْتَهُ بَابَان، أَشَارَ لأَوَّلِهِمَا بِقَولِه: وَذَلِكَ [نَحْوُ افْعَلَلَّ] نَحْوُ: اقْشَعَرَّ أَصْلُهُ قَشْعَرَ، فَالهَمْزَةُ وَالتَّشْدِيدُ زَائِدَان فِيه، وَهَذَا البَابُ لاَزِمٌ كَاحْمَرَّ فِي كَونِه لِلأَلْوَان وَلِذَلِكَ لاَ يَتَعَدَّى، وَأَشَارَ لِثَانِيهِمَا بِقَولِه:[افْعَنْلَلاَ] وَأَلِفُهُ لِلإِطْلاَق، نَحْوُ: احْرَنْجَمَ، أَصْلُهُ حَرْجَمَ فَالهَمْزَةُ وَالنُّونُ زَائِدَان فِيه، وَالاحْرِنْجَامُ الاجتِمَاعُ، وَهَذَا البَابُ لاَزِمٌ لأَنَّهُ مُطَاوِعُ فَعْلَلَ نَحْوُ: حَرْجَمَت الإِبلُ فَاحْرَنْجَمَتْ. وَذَكَرَ النَّوْعَ الثَّانِي عَاطِفًا لَهُ عَلَى ذِي سِتَّة بِقَولِه:[ثُمَّ]النَّوْعِ [الخُمَاسِي] بِسُكُون اليَاء لِلضَّرُورَة، وَهُوَ بَابٌ وَاحِدٌ [وَزْنُهُ] أَي الخُمَاسِيِّ[تَفَعْلَلاَ] وَأَلِفُهُ لِلإِطْلاَق، نَحْوُ: تَدَحْرَجَ أَصْلُهُ دَحْرَجَ، فَالتَّاءُ زَائِدَةٌ فِيه، وَهَذَا البَابُ لاَزِمٌ، لأَنَّهُ مُطَاوِعُ فَعْلَلَ، نَحْوُ: دَحْرَجْتُ الحَجَرَ فَتَدَحْرَجَ، فَهُوَ غَيرُ مُتَعَدٍّ لأَنَّهُ لاَ يَدُلُّ عَلَى مَفْعُولٍ لاَ لَفْظًا وَلاَ مَعْنىً، وَإِنَّمَا دَلَّ عَلَى فِعْلِ الفَاعِلِ فَقَطْ.

بَابُ المَصْدَرِ وَمَا يُشْتَقُّ مِنْهُ

وَ مَصْدَرٌ أَتَى عَلَى ضَرْبَيْنِ   مِيْمِي وَ غَيْرِهِ عَلَى قِسْمَيْنِ
مِن ذِي الثُّلاَث فَالزَمِ الَّذِي سَمِعْ   وَمَا عَدَاهُ فَالقِيَاسَ تَتَّبِعْ

[بَابُ] بَيَانِ أَبْنِيَةِ [المَصْدَرِ] مَفْعَلٌ صَالِحٌ لِحَدَثِ المَصْدَرِ، وَزَمَانِهِ، وَمَكَانِهِ، وَالمُرَادُ بِهِ عُرْفًا اسْمُ الحَدَثِ، وَمَا يُسَمَّى حَدَثًا، وَفِعْلاً حَقِيقِيًّا، وَاسْمَ مَعْنًى أَيضًا [وَ] أَبْنِيَةِ [مَا] أَيِ المَاضِي، وَالمُضَارِعِ، وَالأَمْرِ، وَالنَّهْيِ، وَاسْمِ الفَاعِلِ، وَاسْمِ المَفْعُولِ، وَاسْمِ الزَّمَانِ، وَالمَكَانِ، وَالآلَةِ، الَّذِي [يُشْتَقُّ] مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ مَا، وَذَكَّرَهُ مُرَاعَاةً لِلَفْظِهِ، وَمَصْدَرُهُ الاشْتِقَاقُ، يُسْتَعْمَلُ لُغَةً بِمَعْنَى الشَّقِّ بِالفَتْحِ أَيِ التَّصْنِيفِ، وَمُطَاوِعًا لَهُ، وَعُرْفًا فِي رَدِّ لَفْظٍ لآخَرَ لِمُنَاسَبَةٍ بَيْنَهُمَا فِي المَعْنَى وَالحُرُوفِ، فَإِنْ كَانَتْ جَمِيعُ الحُرُوفِ الأَصْلِيَّةِ مَعَ التَّرْتِيبِ سُمِّيَ صَغِيرًا أَوْ أَصْغَرَ كَاشْتِقَاقِ ضَرَبَ، وَيَضْرِبُ، وَاضْرِبْ، وَمَضْرُوب، وَضَرَّاب مِنَ الضَّرْبِ، وَإِنْ كَانَتْ كَذَلِكَ لاَ مَعَ التَّرْتِيبِ سُمِّيَ كَبِيرًا أَوْ وَسَطًا أَوْ صَغِيرًا كَاشْتِقَاقِ المَدْحِ مِنَ الحَمْدِ، وَإِنْ كَانَتْ فِي أَكْثَرِ الحُرُوفِ الأَصْلِيَّةِ، سُمِّيَ أَكْبَرَ أَوْ كَبِيرًا كَاشْتِقَاقِ فَلَجَ، وَقَلَذَ مِنَ الفَلَقِ، وَالمُرَادُ هُنَا القِسْمُ الأَوَّلُ، وَصِلَةُ يُشْتَقُّ [مِنْهُ] أَيِ المَصْدَرِ.

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: [وَمَصْدَرٌ] أَيِ اسْمُ الحَدَثِ، وَمُسَوِّغُ الابْتِدَاءِ بِهِ قَصْدُ الحَقِيقَةِ، وَخَبَرُهُ جُمْلَةُ [أَتَى] وَفَاعِلُهُ ضَمِيرُ المَصْدَرِ، أَيْ جَاءَ وَوَرَدَ فِي كَلاَمِ العَرَبِ حَالَ كَوْنِهِ كَائِنًا [عَلَى ضَرْبَيْنِ] أَيْ نَوْعَيْنِ وَقِسْمَيْنِ، وَأَبْدَلَ مِنْ ضَرْبَيْنِ، لِتَفْصِيلِهِمَا وَرَفْعِ إِجْمَالِهِمَا إِلَى [مِيْمِي] نِسْبَةً لِلْمِيمِ، لاِبْتِدَائِهِ بِهَا، مِنْ نِسْبَةِ الكُلِّ لِجُزْئِهِ، وَالمُرَادُ بِالمِيمِيِّ، مَا يَكُونُ أَوَّلُ حُرُوفِهِ مِيمًا زَائِدًا عَلَى نَفْسِ الكَلِمَةِ، فَخَرَجَ مَا بُدِئَ بِمِيمٍ أَصْلِيٍّ كَالمَشْيِ، [وَ غَيْرِهِ] أَيِ المِيمِيِّ، وَغَيْرِ مَجْرُورٌ عَطْفٌ عَلَى مِيمِي، حَالَ كَوْنِ غَيْرِ المِيمِيِّ كَائِنًا [عَلَى قِسْمَيْنِ] وَبَيَّنَ القِسْمَيْنِ بِقَوْلِهِ، قِسْمٌ كَائِنٌ [مِن] الفِعْلِ المُجَرَّدِ [ذِي] أَيْ صَاحِبِ الأَحْرُفِ [الثُّلاَثِ] وَهَذَا سَمَاعِيٌّ [فَالزَمِ] أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ، أَمْرٌ مِنَ اللُّزُومِ، أَيِ احْفَظْ [الَّذِي سُمِعْ] مِنَ العَرَبِ، مِنْ أَبْنِيَتِهِ مُقْتَصِرًا عَلَيْهِ، بِحَيْثُ لاَ تَقِيسُ عَلَيهِ غَيرَهُ، لِتَعَذُّرِ ضَبْطِهِ لِكَثْرَتِهِ. [وَ] قِسْمٌ كَائِنٌ [مَا] أَيِ الفِعْلُ الَّذِي [عَدَاهُ] أَيْ جَاوَزَ ذَا الثَّلاَثِ، رُبَاعِيًّا كَانَ أَوْ خُمَاسِيًّا أَوْ سُدَاسِيًّا [فَالقِيَاسَ] عَلَى مَا سُمِعَ مِنْهُ مِنَ العَرَبِ مَفْعُولُ [تَتَّبِعْ] أَيِ الصَّرْفِيُّ فِي ضَبْطِ أَبْنِيَتِهِ، لِعَدَمِ تَعَذُّرِ ضَبْطِهِ، لأَنَّ مَصْدَرَهُ عَلَى طَرِيقٍ

وَاحِدٍ وُضِعَ فِي أَلْفَاظٍ مَعْلُومَةٍ كَالإِفْعَالِ فِي بَابِ أَفْعَلَ، وَالانْفعَالِ فِي بَابِ انْفَعَلَ، وَالاسْتفْعَالِ فِي بَابِ اسْتَفْعَلَ وَنَحْوِهِ مِنْ مَزِيدِ الثُّلاثِيِّ، وَكَالفَعْلَلَةِ، وَالفِعْلاَلِ، وَالتَّفَعُّلِ، وَالافْعِلاَلِ، وَالافْعِيلاَلِ، وَالافْعِنْلاَلِ فِي الرُّبَاعِيِّ المُجَرَّدِ وَمَزِيدِهِ.

وَأَخَذَ فِي بَيَانِ أَبْنِيَةِ المِيمِيِّ مِنْ ذِي الثَّلاثِ فَقَالَ:

مِيْمِي الثُّلاثِي إِن يَّكُنْ مِنْ أَجْوَفِ　　صَحِيْحٍ اوْ مَهْمُوزٍ اوْ مُضَعَّفِ
أَتَى كَمَفْعَلٍ بِفَتْحَتَيْنِ　　وَشَذَّ مِنْهُ ما بِكسْرِ العَيْنِ
كَذَا سِمُ الزَّمَانِ وَ المَكَانِ مِنْ　　مُضَارِعٍ إِن لاَّ بِكَسْرِهَا يَبِنْ
وَافْتَحْ لَهَا مِن نَّاقِصٍ وَ مَا قُرِنْ　　وَ اعْكِسْ بِمُعْتَلٍّ كَمَفْرُوْقٍ يَعِنْ

المَصْدَرُ[مِيْمِي] الفعْلِ[الثُّلاثِي] أَيْ المَصْدَرُ المِيمِيُّ الَّذِي فعْلُهُ ثُلاَثِيٌّ مُجَرَّدٌ مُبتَدَأٌ خَبَرُهُ جُمْلَةُ [إِن يَّكُنْ] مِيمِيُّ الثُّلاَثِيِّ مَأْخُوذًا [مِنْ] فعْلٍ[أَجْوَفٍ] بِمَنْعِ الصَّرْفِ لِلْوَصْفِيَّةِ وَوَزْنِ الفِعْلِ. وَالأَجْوَفُ عُرْفًا مُعْتَلُّ العَينِ، وَهُوَ يَأْتِي عَلَى ثَلاَثَةِ أَبْوَاب. الأَوَّلُ: فَعَلَ يَفْعُلُ، بِضَمِّ العَينِ فِي المُضَارِعِ نَحْوُ: قَالَ يَقُولُ، وَصَانَ يَصُونُ، فَالمَصْدَرُ، وَالزَّمَانُ، وَالمَكَانُ مِنْهُ عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ، نَحْوُ: مَقَالٍ وَمَصَانٍ. وَالثَّانِي: فَعَلَ يَفْعَلُ بِفَتْحِ العَينِ فِي المُضَارِعِ، نَحْوُ: خَافَ يَخَافُ وَهَابَ يَهَابُ، فَالمَصْدَرُ، وَالزَّمَانُ، وَالمَكَانُ مِنْهُ كَذَلِكَ نَحْوُ: مَخَاف وَمَهَاب. وَالثَّالِثُ: فَعَلَ يَفْعِلُ، بِكَسْرِ العَينِ فِي المُضَارِعِ نَحْوُ: بَاعَ يَبِيعُ وَكَالَ يَكِيلُ، فَالمَصْدَرُ مِنْهُ كَذَلِكَ نَحْوُ: مَبَاعٍ وَمَكَالٍ، وَالمَكَانُ، وَالزَّمانُ عَلَى مَفْعِلٍ بِكَسْرِ العَينِ نَحْوُ: مَبِيعٍ وَمَكِيلٍ بِسُكُونِ البَاءِ وَالكَافِ وَلَوْ نُقِلَتْ حَرَكَةُ اليَاءِ لِمَا قَبلَهَا عَلَى القَاعِدَةِ المُسْتَمِرَّةِ يَلْتَبِسُ الزَّمَانُ وَالمَكَانُ بِالمَفْعُولِ لَفْظًا وَإِعْجَامًا، وَالفَرْقُ بِالأَصْلِ.

وَعَطَفَ عَلَى أَجْوَفِ[صَحِيْحٍ] بِعَاطِفٍ مُقَدَّرٍ أَيْ أَوْ مِنْ فعْلٍ[صَحِيْحٍ] أَيْ سَالِمٍ مِنْ حُرُوفِ العِلَّةِ وَالهَمْزَةِ وَالتَّضْعِيفِ، وَأَصْلُهُ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ مِنَ الصِّحَةِ، نَحْوُ: فَتَحَ يَفْتَحُ بِفَتْحِ العَينِ، فَالمَصْدَرُ، وَالزَّمَانُ، وَالمَكَانُ مِنْهُ مَفْتَحٌ بِفَتْحِهَا أَيضًا، وَدَخَلَ يَدْخُلُ، وَحَسُنَ يَحْسُنُ بِضَمِّ عَيْنِ مُضَارِعِهِمَا، فَالمَصْدَرُ، وَالزَّمَانُ، وَالمَكَانُ مِنْهُمَا مَفْعَلٌ بِفَتْحِ العَيْنِ[اوْ] مِن فعْلٍ [مَهْمُوزٍ] أَصْلُهُ اسْمُ مَفْعُولِ هَمَزَهُ، وَالمُرَادُ بِهِ هُنَا الفِعْلُ الَّذِي آخِرُ حُرُوفِهِ هَمْزَةٌ، وَهُوَ يَأْتِي مِنْ كُلِّ بَابٍ كَالصَّحِيحِ، أَمَّا المَهْمُوزُ الفَاءِ مِنَ الصَّحِيحِ، فَيَأْتِي عَلَى خَمْسَةِ أَبْوَابٍ،

وَالَمصْدَرُ، وَالمَكَانُ، وَالزَّمَانُ عَلَى وَزْنٍ وَاحِدٍ فِي أَرْبَعَةٍ مِنْهَا، وَفِي وَاحِدٍ مِنْهَا، الزَّمَانُ وَالمَكَانُ عَلَى وَزْنٍ آخَرَ سِوَى وَزْنِ المَصْدَرِ. فَالأَوَّلُ مِنْهَا مِنْ بَابِ نَصَرَ يَنْصُرُ، نَحْوُ: أَخَذَ يَأْخُذُ، وَالثَّانِي مِنْ بَابِ عَلِمَ نَحْوُ: أَمِنَ يَأْمَنُ، وَالثَّالِثُ مِنْ بَابِ فَتَحَ نَحْوُ: أَهَبَ يَأْهَبُ، وَالرَّابِعُ مِنْ بَابِ حَسُنَ نَحْوُ: أَدُبَ يَأْدُبُ ، فَالَمصْدَرُ وَالزَّمَانُ مِنْ هَذِهِ الأَبْوَابِ عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ: مَأْخَذٍ، وَمَأْمَنٍ، وَمَأْهَبٍ، وَمَأْدَبٍ، أَمَّا البَابُ الَّذِي مَصْدَرُهُ عَلَى هَذَا الوَزْنِ لاَ زَمَانِهِ وَمَكَانِهِ فَهُوَ مِنْ بَابِ ضَرَبَ يَضْرِبُ نَحْوُ: أَبَقَ يَأْبِقُ، فَالَمصْدَرُ مِنْهُ عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ: مَأَبَقٍ، وَالزَّمَانُ، وَالمَكَانُ عَلَى مَفْعِلٍ بِالكَسْرِ نَحْوُ: مَأْبِقٍ. وَأَمَّا مَهْمُوزُ العَيْنِ مِنْهُ فَيَأْتِي عَلَى أَرْبَعَةٍ، وَالَمصْدَرُ، وَالزَّمَانُ، وَالمَكَانُ فِي ثَلاَثَةٍ مِنْهَا عَلَى صِيغَةٍ وَاحِدَةٍ، وَوَاحِدٌ مِنْهَا زَمَانُهُ وَمَكَانُهُ عَلَى صِيغَةٍ أُخْرَى سِوَى صِيغَةِ المَصْدَرِ. فَالأَوَّلُ مِنْهَا مِنْ بَابِ فَتَحَ نَحْوُ: سَأَلَ يَسْأَلُ، وَالثَّانِي مِنْ بَابِ عَلِمَ نَحْوُ: سَئِمَ يَسْأَمُ، وَالثَّالِثُ مِنْ بَابِ حَسُنَ نَحْوُ: رَؤُفَ يَرْؤُفُ، فَالَمصْدَرُ، وَالزَّمَانُ، وَالمَكَانُ مِنْهَا عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ: مَسْأَلٍ وَمَسْأَمٍ وَمَرْأَفٍ، وَأَمَّا البَابُ الَّذِي لاَ يَجِيءُ زَمَانُهُ وَمَكَانُهُ عَلَى هَذَا فَهُوَ مِنْ بَابِ ضَرَبَ نَحْوُ: زَأَدَ يَزْئِدُ، فَالَمصْدَرُ مِنْهُ عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ مَزَادٍ، وَمَكَانُه، وَزَمَانُهُ بِالكَسْرِ نَحْوُ: مَزْئِد. وَأَمَّا مَهْمُوزُ اللَّامِ مِنْهُ فَيَأْتِي مِنْ أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ أَيضًا، فِي ثَلاَثَةٍ مِنْهَا اتَّفَقَ وَزْنُ المَصْدَرِ وَالزَّمَانِ وَالمَكَانِ، وَوَاحِدٌ مِنْهَا خَالَفَ وَزْنُ مَصْدَرِهِ وَزْنَ زَمَانِهِ وَمَكَانِهِ. فَالأَوَّلُ مِنْهَا مِنْ بَابِ فَتَحَ نَحْوُ: قَرَأَ يَقْرَأُ، وَالثَّانِي مِنْ بَابِ عَلِمَ نَحْوُ: ظَمِيءَ يَظْمَأُ، وَالثَّالِثُ مِنْ بَابِ حَسُنَ نَحْوُ: جَزُؤَ يَجْزُؤُ، فَالَمصْدَرُ، وَالزَّمَانُ، وَالمَكَانُ مِنْهَا عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ: مَقْرَأ، وَمَظْمَأ، وَمَجْزَأ، وَأَمَّا البَابُ الَّذِي مَصْدَرُهُ عَلَى هَذَا لاَ زَمَانُهُ، وَمَكَانُهُ فَهُوَ مِنْ بَابِ ضَرَبَ نَحْوُ: هَنَأَ يَهْنِيءُ، فَمَصْدَرُهُ عَلَى وَزْنِ مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ: مَهْنَأ، وَزَمَانُهُ وَمَكَانُهُ بِالكَسْرِ نَحْوُ: مَهْنِيءٍ .

وَأَمَّا المَهْمُوزُ المُضَاعَفُ فَهُوَ لاَ يُوْجَدُ فِي العَيْنِ وَاللَّامِ. وَفِي الفَاءِ يَأْتِي مِنْ ثَلاَثَةِ أَبْوَابٍ اتَّفَقَ وَزْنُ المَصْدَرِ، وَالزَّمَانِ، وَالمَكَانِ فِي اثْنَينِ، وَفِي وَاحِدٍ مِنْهَا اخْتَلَفَ وَزْنُ مَصْدَرِهِ بِوَزْنِ زَمَانِهِ وَمَكَانِهِ. فَأَمَّا الأَوَّلُ: فَأَحَدُهُمَا مِنْ بَابِ نَصَرَ نَحْوُ: أَدَّ يَؤُدُّ، وَثَانِيهِمَا مِنْ بَابِ حَسُنَ نَحْوُ: أَزَّ يَؤُزُّ، فَالَمصْدَرُ، وَالزَّمَانُ، وَالمَكَانُ مِنْهُمَا عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ: مَأَدٍّ، وَمَأَزٍّ، وَالأَصْلُ مَأْدَدٌ وَمَأْزَزٌ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَهُوَ مِنْ بَابِ ضَرَبَ نَحْوُ: أَنَّ يَئِنُّ، فَمَصْدَرُه عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ أَيضًا نَحْوُ:

مَأَنَّ، وَالأَصْلُ مَأْنَنٌ، وَزَمَانُهُ، وَمَكَانُهُ عَلَى مَفْعِلٍ بِالكَسْرِ، نَحْوُ: مَئِنٌّ وَالأَصْلُ مَأْنِنٌ. [اوْ] مِنْ فِعْلٍ [مُضَعَّفٍ] اسْمُ مَفْعُولِ ضَاعَفَهُ، ثُمَّ خُصَّ عُرْفًا بِمَا كَانَتْ عَيْنُهُ وَلاَمُهُ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ فِي الثُّلاثِيِّ، وَهُوَ يَأْتِي مِنْ ثَلاَثَة أَبْنِيَة: الأَوَّلُ: فَعَلَ يَفْعُلُ بِضَمِّ العَيْنِ فِي مُضَارِعِه نَحْوُ سَرَّ يَسُرُّ، وَمَدَّ يَمُدُّ، وَالثَّانِي: فَعَلَ يَفْعَلُ بِفَتْحِ العَيْنِ فِي مُضَارِعِه نَحْوُ: عَضَّ يَعَضُّ، وَحَسَّ يَحَسُّ، وَالمَصْدَرُ، وَالزَّمَانُ، وَالمَكَانُ مِنْهُ كَذَلِكَ نَحْوُ: مَعَضٌّ وَمَحَسٌّ، وَالأَصْلُ مَعْضَضٌ وَمَحْسَسٌ، وَالثَّالِثُ: فَعَلَ يَفْعِلُ بِكَسْرِ العَيْنِ فِي مُضَارِعِه نَحْوُ: قَرَّ يَقِرُّ، وَفَرَّ يَفِرُّ، وَالمَصْدَرُ مِنْهُ كَذَلِكَ نَحْوُ: مَقَرٌّ وَ مَفَرٌّ، وَالأَصْلُ مَقْرَرٌ وَمَفْرَرٌ، وَجَوَابُ إِنْ كَانَ مِنْ أَجْوَف إلخ.

وَقَوْلُهُ: [أَتَى] مَاضٍ مِنَ الإِتيَان، أَيْ جَاءَ مِيمِيُّ الثُّلاثِيِّ مِنْهَا، وَوَرَدَ فِي كَلاَمِ العَرَبِ حَالَ كَونِه [كَمَفْعَلٍ] حَالَ كَوْنِ مَفْعَلٍ مُلتَبِسًا [بِفَتْحَتَيْنِ] الأُوْلَى لِلْمِيمِ، وَالثَّانِيَة لِلْعَيْنِ، [وَشَذَّ] أَيْ خَرَجَ عَنِ القِيَاسِ حَالَ كَوْنِه كَائِنًا [مِنْهُ] أَيْ مِيمِيِّ الثُّلاثِيِّ بَيَانٌ لِـ[مَا] أَيِ الَّذِي أَتَى عَنِ العَرَبِ حَالَ كَوْنِه مُلْتَبِسًا [بِكَسْرِ الْعَيْنِ] نَحْوُ: مَطْلِعٍ، وَمَغْرِب، وَمَسْجِد، وَمَشْرِق، وَمَجْزِر، وَمَسْكِنٍ، وَمَنْبِت، وَمَنْسِك، وَمَفْرِق، وَمَسْقِط، وَمَحْشِرٍ، وَمَرْفِق، وَمَجْمِعٍ، وَإِنْ كَانَ القِيَاسُ فِي هَذِه الأَمْثِلَة كُلِّهَا الفَتْحَ، وَقَدْ رُوِيَ فِي بَعْضِهَا وَهُوَ المَنْسَكُ، وَالمَطْلَعُ، وَالمَغْرَبُ، والمَجْمَعُ، وَأُجِيزَ فِي البَاقِي قِيَاسًا عَلَيهَا. وَشَبَّهَ بِالمَصْدَرِ المِيمِيِّ لِلثُّلاثِيِّ مِنَ الأَنْوَاعِ المَذْكُورَة، اسْمَ الزَّمَانِ وَالمَكَان مِنْهَا فَقَالَ: [كَذَا] أَيْ مِيمِيِّ الثُّلاثِيِّ مِنْ أَجْوَفَ أَوْ صَحِيحٍ أَوْ مَهْمُوزٍ أَوْ مُضَاعَفٍ فِي إِتيَانِه كَمَفْعَلٍ بِفَتْحَتَينِ، وَشُذُوْذ مَا أَتَى مِنْهُ بِكَسْرِ العَيْنِ، خَبَرٌ مُقَدَّمٌ مُبتَدَؤُهُ [سِمُ] أَيِ اسْمُ [الزَّمَان] لِحَدَث المَصْدَرِ [وَ] اسْمُ [المَكَان] لَهُ أَيضًا.

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ شَرْطَ قِيَاسِيَّة فَتْحِ العَيْنِ مَفْعَلٌ مَصْدَرًا وَزَمَانًا وَمَكَانًا مِنَ الأَجْوَف وَمَا بَعْدَهُ الثُّلاثِيِّ، أَنْ لاَّ يَكُونَ عَيْنُ مُضَارِعِه مَكْسُورَةً بِأَنْ تَكُوْنَ مَفتُوحَةً أَوْ مَضْمُومَةً بِقَولِه حَالَ كَوْنِ مِيمِيِّ الثُّلاثِيِّ الأَجْوَفِ، وَاسْمِ زَمَانِه وَمَكَانِه مَأْخُوذَةً [مِنْ] مَادَّة فِعْلٍ [مُضَارِعٍ إِنْ] حَرْفُ شَرْط فِعْلُهُ يَبِنْ بِفَتْحِ عَيْنِه أَوْ ضَمِّهَا [لاَّ بِكَسْرِهَا] أَيْ عَيْنِ المُضَارِعِ، عَطْفٌ عَلَى مَحْذُوف كَمَا رَأَيْتَ مُتَعَلَّقَهُ [يَبِنْ] مُضَارِعُ بَانَ بِمَعْنَى ظَهَرَ، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرُ المُضَارِعِ، وَجَوَابُ إِنْ مَحْذُوفٌ يَدُلُّ عَلَيه قَوْلُهُ آنِفًا أَتَى كَمَفْعَلٍ الخ. وَمَفْهُومُ قَولِه إِنْ لاَّ بِكَسْرِهَا يَبِنْ إِنْ كَانَ المُضَارِعُ مَكْسُورَ العَيْنِ فَالمَصْدَرُ المِيمِيُّ مِنْهُ عَلَى وَزْنِ مَفْعِلٍ بِفَتْحِ المِيمِ وَالعَيْنِ وَسُكُونِ الفَاءِ إِلاَّ

المَرْجِعَ وَالمَصِيرَ وَالمَحِيْضَ وَالمَعْجِبَ مَصَادِرُ وَجَاءَتْ بِكَسْرِ العَيْنِ، وَالزَّمَانُ وَالمَكَانُ مِنْهَا مَفْعِلٌ بِكَسْرِ العَيْنِ أَيضًا. وَهَذَا فِي الفِعْلِ الصَّحِيحِ وَالأَجْوَف وَالْمُضَاعَف وَالمَهْمُوز كَالمَضْرِب وَالمَجْلِسِ وَ المَنْكِحِ وَنَحْوِهَا مِمَّا كَانَ عَيْنُ مُضَارِعِهِ مَكْسُورًا ، فَإِنَّ هَذِهِ الأَمْثِلَةَ بِالفَتْحِ مَصْدَرٌ مِيمِيٌّ ، وَبِالكَسْرِ اسْمُ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

[وَافْتَحْ] أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ عَيْنَ مَفْعَلٍ [لَهَا] أَي المَصْدَرِ وَالزَّمَانِ وَالمَكَانِ حَالَ كَوْنِهَا مَأْخُوذَةً [مِن] فِعْلٍ [نَّاقِصٍ] اسْمُ فَاعِلِ نَقَصَ، ثُمَّ نُقِلَ عُرْفًا لِمُعتَلِّ اللَّامِ وَهُوَ المُرَادُ هُنَا سَوَاءٌ كَانَ عَيْنُ مُضَارِعِهِ مَفْتُوحًا أَوْ مَضْمُومًا أَوْ مَكْسُورًا.

أَمَّا الْمُضَاعَفُ النَّاقِصُ فَهُوَ اللَّفِيفُ المَقْرُونُ الَّذِي عَيْنُهُ وَلَامُهُ حَرْفُ عِلَّةٍ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، فَلَا يُوْجَدُ هَذَا إِلاَّ فِي بَابِ عَلِمَ مِنَ الوَاوِيِّ وَاليَائِيِّ نَحْوُ قَوِيَ يَقْوَى فَإِنَّهُ فِي الأَصْلِ قَوِوَ، وَيَقْوَوُ قُلِبَتِ الوَاوُ الأَخِيْرَةُ يَاءً فِي المَاضِي لِتَطَرُّفِهَا وَانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا، وَلِئَلَّا يَلْزَمُ ضَمُّ حَرْفِ عِلَّةٍ فِي مُضَارِعِهِ فَصَارَ قَوِيَ يَقْوَى عَلَى وَزْنِ رَضِيَ يَرْضَى، فَالمَصْدَرُ وَالمَكَانُ وَالزَّمَانُ مِنْهُ عَلَى وَزْنِ مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ مَقْوَى، وَفِي اليَائِيِّ نَحْوُ حَيِيَ يَحْيَا فَالمَصْدَرُ وَالزَّمَانُ وَالمَكَانُ عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ أَيضًا نَحْوُ مَحْيَا.

وَأَمَّا المَهْمُوزُ النَّاقِصُ فَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ: مَهْمُوزُ الفَاءِ، وَمَهْمُوزُ العَيْنِ، وَلاَ يَكُونُ النَّاقِصُ مَهْمُوزَ اللَّامِ. فَمَهْمُوزُ الفَاءِ النَّاقِصُ يَأْتِي مِنْ أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ، اتَّفَقَ وَزْنُ المَصْدَرِ وَالزَّمَانِ وَالمَكَانِ فِيهَا: الأَوَّلُ: مِنْ بَابِ نَصَرَ نَحْوُ أَسَا يَأْسُو. وَالثَّانِي: مِنْ بَابِ فَتَحَ نَحْوُ أَبَى يَأْبَى. وَالثَّالِثُ: مِنْ بَابِ عَلِمَ نَحْوُ أَسَى يَأْسَى. وَالرَّابِعُ: مِنْ بَابِ ضَرَبَ نَحْوُ أَتَى يَأْتِي، فَالمَصْدَرُ وَالزَّمَانُ وَالمَكَانُ فِي هَذِهِ الأَبْوَابِ عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ مَأْسَى وَمَأْبَى وَمَأْسَى وَمَأْتَى.

وَمَهْمُوزُ العَيْنِ النَّاقِصُ يَأْتِي مِنْ بَابِ فَتَحَ فَقَطْ نَحْوُ نَأَى يَنْأَى، فَمَصْدَرُهُ وَزَمَانُهُ وَمَكَانُهُ عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ مَنْأَى.

وَأَمَّا النَّاقِصُ غَيْرُ الْمُضَاعَفِ وَالمَهْمُوزِ فَهُوَ يَأْتِي مِنْ خَمْسَةِ أَبْوَابٍ اتَّفَقَ لَفْظُ المَصْدَرِ وَالزَّمَانِ وَالمَكَانِ فِيهَا. الأَوَّلُ: مِنْ بَابِ نَصَرَ نَحْوُ دَعَا يَدْعُو. وَالثَّانِي: مِنْ بَابِ ضَرَبَ نَحْوُ رَمَى يَرْمِي. وَالثَّالِثُ: مِنْ بَابِ فَتَحَ نَحْوُ رَعَى يَرْعَى. وَالرَّابِعُ: مِنْ بَابِ عَلِمَ نَحْوُ بَقَى يَبْقَى. وَالخَامِسُ: مِنْ بَابِ حَسُنَ نَحْوُ سَرُوَ يَسْرُو، فَالمَصْدَرُ وَالزَّمَانُ وَالمَكَانُ مِنْ هَذِهِ الأَبْوَابِ عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ

نَحْوُ مَدْعَوٍ وَمَرْمَيٍ وَمَرْعَيٍ وَمَبْقَيٍ وَمَسْرَوٍ وَهَذِهِ عَلَى الأَصْلِ فِي الكُلِّ، أَمَّا عَلَى الإِعْلاَلِ فَفِي الوَاوِيِّ نَحْوُ مَدْعًا وَمَسْرًا، وَفِي اليَائِيِّ نَحْوُ مَرْمًى وَمَرْعًى .[وَ] افتَحْ عَيْنَ مَفْعَلٍ لَهَا مِنْ [مَا] أَيِ الفِعْلِ الَّذِي [قُرِنْ] بِصِيغَةِ المَفْعُولِ أَيْ سُمِّيَ لَفِيفًا مَقْرُونًا، وَهُوَ الَّذِي تَكُونُ عَيْنُهُ وَلاَمُهُ حَرْفَي عِلَّةٍ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ وَيُسَمَّى المُضَاعَفَ النَّاقِصَ أَيضًا، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُهُ، فَيَكُونُ مَصْدَرُهُ وَزَمَانُهُ وَمَكَانُهُ عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ سَوَاءٌ كَانَ مَهْمُوزًا أَوْ لاَ، فَإِنْ كَانَ مَهْمُوزًا فَيُوجَدُ مِنَ الفَائِيِّ لاَ غَيْرُ، وَهُوَ يَأْتِي مِنْ بَابِ عَلِمَ فَقَطْ، نَحْوُ أَوَى يَأْوِي فَمَصْدَرُهُ وَزَمَانُهُ وَمَكَانُهُ عَلَى وَزْنِ مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ مَأْوَى ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَهْمُوزٍ فَهُوَ يَأْتِي مِنْ بَابَينِ فَقَطْ: أَحَدُهَا: مِنْ بَابِ ضَرَبَ نَحْوُ طَوَى يَطْوِي، وَثَانِيهُمَا مِنْ بَابِ عَلِمَ نَحْوُ قَوِيَ يَقْوَى، فَالمَصْدَرُ وَالزَّمَانُ وَالمَكَانُ عَلَى مَفْعَلٍ بِالفَتْحِ نَحْوُ مَطْوَى وَمَقْوَى.

[وَاعْكِسْ] أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ الحُكْمَ السَّابِقَ فِي النَّاقِصِ وَالمَقْرُونِ أَيْ خَالِفْهُ[بِـ] فِعْلٍ [مُعْتَلٍّ] اسْمُ فَاعِلِ اعتَلَّ، ونُقِلَ عُرْفًا لِمَا فِيهِ حَرْفُ عِلَّةٍ، وَالمُرَادُ بِهِ هُنَا مَا فَاؤُهُ حَرْفُ عِلَّةٍ، وَيُسَمَّى مِثَالاً، سَوَاءٌ كَانَ مُضَاعَفًا أَوْ مَهْمُوزًا، أَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمَا فَاكْسِرْ عَيْنَ مَفْعِلٍ مِنْهُ لِلْمَصْدَرِ وَالزَّمَانِ وَالمَكَانِ. وَهَذَا مَعْنَى العَكْسِ سَوَاءٌ كَانَ عَيْنُ مُضَارِعِهِ مَفْتُوحًا أَوْ مَضْمُومًا أَوْ مَكْسُورًا، أَمَّا مُعتَلُّ الفَاءِ المُضَاعَفُ فَيَأْتِي مِنْ بَابِ عَلِمَ فَقَطْ نَحْوُ وَدَّ يَوَدُّ، فَالمَصْدَرُ وَالزَّمَانُ وَالمَكَانُ مِنْهُ عَلَى مَفْعِلٍ بِالكَسْرِ نَحْوُ مَوَدٍّ، وَالأَصْلُ فِيهِ مَوْدِدٌ.

وَأَمَّا مُعتَلُّ الفَاءِ المَهْمُوزُ عَلَى نَوْعَيْنِ: الأَوَّلُ: مَهْمُوزُ العَيْنِ. وَالثَّانِي: مَهْمُوزُ الَّلاَمِ. وَلاَ يَجِيءُ مِنْهُ مَهْمُوزُ الفَاءِ.

فَمَهْمُوزُ العَيْنِ مِنْهُ يَأْتِي مَنْ بَابَيْنِ:

الأَوَّلُ: مِنْ بَابِ ضَرَبَ وَهُوَ مِنَ الوَاوِيِّ نَحْوُ وَأَدَ يَوئِدُ .

وَالثَّانِي: مِنْ بَابِ عَلِمَ وَهُوَ مِنَ اليَائِيُّ نَحْوُ يَئِسَ يَيْأَسُ، عَلَى أَنَّ الكَسْرَ فِيهِ لُغَةٌ. فَالمَصْدَرُ وَالزَّمَانُ وَالمَكَانُ عَلَى مَفْعِلٍ نَحْوُ مَوْئِدٍ وَمَيْئِسٍ .

وَمَهْمُوزُ الَّلاَمِ مِنْهُ يَأْتِي مِنْ ثَلاَثَةِ أَبْوَابٍ:

الأَوَّلُ: مِنْ بَابِ ضَرَبَ نَحْوُ وَجَأَ يَجِيءُ.

وَالثَّانِي: مِنْ بَابِ فَتَحَ نَحْوُ وَطَأَ يَطَأُ. وَهُوَ مِنْ بَابِ ضَرَبَ فِي الأَصْلِ.

وَالثَّالثُ: مِنْ بَابِ حَسُنَ نَحْوُ وَضُؤَ يَوْضُؤُ.

فَالَمصْدَرُ وَالزَّمَانُ وَالمَكَانُ مِنْ هَذهِ الأَبْوَابِ عَلَى مَفْعِلٍ بِالكَسْرِ نَحْوُ مَوْجِيءٍ، وَمَوْطِيءٍ وَمَوْضِيءٍ.

وَأَمَّا الُمعتَلُّ الفَاءِ الَّذِي لَيْسَ مُضَاعَفًا وَلاَ مَهْمُوزًا فَيَأْتِي مِنْ خَمْسَةِ أَبْوَابٍ:

الأَوَّلُ: مِنْ بَابِ ضَرَبَ نَحْوُ وَعَدَ يَعِدُ.

الثَّانِي: مِنْ بَابِ فَتَحَ نَحْوُ وَضَعَ يَضَعُ. وَهُوَ مِنْ بَابِ ضَرَبَ فِي الأَصْلِ.

وَالثَّالثُ: مِنْ بَابِ عَلِمَ نَحْوُ وَجِلَ يَوْجَلُ.

وَالرَّابِعُ: مِنْ بَابِ حَسِبَ نَحْوُ وَرِثَ يَرِثُ.

وَالخَامِسُ: مِنْ بَابِ حَسُنَ نَحْوُ وَسُمَ يَسُمُ.

فَالَمصْدَرُ وَالزَّمَانُ وَالَمكَانُ مِنْهَا عَلَى مَفْعِلٍ بِالكَسْرِ نَحْوُ مَوْعِدٍ وَمَوْضِعٍ وَمَوْجِلٍ وَمَوْرِثٍ وَمَوْسِمٍ .

وَشَبَّهَ بِالُمعتَلِّ فِي كَسْرِ عَيْنِ مَفْعِلٍ مِنْهُ لِلْمَصْدَرِ وَالزَّمَانِ وَالَمكَان، اللَّفِيفَ المَفْرُوق مُدْخلاً الكَافَ عَلَى الُمشَبَّه كَاصْطِلاَحِ الفُقَهَاءِ المَبْنِيِّ عَلَى التَّشْبِيه المَقْلُوب للاخْتِصَار فَقَالَ: [كَـ] فِعْلٍ لَفِيف [مَفْرُوْقٍ] اسْمُ مَفْعُول فَرَقَ، وَنُقِلَ عُرْفًا لِمَا فَاؤُهُ وَلاَمُهُ حَرْفَا عِلَّة، وَنَعَتَ مَفْرُوق بِجُمْلَةِ [يَعِنْ] مُضَارِعُ عَنَّ الُمضَعَّفِ مِنْ بَابَ ضَرَبَ، عَنَّ يَعِنُّ إِذَا ظَهَرَ أَمَامَكَ وَاعْتَرَضَ ، أَيْ يَظْهَرُ لَكَ المَفْرُوقُ عِنْدَ ذِكْرِه فِي فَصْلِ الفَوَائِد الآتِي.

فَالَمفْرُوقُ كَالُمعْتَلِّ سَوَاءٌ كَانَ مَهْمُوزًا أَوْ لاَ. أَمَّا كَوْنُهُ مَهْمُوزًا فَيُوجَدُ فِي العَيْنِ فَقَطْ، وَهُوَ يَأْتِي مِنْ بَابِ عَلِمَ فَقَطْ نَحْوُ وَئِيَ يَيْأَى، فَمَصْدَرُهُ وَزَمَانُهُ وَمَكَانُهُ مَوْئًى عَلَى وَزْنِ مَفْعِلٍ بِالكَسْرِ.

وَأَمَّا كَوْنُهُ غَيْرَ مَهْمُوزٍ فَيُوجَدُ فِي ثَلاَثَةِ أَبْوَابٍ فَقَطْ:

الأَوَّلُ: مِنْ بَابِ ضَرَبَ نَحْوُ وَقَى يَقِي.

الثَّانِي: مِنْ بَابِ عَلِمَ نَحْوُ وَجِيَ يَوْجَى.

الثَّالثُ : مِنْ بَابِ حَسِبَ نَحْوُ وَلِيَ يَلِي.

فَالَمصْدَرُ وَالزَّمَانُ وَالَمكَانُ مِنْهَا عَلَى مَفْعِلٍ بِالكَسْرِ نَحْوُ مَوْقًى وَمَوْجًى وَمَوْلًى.

وَلَمَّا فَرَغَ مِنْ مِيمِيِّ الثُّلاثِيِّ وَزَمَانِه وَمَكَانِه شَرَعَ فِي مِيمِيِّ وَزَمَانِ وَمَكَانِ مَاعَدَاهُ فَقَالَ:

وَ مَا عَدَا الثُّلاَثَ كُلاًّ اجْعَلاَ مثْلَ مُضَارِعٍ لَهَا قَدْ جُهِلاَ

[وَ مَا] أَيِ الفِعْلُ الَّذِي [عَدَا] أَيْ جَاوَزَ الفِعْلَ [الثُّلاَثَ] أَيِ الثُّلاثِيَّ فَأَسْقَطَ يَاءَ النَّسَبِ لِلضَّرُورَةِ سَوَاءٌ كَانَ رُباعِيًّا مُجَرَّدًا أَوْ مَزِيدًا مُلْحَقًا كَانَ أَوْ مُوَازِنًا أَوْ خُمَاسِيًّا أَوْ سُدَاسِيًّا، سَوَاءٌ كَانَ مِنَ الثُّلاثِيِّ أَوْ مِنَ الرُّباعِيِّ، وَسَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ الفِعْلُ صَحِيحًا أَوْ مَهْمُوزًا أَوْ مُضَاعَفًا أَوْ مُعْتَلاًّ أَوْ لاَزِمًا أَوْ مُتَعَدِّيًا [كُلاًّ] أَيْ كُلُّ مَصْدَرٍ مِيمِيٌّ وَاسْمِ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، مَفْعُولُ [اجْعَلاَ] وَأَلِفُهُ لِلتَّوكِيدِ بَدَلٌ مِنَ النُّونِ الخَفِيفَةِ، وَثَانِي مَفْعُولَي اجْعَلْ [مِثْلَ] أَيْ شِبْهَ فِعْلٍ [مُضَارِعٍ] كَائِنٍ[لَهَا] أَيِ المَصْدَرِ المِيمِيِّ وَالزَّمَانِ وَالمَكَانِ، مِنْ حَيْثُ مُشَارَكَتِه إِيَّاهَا فِي المَادَّة، وَنَعَتَ مُضَارِعٍ بِجُمْلَة [قَدْ جُهِلاَ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَة، وَنَائِبُهُ ضَمِيرُ مُضَارِعٍ، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلاَق، أَيْ مَبْنِي لِنَائِبِ الفَاعِلِ الَّذِي حُذِفَ لِلْجَهْلِ بِه مَثَلاً وَجُمْلَةُ اجْعَلْ كُلاًّ إلخ خَبَرُ مَاعَدَا الثُّلاَث، عَائِدُهَا مَحْذُوفٌ أَيْ مِنْهُ. وَيَحْتَمِلُ أَنَّ ضَمِيرَ لَهَا لِـ[مَا] رَاعَى فِيهِ المَعْنَى فَيَكُونُ هُوَ العَائِدَ، وَهَذَا لاَ يُغْنِي عَنْ تَقْدِيرِ مِنْهُ بَعْدَ كُلاًّ، وَالمَعْنَى: أَنَّ الفِعْلَ المُتَجَاوِزَ ثَلاَثَةَ أَحْرُفٍ اجْعَلْ مَصْدَرَهُ المِيمِيَّ وَزَمَانَهُ وَمَكَانَهُ عَلَى هَيْئَة مُضَارِعِه مُغَيِّرِ الصِّيغَة، سَوَاءٌ كَانَ المُضَارِعُ مَفْتُوحَ العَيْنِ أَوْ مَضْمُومَهَا أَوْ مَكْسُورَهَا، إِلاَّ أَنَّكَ تُبْدِلُ حَرْفَ المُضَارَعَة بِالمِيمِ المَضْمُومَة كَمَا سَيَأْتِي.

وَشَبَّهَ بِالمَصْدَرِ المِيْمِيِّ وَاسْمَي الزَّمَانِ وَالمَكَانِ المُعَبَّرِ عَنْهُا بِـ[كُلاًّ] آنِفًا اسْمَي المَفْعُولِ وَالفَاعِلِ مِمَّا عَدَا الثُّلاَث، مُدْخِلاً الكَافَ عَلَى المُشَبَّه كَمَا تَقَدَّمَ فَقَالَ:

كَذَا اسْمُ مَفْعُوْلٍ وَ فَاعِلٍ كُسِرْ عَيْنًا وَأَوَّلٌ لَهَا مِيمًا يَصِرْ

[كَذَا] المَذْكُورُ مِنَ المَصْدَرِ المِيْمِيِّ وَالزَّمَانِ وَالمَكَانِ مِمَّا عَدَا الثُّلاثِيِّ فِي الجَعْلِ عَلَى هَيْئَة مُضَارِعِه مُغَيَّرِ الصِّيغَة خَبَرُ [اسْمُ مَفْعُوْلٍ] أَيِ اسْمٌ دَلَّ عَلَى حَدَث مُعَيَّنٍ وَذَات مُبْهَمَة وَقَعَ عَلَيْهَا الحَدَثُ، فَيُصَاغُ مِمَّا عَدَا الثُّلاثِيَّ عَلَى هَيْئَة مُضَارِعِه مُغَيَّرِ الصِّيغَة [وَ] كَذَا اسْمُ [فَاعِلٍ] أَيِ اسْمٌ دَلَّ عَلَى حَدَث مُعَيَّنٍ وَقَعَ مِنْ ذَات مُبْهَمَة، فَيُصَاغُ مِنْهُ كَذَلِكَ لَكِنْ [كُسِرْ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَة، نَائِبُهُ ضَمِيرُ فَاعِلٍ وَ[عَيْنًا] تَمْيِيزٌ مُحَوَّلٌ عَنْ نَائِب كُسِرَ، وَالمَعْنَى أَنَّ اسْمَ الفَاعِلِ يُفَارِقُ المَصْدَرَ وَالزَّمَانَ وَالمَكَانَ وَالمَفْعُولَ بِكَسْرِ عَيْنِه، وَأَمَّا هِيَ فَعَيْنُهَا مَفْتُوحَةٌ.

وَأَتْبَعَ مَا تَقَدَّمَ بِمَا هُوَ فِي قُوَّةِ الاسْتِدْرَاكِ عَلَى قَولِهِ: كُلًّا اجْعَلَا مِثْلَ مُضَارِعٍ إلخ فَقَالَ: [وَ]حَرْفُ [أَوَّلُ] مُبْتَدَأٌ، وَنَعَتَهُ بِكَائِنٍ [لَهَا] أَيِ المَصْدَرِ المِيْمِيِّ وَالزَّمَانِ وَالمَكَانِ وَالمَفْعُولِ وَالفَاعِلِ[مِيْمًا] مَضْمُومَةً، وَخَبَرُ المُبْتَدَأ[يَصِرْ] أَصْلُهُ يَصِيرُ، فَلَمَّا سَكَّنَهُ لِلْوَقْفِ أَسْقَطَ اليَاءَ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَينِ، وَاسْمُهُ ضَمِيرُ الأَوَّلُ، وَالجُمْلَةُ خَبَرُهُ، وَالمَعْنَى أَنَّكَ فِي حَالِ صَوْغِ الخَمْسَةَ عَلَى وَزْنِ المُضَارِعِ تُبْدِلُ حَرْفَ المُضَارَعَةِ بِمِيْمٍ مَضْمُومَةٍ، فَيَصِيرُ المَصْدَرُ وَالزَّمَانُ وَالمَكَانُ عَلَى صِيْغَةِ اسْمِ المَفْعُولِ، نَحْوُ مُدَحْرَجٍ بِفَتْحِ الرَّاءِ ، لِلْمَصْدَرِ وَالزَّمَانِ وَالمَكَانِ.

وَلَمَّا فَرَغَ مِنْ أَبْنِيَةِ المَصْدَرِ وَاسْمِ الزَّمَانِ وَالمَكَانِ وَاسْمِ المَفْعُولِ وَاسْمِ الفَاعِلِ مِمَّا عَدَا الثُّلَاثِيَّ أَخَذَ فِي أَبْنِيَةِ المَاضِي فَقَالَ:

وَ آخِرَ المَاضِي افْتَحَنْهُ مُطْلَقَا وَضُمَّ إِنْ بِوَاوِ جَمْعٍ أُلْحِقَا
وَسَكِّن انْ ضَمِيْرَ رَفْعٍ حُرِّكَا وَبَدْءُ مَعْلُوْمٍ بِفَتْحٍ سُلِكَا
إِلاَّ الخُمَاسِيْ والسُّدَاسِيْ فاكْسِرَنْ إن بُدِئَا بِهَمْزِ وَصْلٍ كَامْتَحَنْ

[وَ] افْتَحِ الحَرْفَ [آخِرَ] الفِعْلِ[المَاضِي] فَآخِرَ نُصِبَ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ عَلَى طَرِيقِ الاَشْتِغَالِ، يُفَسِّرُهُ[افْتَحَنْهُ] أَيْ آخِرَ المَاضِي بِالنُّونِ الخَفِيفَةِ لِلتَّوكِيدِ أَي ابْنِهِ عَلَى الفَتْحِ حَالَ كَوْنِ المَاضِي[مُطْلَقَا] عَنِ التَّقْيِيدِ، فَيَعُمُّ الثُّلاثِيَّ وَالرُّبَاعِيَّ وَالمَزِيدَ عَلَيْهِمَا وَاللَّازِمَ وَالمُتَعَدِّيَ، وَالمَعْلُومَ وَالمَجْهُولَ، نَحْوُ ضُرِبَ زَيْدٌ، وَجَلَسَ عَمْرٌو،[وَضُمَّ] أَيُّهَا النَّاظِرُ المَاضِيَ[إِنْ] حَرْفُ شَرْطٍ [بِوَاوِ جَمْعٍ] مِنْ إِضَافَةِ الدَّالِّ لِلْمَدْلُولِ أَيِ الوَاوِ الدَّالَّة عَلَى جَمَاعَةِ الذُّكُورِ مُتَعَلِّقٌ بِـ[أُلْحِقَا] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، وَنَائِبُهُ ضَمِيرُ المَاضِي، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلَاقِ، وَالجُمْلَةُ شَرْطُ إِنْ، وَجَوَابُهَا مَحْذُوفٌ بِدَلِيلِ ضُمَّ نَحْوُ نَصَرُوا، [وَسَكِّن] أَمْرٌ مِنَ التَّسْكِينِ، وَمَفْعُولُه مَحْذُوفٌ أَيْ آخِرَ المَاضِي [انْ] حَرْفُ شَرْط فِعْلُهُ كَانَ مَحْذُوفَةً مَعَ اسْمِهَا وَخَبَرُهَا [ضَمِيْرَ رَفْعٍ حُرِّكَا] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ نَائِبُهُ ضَمِيْرَ رَفْعٍ، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلَاقِ، وَالجُمْلَةُ نَعْتُ ضَمِيرَ، وَاحْتَرَزَ بِإِضَافَتِهِ لِرَفْعٍ مِنْ ضَمِيرِ النَّصْبِ، فَيُفْتَحُ آخِرُ المَاضِي المُتَّصِلِ بِهِ، نَحْوُ ضَرَبَنَا زَيْدٌ، وَبِقَيْدِ التَّحْرِيكِ عَنْ وَاوِ الجَمْعِ المُتَقَدِّمِ مَعَهَا، وَشَمِلَ ضَمِيرُ الرَّفْعِ المُحَرَّكِ تَاءَ المُتَكَلِّمِ وَالمُخَاطَبِ وَالمُخَاطَبَةِ وَنُونَ الإِنَاثِ، وَأَنَا الَّتِي لِلْمُشَارِكِ وَالمُعَظِّمِ نَفْسَهُ فَإِنَّهُ يُسَكَّنُ مَعَهَا أَيضًا. وَذَلِكَ فِي جَمِيعِ الأَبْوَابِ سَوَاءٌ كَانَ ثُلاثِيًّا أَوْ رُبَاعِيًّا أَوْ مَزِيدًا عَلَيهِمَا. نَحْوُ نَصَرْتُ وَدَحْرَجْتُ.

وَلَمَّا فَرَغَ مِنْ بَيَانِ آخرِ المَاضِي أَخَذَ فِي بَيَانِ هَيئَة أَوَّله بقَوله: [وَبَدْءُ] مَصْدَرُ بَدَأَ، أَطْلَقَهُ عَلَى الحَرْف المَبْدُوءِ به لعَلاقَة الاشْتقَاق مُبْتَدَأٌ أَيِ الحَرْفُ المَبْدُوءُ به في مَاضٍ [مَعْلُوْمٍ] أَيْ مَبْنِيٌّ لِلْفَاعلِ، وَأَصْلُهُ اسْمُ مَفْعُولِ عَلِمَ [بِفَتْحٍ] مُتَعَلِّقٌ بِـ[سُلكَا] مُغَيِّرُ الصِّيغَة نَائبُهُ ضَميرُ بَدْء، وَأَلفُهُ لِلإِطْلاقِ، وَالجُمْلَةُ خَبَرُ بَدْءُ، سَوَاءٌ كَانَ ثُلاثيًّا أَوْ رُبَاعيًّا أَوْ مَزيدًا عَليهِمَا، نَحْوُ نَصرَ وَدَحْرَجَ، وَاستَثْنَى مِنْ قَولِه: وَبَدْءُ مَعْلُوْمٍ بِفَتْحٍ سُلكَا فَقَالَ: [إِلاَّ]المَاضِي [الخُمَاسِيْ وَالسُّدَاسِيْ] بسُكُون اليَاء فيهمَا للضَّرُورَة، [فاكْسرَنْ] بنُون التَّوكيد الخَفيفَة، أَمْرٌ مِنَ الكَسْرِ، مَفْعُولُه مَحْذُوفٌ أَيْ بَدْءَهُمَا [إِنْ] حَرْفُ شَرْط فعْلُهُ[بُدئَا] أَي الخُمَاسي وَالسُّدَاسِي، مَاضٍ مُغَيِّرُ الصِّيغَة، نَائبُهُ أَلفُ الاثْنَين، وَجَوَابُ إِنْ مَحْذُوفٌ دَليلُهُ اكْسرَنْ، وَعَلَّق ببُديءَ [بِهَمْزِ وَصْلِ] وَالأَصْلُ فِيهَا الكَسْرُ[كَامْتَحَنْ] أَيِ اخْتَبَرَ، وَمَفْهُومُ الشَّرطِ دَاخلٌ فِي المُسْتَثْنَى منْهُ، فَيُفْتَحُ بَدْءُ الخُمَاسِي وَالسُّدَاسِي غَيْرَ هَمْزَةِ الوَصْلِ.

ثُمَّ اسْتَطْرَدَ الكَلامَ عَلَى هَمْزَة الوَصْلِ ببَيَانِ حُكْمِهَا وَبَقيَّةِ مَوَاضعهَا فَقَالَ:

ثُبُوْتُهَا فِي الابْتدَا قَد التُزِمْ كَحَذْفِهَا فِي دَرْجِهَا مَعَ الكَلِمْ

[ثُبُوْتُهَا] أَيْ هَمْزَة الوَصْلِ، منْ إِضَافَة المَصْدَر لفَاعله [في]حَال [الابْتدَا] بالكَلمَة المَبْدُوءَة بهَمْزَة الوَصْلِ وَالنُّطقِ بهَا أَوَّلاً غَيْرَ مَسْبُوقَة بكَلمَة مُتَّصلَة بهَا، مُتَعَلِّقٌ بثُبُوت، وَهُوَ مُبْتَدَأٌ، وَخَبَرُهُ جُمْلَةُ [قَد التُزمْ] مَاضٍ مُغَيِّرُ الصِّيغَة، وَنَائبُهُ ضَميرَ ثُبُوت، وَشَبَّهَ حَذْفَ هَمْزَة الوَصْلِ في الدَّرْجِ بثُبُوتهَا فِي الابْتدَاء فِي الالتزَامِ فَقَالَ:[كَحَذْفهَا] أَيْ هَمْزَة الوَصْلِ منْ إِضَافَة المَصْدَرِ لمَفْعُوله، وَعَلَّقَ بحَذْف [في] حَال [دَرْجهَا] أَيِ الكَلمَة المُفْتَتَحَة بهَمْزَة الوَصْلِ منْ إِضَافَة المَصْدَرِ لمَفْعُوله أَيْ وَصْلهَا [مَعَ الكَلمْ] السَّابق عَلَيْهَا في النُّطْق، بحَيْثُ لَمْ تَقفْ عَلَيْه وَتَبْتَدأُ بهَا، اسْمُ جَمْعِ كَلمَة وَهيَ قَوْلٌ مُفْرَدٌ أَيْ هَمْزَةُ الوَصْلِ كُلُّ هَمْزَةٍ ثَبَتَتْ في الابْتدَاءِ وَسَقَطَتْ في الدَّرْجِ وَالَّتي ثَبَتَتْ فيْهَا هَمْزَةُ القَطْعِ.

وَلَمَّا قَدَّمَ أَنَّ المَاضيَ الخُمَاسيَّ وَالسُّدَاسيَّ منْ مَوَاضعِ هَمْزَةِ الوَصْلِ تَمَّمَ مَوَاضعَهَا مُشَبِّهًا بهمَا فَقَالَ:

كَهَمْزِ أَمْرٍ لَهُمَا وَ مَصْدَرِ   وَ أَلْ وَ أَيْمُنٍ وَ هَمْزِ كَاجْهَرِ
وَ ابْنُمٍ ابْنٍ ابْنَةٍ وَ اثْنَيْنِ   وَ امْرِىءٍ امْرَأَةٍ وَ اثْنَتَيْنِ
كَذَا اسْمٌ اسْتٌ فِي الجَمِيْعِ فَاكْسِرَنْ   لَهَا سِوَى فِي أَيْمُنٍ أَلِ افْتَحَنْ

[كَهَمْزِ] فِعْلِ[أَمْرٍ] كَائِنٍ[لَهُمَا] أَيِ الخُمَاسِيِّ وَالسُّدَاسِيِّ [وَ]هَمْزِ[مَصْدَرِ] لَهُمَا، نَحْوُ انْجَلَى انْجِلاءً، وَانْطَلَقَ انْطِلاقًا، وَاسْتَخْرَجَ اسْتِخْرَاجًا. فَهَمْزَةُ أَمْرِ الخُمَاسِيِّ وَالسُّدَاسِيِّ وَهَمْزَةُ مَصْدَرِهِمَا هَمْزَتَا وَصْلٍ تَثْبتُ فِي الابْتِدَاءِ، وَتَسْقُطُ فِي الدَّرْجِ.[وَ]كَهَمْزَةِ [أَلْ] مُعَرِّفَةً كَانَتْ أَوْ مَوْصُولَةً أَوْ زَائِدَةً، وَمَذْهَبُ الخَلِيلِ أَنَّ هَمْزَةَ أَلْ قَطْعٌ، وُصِلَتْ لِكَثْرَةِ الاسْتِعْمَالِ [وَ] كَهَمْزِ [أَيْمُنٍ] المَخْصُوصِ بِالقَسَمِ، فَهَمْزَتُهُ لِلْوَصْلِ عِنْدَ البَصْرِيِّينَ، وَالقَطْعِ عِنْدَ الكُوفِيِّينَ،[وَ] كَـ[هَمْزِ] أَمْرِ الثُّلاثِيِّ، الَّذِي سُكِّنَ ثَانِي مُضَارِعِهِ لَفْظًا سَوَاءٌ فِي ذَلِكَ مَفْتُوحُ العَيْنِ[كَاجْهَرِ] وَمَكْسُورُهَا كَامْضِ، وَمَضْمُومُهَا كَانْفُذْ، فَإِنْ تَحَرَّكَ ثَانِي مُضَارِعِهِ لَمْ يَحْتَجْ إِلى هَمْزَةِ الوَصْلِ وَلَوْ سُكِّنَ تَقْدِيرًا، كَقَوْلِكَ فِي الأَمْرِ مِنْ يَقُوْمُ قُمْ وَمِنْ يَعِدُ عِدْ، وَمِنْ يَرُدُّ رُدَّ، وَيُسْتَثْنَى خُذْ وَكُلْ وَمُرْ فَإِنَّهُ يُسَكَّنُ ثَانِي مُضَارِعِهَا لَفْظًا وَالأَكْثَرُ فِي الأَمْرِ مِنْهَا حَذْفُ الفَاءِ وَالاسْتِغْنَاءُ عَنْ هَمْزَةِ الوَصْلِ.

[وَ] كَهَمْزَةِ [ابْنُمٍ] أَصْلُهُ ابْنٌ زِيدَتْ فِيهِ المِيْمُ لِلْمُبَالَغَةِ فِي مَعْنَاهُ، وَكَهَمْزَةِ [ابْنٍ] أَصْلُهُ بَنَوٌ حُذِفَتْ لامُهُ تَخْفِيفًا وَسُكِّنَ أَوَّلُهُ وَأَتِي بِالهَمْزَةِ تَوَصُّلاً وَتَعْوِيضًا، وَكَهَمْزَةِ [ابْنَةٍ] مُؤَنَّثُ ابْنٍ بِزِيَادَةِ تَاءِ التَّأْنِيْثِ، [وَ]كَهَمْزِ [اثْنَيْنِ] أَصْلُهُ ثَنَيَانِ بِفَتْحِ الفَاءِ وَالعَيْنِ، لأَنَّهُ مِنْ ثَنَيتُ، فَحُذِفَتْ لامُهُ وَسُكِّنَ أَوَّلُهُ وَجِيءَ بِالهَمْزَةِ،[وَ] كَهَمْزِ [امْرِىءٍ] أَصْلُهُ مَرْءٌ فَخُفِّفَ بِنَقْلِ حَرَكَةِ الهَمْزَةِ إِلى الرَّاءِ، ثُمَّ حُذِفَتِ الهَمْزَةُ وَعُوِّضَ مِنْهَا هَمْزَةُ الوَصْلِ ثُمَّ ثَبَتَتْ عِنْدَ عَوْدِ الهَمْزَةِ لأَنَّ تَخْفِيفَهَا سَائِغٌ أَبَدًا فَجُعِلَ المُتَوَقَّعُ كَالوَاقِعِ،[وَ] كَهَمْزِ [اثْنَتَيْنِ] مُؤَنَّثُ اثْنَينِ بِزِيَادَةِ تَاءِ التَّأْنِيْثِ، بِخِلاف تَاءِ ثِنْتَينِ فَإِنَّهَا بَدَلٌ مِنَ اللاَّمِ بِدَلِيْلِ تَسْكِينِ مَا قَبْلَهَا، وَالتَّأْنِيْثُ مُسْتَفَادٌ مِنْ أُصُولِ الكَلِمَةِ لاَ مِنَ التَّاءِ،[كَذَا] المَذْكُورُ فِي كَوْنِ هَمْزَتِهِ لِلْوَصْلِ خَبَرٌ مُقَدَّمٌ، مُبتَدَؤُهُ [اسْمٌ] أَصْلُهُ عِنْدَ البَصْرِيِّينَ سِمْوٌ كَقِنْوٍ وَقِيْلَ: سُمْوٌ كَقُفْلٍ فَحُذِفتْ لامُهُ تَخْفِيفًا، وَسُكِّنَ أَوَّلُهُ، وَأُتِيَ بِهَمْزَةِ الوَصْلِ، تَوَصُّلاً وَتَعْوِيضًا،[اسْتٌ] أَصْلُهُ سَتَهٌ لِقَوْلِهِمْ سُتَيهَةٌ، وَأَسْتَاهٌ، حُذِفَتِ اللاَّمُ وَهِيَ الهَاءُ وَسُكِّنَ أَوَّلُهُ وَجِيءَ بِالهَمْزَةِ تَوَصُّلاً وَتَعْوِيضًا، وَفِي المِصْبَاحِ الاسْتُ العَجُزُ وَيُرَادُ بِهِ حَلْقَةُ الدُّبُرِ.

ثُمَّ شَرَعَ فِي بَيَانِ حَرَكَةِ هَمْزَةِ الوَصْلِ فَقَالَ:

وَ أَمْرُ ذِي ثَلاَثَةٍ نَحْوُ اقْبُلاَ　　　ضُمَّ كَمَا بِمَاضِيَيْنِ جُهِلاَ

[فِي الجَمِيْعِ] أَيْ جَمِيْعِ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ هَمْزَتَهُ لِلْوَصْلِ، مُتَعَلِّقٌ بِقولِهِ: [فَاكْسِرَنْ] أَمْرٌ مِنْ الكَسْرِ، مُؤَكَّدٌ بِالنُّونِ الخَفِيفَةِ، [لَهَا] أَيْ هَمْزَةِ الوَصْلِ، وَاللَّامُ زَائِدَةٌ، أَيِ انْطقْ بِهَا مَكْسُورَةً فِي جَمِيْعِ مَا تَقَدَّمَ، لأَنَّ الأَصْلَ فِيهَا الكَسْرَ كَمَا تَقَدَّمَ، [سوَى فِي أَيْمُنٍ] بِالتَّنْوِيْنِ وَ[أَل] فَلاَ تُكْسَرُ هَمْزَةُ الوَصْلِ فِيهِمَا بَلْ [افْتَحَنْ] أَمْرٌ مِنَ الفَتْحِ مُؤَكَّدٌ بِالنُّونِ الخَفِيفَةِ مَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ أَي افتَحَنْهَا فِيهِمَا، وَاعْلَمْ أَنَّ فَتْحَهَا فِي أَلْ وَاجِبٌ، وَفِي أَيْمُنٍ رَاجِحٌ، وَيَجُوزُ كَسْرُهَا فِيهِ. [وَ أَمْرُ ذِي أَحْرُفٍ [ثَلاَثَةٍ] مِنْ بَابِ فَعَلَ يَفْعُلُ بِضَمِّ العَيْنِ فِي الْمُضَارِعِ، وَذَلكَ [نَحْوُ] قَولكَ: [اقْبُلاَ] أَلِفُهُ بَدَلٌ مِنْ نُونِ التَّوكِيدِ الخَفْيفَةِ وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا ضَمِيرُ اثْنَينِ [ضُمَّ] أَمْرٌ مِنَ الضَّمِّ أَوْ مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، أَيْ هَمْزَةَ الوَصْلِ فِيهِ، وَالجُمْلَةُ خَبَرُ أَمْرُ، وَالمَعْنَى أنَّ هَمْزَةَ الوَصْلِ تُضَمُّ فِي أَمْرِ الثُّلاثِيِّ المَضْمُومِ العَيْنِ فِي الأَصْلِ تَبَعًا لِلْعَيْنِ، نَحْوُ انْصُرْ وَاكْتُبْ، بِخلاَفِ امْشُوا وَاقْضُوا فتُكْسَرُ لأَنَّ ضَمَّ عَينِها عَارِضٌ، [كَمَا] أَيْ كَضَمِّ هَمْزِ الوَصْلِ الَّذِي ثَبَتَ [بِمَاضِيَيْنِ] خُمَاسِيٍّ وَسُدَاسِيٍّ [جُهِلاَ] أَيْ بُنِيَا لِلْمَجْهُولِ نَحْوُ انطُلِقَ وَاستُخْرِجَ.

ثُمَّ شَرَعَ فِي بَيَانِ هَيئَةِ المَاضِي المَجْهُولِ فَقَالَ:

وَ بَدْءُ مَجْهُوْلٍ بِضَمٍّ حُتِمَا　　　كَكَسْرِ سَابِقِ الَّذِي قَدْ خَتَمَا

[وَبَدْءُ] أَيْ حَرْفٌ مَبْدُوءٌ بِهِ فِي مَاضٍ [مَجْهُوْلٍ] فَاعِلُهُ مَحْذُوفٌ وَأُقِيمَ المَفْعُولُ بِهِ مُقَامَهُ مَثَلاً [بِضَمٍّ] مُتَعلِّقٌ بِـ[حُتِمَا] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ بَدْءُ، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلاَقِ، وَالجُمْلَةُ خَبَرُ بَدْءُ، وَمَعْنَى حُتِمَ أُوْجِبَ، وَشَبَّهَ فِي التَّحتُّمِ مُدْخِلاً الكَافَ عَلَى الْمُشَبَّهِ بِقَولِهِ: [كَكَسْرِ] مَصْدَرُ كَسَرَ مُضَافٌ لِمَفْعُولِهِ حَرْفِ [سَابِقِ] اسْمُ فَاعِلِ سَبَقَ، مُضَافٌ لِمَفْعُولِهِ، الحَرْفِ [الَّذِي قَدْ خَتَمَا] مَبنِيٌّ لِلْمَعْلُومِ، فَاعِلُهُ ضَمِيرُ المَوْصُولِ، وَمَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ أَيِ المَاضِي المَجْهُولِ، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلاَقِ، وَالمَعْنَى أَنَّ المَاضِي المَجْهُولِ يُضَمُّ أَوَّلُهُ وَيُكْسَرُ مَا قَبْلَ آخِرِهِ وُجُوبًا لِيَتَمَيَّزَ مِنَ المَعْلُومِ، وَأَمَّا غَيْرُ هَذِيْنِ الحَرْفَيْنِ فَهَيئَتُهُ فِي المَجْهُولِ كَهَيئَتِهِ فِي المَعْلُومِ.

ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ أَبْنِيَةِ الفِعْلِ الْمُضَارِعِ فَقَالَ:

مُضَارِعًا سِمْ بِحُرُوْفِ نَأْتِي　　　حَيْثُ لِمَشْهُوْرِ المَعَانِي تَأْتِي

فعْلاً[مُضَارِعًا] اسْمُ فَاعِلِ ضَارَعَ بِمَعْنَى شَابَهَ، وَسُمِّيَ بِهِ ذَلِكَ النَّوْعُ المَخْصُوْصُ مِنَ الفِعْلِ، مَفْعُولُ [سِمْ] بِكَسْرِ السِّيْنِ، أَمْرٌ مِنْ وَسَمَ بِمَعْنَى عَلِمَ،[بِحُرُوْفِ] أَيْ عَلِّمُ المُضَارِعِ وَمَيزْهُ عَنِ المَاضِي وَالأَمْرِ بِابْتِدَائِهِ بِحَرْفٍ مِنَ الأَحْرُفِ المَجْمُوعَةِ فِي [نَأْتِي] نَحْوُ نَنْصُرُ، أَنْصُرُ، تَنْصُرُ، يَنْصُرُ، وَقَيَّدَ حُرُوفَ نَأْتِي بِـ[حَيْثُ لِمَشْهُوْرٍ] اسْمُ مَفْعُولِ شَهَرَهُ مُضَافًا لِمَا كَانَ مَوْصُوفًا بِهِ [المَعَانِي] جَمْعُ مَعْنَى وَالمُرَادُ هُنَا مَا يُعْنَى وَيُرَادُ مِنَ اللَّفْظِ، مُتَعَلِّقٌ بِـ[تَأْتِي] مُضَارِعُ أَتَى مِنَ الإِتْيَان، فَاعِلُهُ ضَمِيرُ حُرُوفِ نَأْتِي، بِأَنْ تَكُوْنَ النُّونُ لِلْمُتَكَلِّمِ مَعَ المُشَارَكَةِ أَوِ التَّعْظِيْمِ، وَالهَمْزَةُ لِلْمُتَكَلِّمِ، وَالتَّاءُ لِلْخِطَابِ، وَاليَاءُ لِلْغَيبَةِ وَلاَ تَكُوْنُ كَذَلِكَ إِلاَّ إِذَا كَانَتْ زَائِدَةً عَلَى المَاضِي.

وَأَخَذَ يُبَيِّنُ هَيئَةَ بِنْيَةِ المُضَارِعِ فَقَالَ:

فَإِن بِمَعْلُوْمٍ فَفَتْحُهَا وَجَبْ   إِلاَّ الرُّبَاعِيْ غَيْرُ ضَمٍّ مُجْتَنَبْ
وَ مَا قُبَيْلَ الآخِرِ اكْسِرْ أَبَدَا   مِنَ الَّذِي عَلَى ثَلاَثَةٍ عَدَا
فِيْمَا عَدَا مَا جَاءَ مِنْ تَفَعَّلاَ   كَالآتِىْ مِنْ تَفَاعَلَ اوْ تَفَعْلَلاَ
وَ إِن بِمَجْهُوْلٍ فَضَمُّهَا لَزِمْ   كَفَتْحِ سَابِقِ الَّذِي بِهِ اخْتُتِمْ
وَ آخِرٌ لَهُ بِمُقْتَضَى العَمَلْ   مِن رَّفْعٍ اوْ نَصْبٍ كَذَا جَزْمٌ حَصَلْ

[فَإِنْ] كَانَتْ حُرُوفُ نَأْتِي حَالَّةً [بِـ]مُضَارِعٍ [مَعْلُوْمٍ] أَصْلُهُ اسْمُ مَفْعُولِ عَلِمَ، أُرِيدَ بِهِ المَبْنِيُّ لِلْفَاعِلِ المَعْلُومِ، فَفِيهِ حَذْفُ كَانَ وَاسْمِهَا، وَهُوَ كَثِيرٌ بَعْدَ إِنِ الشَّرْطِيَّةِ، وَجَوَابُهَا [فَفَتْحُهَا] أَيْ حُرُوفِ نَأْتِي مِنْ إِضَافَةِ المَصْدَرِ لِمَفْعُولِهِ، مُبْتَدَأٌ خَبَرُه جُمْلَةُ [وَجَبْ] مَاضٍ مَعْلُومٌ، فَاعِلُهُ ضَمِيرُ فَتْحُ، سَوَاءٌ كَانَ فِي الغَائِبِ، أَوِ الغَائِبَةِ، مُفْرَدًا أَوْ مُثَنًّى أَوْ مَجْمُوعًا أَوْ فِي المُخَاطَبِ أَوِ المُخَاطَبَةِ كَذَلِكَ، أَوْ فِي نُونِ المُتَكَلِّمِ وَحْدَهُ، وَمَعَ غَيْرِهِ، وَسَوَاءٌ كَانَ مِنْ مُجَرَّدِ الثُّلاثِيِّ أَوِ الخُمَاسِيِّ مُطْلَقًا أَوِ السُّدَاسِيِّ كَذَلِكَ لاَ إِنْ كَانَ مِنَ الرُّبَاعِيِّ مُطْلَقًا فَلِذَا اسْتَثْنَاهُ مِنْ عُمُومِ المَعْلُومِ فَقَالَ: [إِلاَّ] المَعْلُومَ [الرُّبَاعِيْ] بِإِسْكَانِ اليَاءِ لِلْوَزْنِ، وَسَوَاءٌ كَانَ مُجَرَّدًا أَوْ مَزِيدًا عَلَى الثُّلاثِيِّ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ فَشَكْلُ [غَيْرُ ضَمٍّ] مِنْ فَتْحٍ وَكَسْرٍ، هَذَا ظَاهِرُهُ إِلاَّ أَنَّ المَقَامَ يُعَيِّنُ أَنَّ المُرَادَ غَيْرُ مَخْصُوصٍ وَهُوَ الفَتْحُ [مُجْتَنَبْ] اسْمُ مَفْعُولِ اجْتَنَبَهُ إِذَا تَرَكَهُ إِلَى نَاحِيَةِ جَنْبِهِ. وَالمُرَادُ هُنَا مُطْلَقُ التَّرْكِ وَالإِهْمَالِ وَعَدَمِ الاسْتِعْمَالِ، خَبَرُ غَيْرُ ضَمٍّ. يَعْنِي أَنَّ المَعْلُومَ

الرُّبَاعِيَّ مُطلَقًا بِضَمِّ أَحْرُف نَأْتِي فِيه نَحْوُ نُدَحْرِجُ وأُكْرِمُ، وتُكْرِمُ، ويُفَرِّجُ، [وَ مَا] أَيِ الحَرْفُ الَّذِي استَقَرَّ [قُبَيْلَ] مُصَغَّرُ قَبْلُ الحَرْف [الآخِرِ] لِلْمُضَارِعِ المَعْلُومِ، وَمَا مَفْعُولُ [اكْسِرْ أَبَدًا] أَيْ دَائِمًا حَالَ كَوْنِ مَا قُبَيْلَ الآخِرِ كَائِنًا [مِنَ] الفِعْلِ الْمُضَارِعِ المَعْلُومِ [الَّذِي عَلَى أَحْرُف [ثَلاَثَةٍ] مُتَعَلِّقٌ بِـ[عَدَا] بِمَعْنَى تَعَدَّى وَجَاوَزَ وَارْتَفَعَ صِلَةُ الَّذِي سَوَاءٌ كَانَ رُبَاعِيًّا نَحْوُ يُدَحْرِجُ أَوْ خُمَاسِيًّا نَحْوُ يَنْقَطِعُ أَوْ سُدَاسِيًّا نَحْوُ يَسْتَخْرِجُ، ثُمَّ استَثْنَى مِنَ الَّذِي عَلَى ثَلاَثَة عَدَا فَقَالَ: وَهَذَا [فِيْمَا] أَيْ كُلِّ فِعْلٍ زَادَ حُرُوْفُهُ عَلَى ثَلاثَة [عَدَا] أَيْ سِوَى [مَا] أَيْ فِعْلٍ أَوِ الفِعْلِ الَّذِي [جَاءَ] أَيْ وَرَدَ فِي كَلاَمِ العَرَب، حَالَ كَوْنِه [مِنْ] بَاب [تَفَعَّلاَ] مُضَاعَفَ العَيْنِ، مِنَ الخُمَاسِيِّ المَزِيدِ عَلَى الثُّلاثِيِّ، فَيُفْتَحُ مَا قُبَيلَ آخِرِهِ نَحْوُ يَتَعَلَّمُ، وَأَتَكَلَّمُ، وَنَتَفَهَّمُ، وَتَتَرَدَّدُ، بِفَتْحِ مَا قُبَيلَ آخِرِ الجَمِيْعِ.

وَشَبَّهَ بِمَا جَاءَ مِنْ تَفَعَّلَ فِي فَتْحِ مَا قُبَيْلَ آخِرِه مُدْخِلاً الكَافَ عَلَى الْمُشَبَّه فَقَالَ:

[كَـ] الْمُضَارِعِ المَعْلُوم [الآتِىْ] أَيِ الوَارِدِ [مِنْ] بَابِ [تَفَاعَلَ] مِنَ الخُمَاسِيِّ المَزِيد عَلَى الثُّلاثِيِّ أَيضًا، فَيُفْتَحُ مَا قَبْلَ آخِرِهِ نَحْوُ يَتَعَاظَمُ [اوْ] مِنْ بَاب [تَفَعْلَلاَ] مِنَ الخُمَاسِيِّ المَزِيد عَلَى الرُّبَاعِيِّ نَحْوُ يَتَدَحْرَجُ. فَيَكُوْنُ الفَارِقُ فِي هَذِهِ الأَبْوَابِ الثَّلاثَة بَيْنَ المَعْلُومِ وَالمَجْهُول فَتْحَ حَرْف الْمُضَارَعةِ، وَفِي الرُّبَاعِيِّ كَسْرَ مَا قَبْلَ الفِعْلِ، وَفِي غَيْرِهَا فَتْحَ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ وَكَسْرَ مَا قَبْلَ الآخِرِ.

[وَ إِن] كَانَتْ حُرُوْفُ نَأْتِي حَالَّةً [بِـ] مُضَارِعٍ [مَجْهُوْلٍ] فَاعِلُهُ فَحُذِفَ وَأُنِيبَ عَنْهُ غَيْرُهُ [فَضَمُّهَا] أَيْ حُرُوف نَأْتِي، مِنْ إِضَافَة المَصْدَرِ لِمَفْعُوله، مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ جُمْلَةُ [لَزِمْ]مَاضٍ مَعْلُومٌ، فَاعِلُهُ ضَمِيرُ الضَّمِّ، وَشَبَّهَ بِضَمِّ حُرُوف نَأْتِي بِمَجْهُولٍ فِي اللُّزُومِ، مُدْخِلاً الكَافَ عَلَى الْمُشَبَّه فَقَالَ: [كَفَتْحِ] مَصْدَرُ فَتَحَ، مُضَافٌ لِمَفْعُولِه حَرْفٍ [سَابِقِ] اسْمُ فَاعِلِ سَبَقَ مُضَافٌ لِمَفْعُولِه، الحَرْف [الَّذِي بِه] مُتَعَلِّقٌ بِـ[اخْتُتِمْ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَة، نَائِبُهُ ضَمِيرُ مَجْهُول. وَالمَعْنَى أَنَّ الْمُضَارِعَ المَجْهُولَ يُضَمُّ أَوَّلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْ حُرُوف نَأْتِي وَيُفْتَحُ مَا قَبْلَ آخِرِه وُجُوبًا فِيهِمَا، وَمَا بَينَهُمَا يَبْقَى عَلَى حَالَتِه فِي المَعْلُومِ نَحْوُ يُنْصَرُ، وَ يُدَحْرَجُ، وَ يُكْرَمُ، وَكَذَا فِي الخُمَاسِيِّ وَالسُّدَاسِيِّ مُطلَقًا.

[وَ] حَرْفٌ [آخِرٌ] عَلَى وَزْنِ فَاعِلٍ، خِلاَفَ الأَوَّلِ، مُبْتَدَأٌ لِمُسَوِّغِ نَعْتِهِ بِقَوْلِهِ كَائِنٌ [لَهُ] أَيْ لِمُضَارِعٍ مُطْلَقًا سَوَاءٌ كَانَ مَعْلُومًا أَوْ مَجْهُولاً، خَبَرُهُ كَائِنٌ [بِمُقْتَضَى] اسْمُ مَفْعُولٍ اقْتَضَاهُ وَإِضَافَتُهُ إِلَى [العَمَلْ] لِلْبَيَانِ، وَبَيَّنَ العَمَلَ بِقَوْلِهِ حَالَ كَوْنِهِ [مِن رَّفْعٍ] بِالتَّجَرُّدِ مِنَ النَّاصِبِ وَالجَازِمِ عَلَى الصَّحِيْحِ [اوْ نَصْبٍ] بِأَنِ المَصْدَرِيَّةِ وَلَنْ وَكَيِ وَإِذًا، فَنَوَاصِبُهُ أَرْبَعَةٌ.[كَذَا] المَذْكُورِ مِنَ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ فِي الكَوْنِ مِنَ العَمَلِ، خَبَرٌ مُقَدَّمٌ، وَالْمُبْتَدَأُ [جَزْمٌ] وَالْمُسَوِّغُ تَقَدُّمُ الخَبَرِ الْمُخْتَصِّ، وَنَعَتَهُ بِجُمْلَةِ [حَصَلْ] الجَزْمُ بِلَمْ، وَلَمَّا، وَلاَ فِي النَّهْيِ وَلاَمِ الأَمْرِ، وَإِنْ فِي الشَّرْطِ وَالجَزَاءِ.

ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ أَبنِيَةِ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ فَقَالَ:

أَمْرٌ وَ نَهْيٌ إِن بِهِ لاَمًا تَصِلْ   أَوْلاَ وَ سَكِّنْ إِن يَّصِحَّ كَلْتَمِلِ
وَالآخِرَا حْذِفْ إِن يُّعَلْ كَالنُّوْنِ فِي   أَمْثِلَة وَنُوْنُ نِسْوَةٍ تَفِي
وَ بَدْأَهُ احْذِفْ يَكُ أَمْرَ حَاضِرِ   وَ هَمْزًا انْ سُكِّنَ تَالٍ صَيِّرِ
أَوْ أَبْقِ إِنْ مُحَرَّكًا ثُمَّ التَزِمْ   بَنَاءَهُ مِثْلَ مُضَارِعٍ جُزِمْ

[أَمْرٌ] مَصْدَرُ أَمَرَ، ضِدُّ نَهَى، ثُمَّ نُقِلَ عُرْفًا لِلصِّيغَةِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ، خَبَرٌ لِمَحْذُوفٍ أَيْ هُوَ أَيِ الْمُضَارِعُ أَمْرٌ أَيْ يُسَمَّى بِذَلِكَ بِشَرْطِهِ الآتِي، [وَنَهْيٌ] مَصْدَرُ نَهَى ضِدُّ أَمَرَ، ثُمَّ سُمِّيَ بِهِ الصِّيغَةُ الدَّالَّةُ عَلَى ذَلِكَ، عَطْفٌ عَلَى أَمْرٌ بِالوَاوِ الَّتِي بِمَعْنَى أَوْ أَيْ يُسَمَّى الْمُضَارِعُ أَيضًا نَهيًا [إِن] حَرْفُ شَرْطٍ [بِهِ] أَيِ الْمُضَارِعِ مُتَعَلِّقٌ بِتَصِلْ [لاَمًا] مَفْعُولُ [تَصِلْ] مُضَارِعُ وَصَلَ، وَهَذَا رَاجِعٌ لِأَمْرٌ، وَجَوَابُ إِنْ مَحْذُوفٌ دَلِيلُهُ هُوَ أَمْرٌ الْمُتَقَدِّمُ، وَالمَعْنَى أَنَّ الْمُضَارِعَ إِنْ دَخَلَتْ عَلَيهِ لاَمُ الأَمْرِ وَاتَّصَلَتْ بِهِ فَإِنَّهُ يَصِيرُ أَمْرًا لِلْغَائِبِ نَحْوُ لِيُنْفِقْ. [أَوْ] اتَّصَلَ بِهِ [لاَ] فِي هَذَا اللَّفْظِ الدَّالِّ عَلَى النَّهْيِ، فَهُوَ عَطْفٌ عَلَى لاَمًا وَرَاجِعٌ لِنَهْيٌ، وَالمَعْنَى أَنَّ الْمُضَارِعَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيهِ لاَ النَّاهِيَةُ فَإِنَّهُ يَكُوْنُ نَهْيًا لِلْغَائِبِ وَالحَاضِرِ،[وَسَكِّنْ] أَمْرٌ مِنَ التَّسْكِينِ، مَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ، أَيْ آخِرُ الْمُضَارِعِ لِجَزْمِهِ بِلاَمِ الأَمْرِ أَوْ لاَ النَّاهِيَةِ [إِن]حَرْفُ شَرْطٍ [يَصِحَّ] آخِرُ الْمُضَارِعِ أَيْ يَكُنْ حَرْفًا صَحِيحًا لَيْسَ أَلِفًا، وَلاَ يَاءً، وَلاَ وَاوًا، وَجَوَابُ إِنْ مَحْذُوفٌ لِدَلِيلِ سَكِّنْ، وَذَلِكَ[كَ] قَوْلِكَ: [لْتَمِلِ] أَصْلُهُ تَمِيلُ مُضَارِعُ مَالَ، وَيَنْبَغِي ضَبْطُهُ بِالْمُثَنَّاةِ التَّحْتِيَّةِ لِأَنَّ لاَمَ الأَمْرِ لاَ تَدْخُلُ عَلَى فِعْلِ الوَاحِدِ المَعْلُومِ لِغَلَبَةِ اسْتِعْمَالِهِ، وَتَدْخُلُ فِي المَجْهُولِ لِقِلَّةِ اسْتِعْمَالِهِ [وَ] الحَرْفَ

[الآخِرَ] بِمَعْنَى الأَخِيرِ مِنَ الْمُضَارِعِ الَّذِي اتَّصَلَتْ بِهِ لاَمُ الأَمْرِ أَوْ لاَ النَّاهِيَةُ مَفْعُولُ [احْذِفْ] عِنْدَ حَذْفِ حَرَكَتِهِ الْمُقَدَّرَةِ لأَجْلِ اتِّصَالِ مَا ذُكِرَ بِهِ [إن يُّعَلْ] بِسُكُونِ اللاَّمِ لِلْوَزْنِ، وَأَصْلُهَا مُشَدَّدَةٌ، مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ الآخِرِ، أَيْ يَكُنْ حَرْفَ عِلَّةٍ أَيْ عَلاَمَةُ الجَزْمِ فِي النَّاقِصِ سُقُوطُ لاَمِ الفِعْلِ نَحْوُ: لِيَغْزُ وَلاَ يَغْزُ، وَلِتَرْمِ وَلاَ يَرْمِ. وَشَبَّهَ بِالآخِرِ فِي الحَذْفِ بِلاَمِ الأَمْرِ وَلاَ النَّاهِيَةِ نُونَ الأَمْثِلَةِ الخَمْسَةِ مُدْخِلاً الكَافَ عَلَى الْمُشَبَّهِ فَقَالَ: [كَالنُّوْنِ] الكَائِنَةِ [فِي أَمْثِلَةٍ] خَمْسَةٍ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ فَإِنَّهَا تُحْذَفُ بِلاَمِ الأَمْرِ وَلاَ النَّاهِيَةِ، وَهِيَ كُلُّ فِعْلٍ أُسْنِدَ إِلى وَاوِ جَمْعٍ أَوْ أَلِفِ اثْنَينِ أَوْ يَاءِ الْمُخَاطَبَةِ نَحْوُ: لِيَنْصُرُوا، وَلاَ يَنْصُرُوا، وَلِيَنْصُرَا، وَلاَ يَنْصُرَا، وَلِتُنْصَرِي، وَلاَ تَنْصُرِي.

[وَنُوْنُ] جَمْعِ [نِسْوَةٍ] اسْمٌ لِجَمَاعَاتِ الإِنَاثِ، مِنْ إِضَافَةِ الدَّالِّ لِلْمَدلُولِ، مُبْتَدَأٌ خَبَرُه جُمْلَةُ [تَفِي] مُضَارِعُ وَفَى بِمَعْنَى تَمَّ وَكَمُلَ، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرُ نُونُ نِسْوَةٍ، وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ أَيْ مَعَ لاَمِ الأَمْرِ وَلاَ النَّاهِيَةِ. وَالْمَعْنَى أَنَّ نُونَ النِّسْوَةِ تَثْبُتُ مَعَ الجَازِمِ فَلَيسَتْ كَنُونِ الأَمْثِلَةِ نَحْوُ: لِيَضْرِبْنَ وَلاَ يَضْرِبْنَ.

[وَبَدْأَهُ] أَيْ حَرْفًا مَبْدُوءًا بِهِ الْمُضَارِعُ مَفْعُولُ [احْذِفْ يَكُ] مُضَارِعُ كَانَ مَجْزُومٌ بِسُكُونِ النُّونِ الْمَحْذُوفِ لِلتَّخْفِيفِ، فِي جَوَابِ احْذِفْ، وَاسْمُهُ ضَمِيرُ الْمُضَارِعِ وَخَبَرُهُ [أَمْرَ] مُفْرَدَ مُذَكَّرٍ[حَاضِرٍ] اسْمُ فَاعِلِ حَضَرَ، ضِدُّ غَابَ [وَ هَمْزًا] مَفْعُولٌ ثَانٍ لِصَيِّرِ الآتِي [انْ] بِنَقْلِ حَرَكَةِ هَمْزَتِهِ إِلى تَنْوِينِ هَمْزًا، وَإِسقَاطِهَا لِلْوَزْنِ، وَسُكُونِ النُّونِ، حَرْفُ شَرْطٍ [سُكِّنَ] حَرْفٌ [تَالٍ] اسْمُ فَاعِلِ تَلاَ بِمَعْنَى تَبِعَ، نَائِبُ فَاعِلِ سُكِّنَ ، وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ أَيْ لِبَدْئِهِ [صَيِّرِ] أَمْرٌ مِنَ التَّصْيِيرِ مَفْعُولُهُ الأَوَّلُ مَحْذُوفٌ أَيْ بَدْأَهُ، لِتَعَذُّرِ أَوْ تَعَسُّرِ الابْتِدَاءِ بِالسَّاكِنِ، وَحُذِفَتْ مِنْهُ فَاءُ الجَزَاءِ أَيْضًا لِلضَّرُورَةِ، لأَنَّهُ جَوَابُ إِنْ سُكِّنَ تَالٍ وَلاَ يَصْلُحُ شَرْطًا [أَوْ أَبْقِ] مَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ أَوْ أَبْقِهِ أَيْ تَالِي البَدْءِ الَّذِي حَذَفْتَهُ، بِقَطْعِ الهَمْزَةِ أَمْرٌ مِنْ أَبْقَى، صِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ أَيْ عَلَى حَالِهِ، وَالجُمْلَةُ دَلِيْلُ جَوَابِ [إِنْ] حَرْفُ شَرْطٍ فِعْلُهُ كَانَ مَحْذُوفَةً مَعَ اسْمِهَا، وَالأَصْلُ إِنْ كَانَ التَّالِي [مُحَرَّكًا] اسْمُ مَفْعُولِ حَرَّكَ الْمُثَقَّلِ [ثُمَّ] بَعْدَ حَذْفِكَ بَدْءَ الْمُضَارِعِ، وَالإِتْيَانُ فِي مَوْضِعِهِ بِهَمْزِ الوَصْلِ إِنْ سُكِّنَ تَالِيهِ أَوْ إِبْقَاءُ التَّالِي عَلَى حَالِهِ وَالابْتِدَاءُ بِهِ إِنْ كَانَ مُحَرَّكًا [التَزِمْ] أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ، أَمْرٌ مِنَ الالْتِزَامِ، وَمَفْعُولُ الْتَزِمْ [بِنَاءَهُ] أَيِ الأَمْرَ،

عَلَى السُّكُون إنْ صَحَّ آخِرُهُ، وَعَلَى الحَذْف إِن اعتَلَّ حَالَ كَوْنِه [مِثْلَ] أَيْ شِبْهَ فَعْلٍ [مُضَارِعٍ] وَجُمْلَةُ [جُزِمْ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَة نَائِبُهُ ضَمِيرُ مُضَارِعٍ، نَعْتُهُ، أَيْ مَجْزُومٌ نَحْوُ: عِدْ، وَدَحْرِجْ. وَالمَعْنَى أنَّ كَيْفِيَّةَ صَوْغِ بنَاءِ الأَمْرِ لِلْحَاضِرِ أَنْ تَحْذفَ مِنَ الْمُضَارِعِ حَرْفَ الْمُضَارَعَة، الَّذي هُوَ أَحَدُ أَحْرُف نَأْتي، ثُمَّ تَنْظُرَ لِثَانيه فَإِنْ وَجَدتَهُ سَاكنًا فَأْت في مَحَلِّ حَرْف المُضَارَعة الَّذي حَذَفْتَهُ بِهَمْزِ الوَصْلِ لتَعَسُّرِ ابتِدَائكَ بالسَّاكنِ نَحْوُ اضْرِبْ، وَإِنْ وَجَدتَّهُ مُحَرَّكًا فَأَبْقه عَلَى حَاله وَابتَدِئْ بِه، وَعَلَى كُلٍّ من الحَالَين سَكِّنْ آخرَهُ نَحْوُ: عِدْ وَدَحْرِجْ.

وَأَخَذَ في أَبنيَة اسْمِ الفَاعِلِ منَ الثُّلاثِيِّ المُجَرَّد فَقَالَ:

كَفَاعِلٍ جِيءْ باسْمِ فَاعِلٍ كَمَا   يُجَاءُ مِنْ عَلِمَ أَوْ مِنْ عَزَمَا
وَمَاضٍ ان بِضَمِّ عَيْنٍ اسْتَقَرْ   كَضَخْمٍ اوْ ظَرِيفٍ إلاَّ مَانَدَرْ
وَ إِنْ بِكَسْرٍ لاَزِمًا جَا كَالفَعِلْ   وَالأَفْعَلِ الفَعْلاَن وَ احْفَظْ مَا نُقِلْ

[كَفَاعِلٍ] الكَافُ اسْمٌ بِمَعْنَى مِثْلَ، أَوْ حَرْفُ تَشْبِيهٍ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَحْذُوف، وَعَلَى كُلٍّ فَهُوَ حَالٌ مِنِ اسْمِ فَاعِلٍ الآتِي [جِيءْ] أَمْرٌ مِنْ جَاءَ أَيْ ائْت وَانْطقْ [باسْمِ فَاعِلٍ] أَيِ اسْمٍ دَالٍّ عَلَى ذَات مُبهَمَة قَامَ بِهَا حَدَثٌ مُعَيَّنٌ إِنْ كَانَ المَاضِي ثُلاَثِّيًا مُجَرَّدًا مُتَعَدِّيًا سَوَاءٌ كَانَ مَفْتُوحَ العَيْنِ أَوْ مَكْسُورَهَا، أَوْ لاَزِمًا مَفْتُوحًا وَذَلِكَ [كَمَا] أَيِ اسْمِ الفَاعِلِ الَّذي [يُجَاءُ] مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَة منْ جَاءَ، وَنَائِبُهُ ضَمِيرُ مَا مُسْتَتِرٌ مِنْ بَاب الحَذْف وَالإِيصَال، وَالأَصْلُ يُجَاءُ بِه فَحُذفَت البَاءُ وَوُصِلَ الضَّمِيرُ بعَامله فَاسْتَتَرَ فيه، وَصِلَةُ يُجَاءُ [مِنْ عَلِمَ] بِفَتْحِ العَيْنِ وَكَسْرِ اللاَّمِ مُتَعَدٍّ اسْمُ فَاعِله عَالِمٌ عَلَى وَزْن فَاعِلٍ.[أَوْ مِنْ عَزَمَا] بِفَتْحِ العَيْنِ وَ الزَّاي، مُتَعَدٍّ وَلاَزِمٌ أَيضًا، اسْمُ فَاعِله عَازِمٌ بِوَزْنِ فَاعِلٍ. وَعَزَمَ عَلَى الشَيءِ أَيْ عَقَدَ ضَمِيرَهُ عَلَى فِعْله،[وَ] فِعْلٌ [مَاضٍ] مُبتَدَأٌ خَبَرُهُ جُمْلَةُ [ان] حَرْفُ شَرْط [بِضَمِّ عَيْنٍ] مِنْ إِضَافَة المَصْدَرِ لِمَفْعُوله مُتَعَلِّقٌ بـ[اسْتَقَرْ] لِلمَاضِي شَرْطُ إِنْ فَهُوَ أَي اسْمُ فَاعِله [كَضَخْمٍ] بِفَتْحِ الضَّادِ وَسُكُون الخَاءِ عَلَى وَزْن فَعْلٍ، اسْمُ فَاعِلِ ضَخُمَ كَعَظُمَ وَزْنًا وَمَعْنًى، فَالظَّرْفُ خَبَرُ مَحْذُوف، وَالجُمْلَةُ جَوَابُ الشَّرْط.[اوْ] كـ[ظَرِيْف] عَلَى وَزْن فَعِيلٍ اسْمُ فَاعِلِ ظَرُفَ بِضَمِّ الرَّاءِ. وَالمَعْنَى إِنْ كَانَ المَاضِي مَضْمُومَ العَيْنِ فَاسْمُ فَاعله إِمَّا عَلَى وَزْن فَعْلٍ بِفَتْحِ الفَاءِ وَسُكُون العَيْنِ، وَإِمَّا عَلَى وَزْنِ

فَعِيلٍ. [إِلاَّ مَا] أَيْ لِلمَاضِي مَضْمُومَ العَيْنِ الَّذِي [نَدَرْ] مَجِيءُ اسْمِ فَاعِلِه عَلَى غَيْرِ فَعْلٍ وَفَعِيلٍ كَقَوْلِهِمْ طَهُرَ فَهُوَ طَاهِرٌ، وَنَعُمَ فَهُوَ نَاعِمٌ وَبَطُلَ فَهُوَ أَبْطَلُ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

[وَ إِنْ] كَانَ المَاضِي مُتَلَبِّسًا [بِكَسْرٍ] لِلْعَيْنِ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوف خَبَرُ كَانَ حَالَ كَوْنِ المَاضِي [لاَزِمًا] اسْمُ فَاعِلِ لَزِمَ [جَا]ءِ اسْمُ فَاعِلِه حَالَ كَوْنِه [كَالفَعِلْ] بِفَتْحِ الفَاءِ وَكَسْرِ العَيْنِ نَحْوُ زَمِنَ فَهُوَ زَمِنٌ، وَأَشِرَ فَهُوَ أَشِرٌ، وَهَذَا الوَزْنُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ المَصْدَرِ وَالفَاعِلِ [وَ] جَاءَ أَيضًا كَـ[الأَفْعَلِ] نَحْوُ حَمِرَ فَهُوَ أَحْمَرُ، وَجَهِرَ فَهُوَ أَجْهَرُ، وَجَاءَ أَيضًا كَـ[الفَعْلاَنِ] نَحْوُ عَطِشَ فَهُوَ عَطْشَانُ، وَصَدِىءَ فَهُوَ صَدْيَانُ، فَهَذِه ثَلاَثَةُ أَوْزَانٍ لاِسْمِ فَاعِلِ مَكْسُورِ العَيْنِ الَّلاَزِمِ، وَبَقِيَ وَزْنٌ رَابِعٌ وَهُوَ فَعِيلٌ نَحْوُ مَرِضَ فَهُوَ مَرِيضٌ، وَهَذَا الوَزْنُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الفَاعِلِ وَالمَفْعُولِ وَالمَصْدَرِ [وَاحْفَظْ] أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ [مَا] أَيْ أَبنِيَةَ اسْمِ فَاعِلِ المُجَرَّدِ الثُّلاثِيِّ الَّذِي [نُقِلْ] مَاضٍ مَجْهُولٌ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ مَا، وَصِلَتُه مَحْذُوفَةٌ أَيْ عَنِ العَرَبِ مُخَالِفًا لِمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ وَلاَ تَقِسْ عَلَيه لِخُرُوجِه عَنِ القِيَاسِ نَحْوُ سَلِمَ فَهُوَ سَالِمٌ.

وَأَخَذَ فِي بَيَانِ أَبنِيَةِ اسْمِ المَفْعُولِ فَقَالَ:

بِوَزْنِ مَفْعُوْلٍ كَذَا فَعِيْلُ   جَا اسْمُ مَفْعُوْلٍ كَذَا قَتِيْلُ

[بِوَزْنِ] لَفْظِ [مَفْعُوْلٍ] مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوف حَالٌ مِنِ اسْمِ مَفْعُولِ الآتِي [كَذَا] أَيْ مَفْعُولٍ فِي مَجِيءِ اسْمِ المَفْعُولِ عَلَى وَزْنِه خَبَرُ [فَعِيْلُ جَا اسْمُ مَفْعُوْلٍ] أَيِ اسْمٌ مُشتَقٌّ مِنَ المَصْدَرِ لِلدَّلاَلَةِ عَلَى حَدَثٍ مُعَيَّنٍ وَقَعَ عَلَى ذَاتٍ مُبْهَمَةٍ [كَذَا] أَيْ فَعِيْلٌ مِمَّا جَاءَ عَلَى وَزْنِه [قَتِيْلُ] اسْمُ مَفْعُولِ قَتَلَ، وَمَثَالُ مَا جَاءَ عَلَى مَفْعُولٍ، مَقْتُولٌ.

وَالمَعْنَى أَنَّ اسْمَ مَفْعُولِ الثُّلاثِيَّ المُجَرَّدَ جَاءَ عَلَى وَزْنَينِ مَفْعُولٍ وفَعِيلٍ. وَسَوَاءٌ كَانَ عَيْنُ مَاضِيهِ مَضْمُومًا، أَوْ مَفْتُوحًا، أَوْ مَكْسُورًا. وَوَزْنُ فَعِيلٍ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الفَاعِلِ وَالمَفْعُولِ.

وَأَخَذَ فِي بَيَانِ أَبنِيَةِ المُبَالَغَةِ فَقَالَ:

لِكَثْرَةٍ فَعَّالٌ اوْ فَعُوْلُ   فَعِلٌ اوْ مِفْعَالٌ اوْ فَعِيْلُ

[لِـ]لدَّلاَلَةِ عَلَى [كَثْرَةٍ] مَصْدَرُ كَثُرَ ضِدُّ قَلَّ خَبَرُ [فَعَّالٌ] نَحْوُ فَتَّاحٍ وَوَهَّابٍ لِكَثْرَةِ الفَتْحِ وَالهِبَةِ [اوْ فَعُوْلُ] نَحْوُ شَكُورٍ، وَرَؤُفٍ لِكَثِيرِ الشُّكْرِ وَالرَّأْفَةِ، وَهَذَا الوَزْنُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ مُبَالَغَةِ اسْمِ الفَاعِلِ وَالمَفْعُولِ. أَوْ [فَعِلٌ] نَحْوُ حَذِرٍ لِكَثِيرِ الحَذَرِ، [اوْ مِفْعَالٌ] نَحْوُ مِدْرَارٍ لِكَثِيرِ الدَّرِ

وَهُوَ المَطَرُ الضَّعِيفِ القَطَرَاتِ، وَمِسْقَامٍ لِكَثِيرِ السُّقْمِ، وَهَذَا الوَزْنُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اسْمِ الآلَةِ نَحْوُ مِفْتَاحٍ. [اوْ فَعِيْلُ] نَحْوُ صَدِيقٍ لِكَثِيرِ الصِّدْقِ، وَعَلِيمٍ لِكَثِيرِ العِلْمِ.

فَصْلٌ فِي تَصْرِيفِ الصَّحِيحِ

وَ مَاضٍ اوْ مُضَارِعٌ تَصَرَّفَا   لأَوْجُهٍ كَالأَمْرِ وَ النَّهِي اعْرِفَا
ثَلاَثَةٌ لِغَائِبٍ كَالْغَائِبَهْ   كَذَا مُخَاطَبٌ وَ كَالْمُخَاطَبَهْ
وَمُتَكَلِّمٌ لَهُ اثْنَان هُمَا   فِي غَيْرِ أَمْرٍ ثُمَّ نَهْيٍ عُلِمَا

[وَ] فِعْلٌ [مَاضٍ] مَعْلُومٌ أَوْ مَجْهُولٌ [اوْ] بِمَعْنَى الوَاوِ، فِعْلٌ [مُضَارِعٌ] مَعْلُومٌ أَوْ مَجْهُولٌ [تَصرَّفَا] أَيِ المَاضِي وَالمُضَارِعُ، وَالجُمْلَةُ خَبَرٌ عَنْهَا أَيْ يَتَنَوَّعُ كُلٌّ مِنْهُمَا [لأَوْجُهٍ] جَمْعُ وَجْهٍ، وَهُوَ مِنْ صِيَغِ القِلَّةِ إِلاَّ أَنَّ المرَادَ بِهِ مَدلُولُ جَمْعِ الكَثْرةِ وَهِيَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ وَجْهًا، لِلْمَاضِي وَكَذلِكَ لِلْمُضَارِعِ، وَشَبَّهَ الأَمْرَ وَالنَّهْيَ بِالمَاضِي وَالمضَارِعِ فِي التَّصْرِيفِ لِلأَرْبَعَةَ عَشَرَ وَجْهًا، مُدْخلاً الكَافَ عَلَى المُشبَّه فَقَالَ: [كَالأَمْرِ] فَيَتَصرَّفُ لأَرْبَعَةَ عَشَرَ وَجْهًا [وَ النَّهِي] فَيَتصرَّفُ لأَرْبَعَةَ عَشَرَ وَجْهًا أَيضًا وَكَمَّلَ البَيْتَ بِالحَثِّ عَلَى المَعْرِفة بِقَولِه:[اعْرِفَا] وَأَلِفُهُ بَدَلٌ مِنْ نُونِ التَّوكِيْدِ الخَفِيفَةِ، ثُمَّ أَخَذَ فِي تَفْصِيْلِ الأَوْجُهِ الَّتِي يَتصرَّفُ إِليهَا المَاضِي وَمَا بَعْدَهُ فَقَالَ:[ثَلاَثَةٌ] مِنَ الأَوْجُهِ الَّتِي يَتَصرَّفُ لَهَا المَاضِي وَالمُضَارِعُ وَالأَمْرُ وَالنَّهْيُ كَائِنَةٌ [لِـ]فَاعِلٍ [غَائِب] اسْمُ فَاعِلِ غَابَ، وَلأَنَّهُ إِمَّا مُفْرَدٌ أَوْ مُثَنَّى أَوْ جَمْعٌ نَحْوُ ضَرَبَ ضَرَبَا ضَرَبُوا فِي المَاضِي مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَنَحْوُ يَضْرِبُ يَضْرِبَان يَضْرِبُونَ فِي المُضَارِع مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَنَحْوُ لِيَضْرِبْ لِيَضْرِبَا لِيَضْرِبُوا فِي الأَمْرِ مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَنَحْوُ لاَ يَضْرِبْ، لاَ يَضْرِبَا، لاَ يَضْرِبُوا فِي النَّهْيِ مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً.

وَشَبَّهَ الفَاعِلَةَ الغَائِبَةَ بِالغَائِب فِي أنَّ لِكُلٍّ ثَلاَثَةَ أَوْجُهٍ مِنَ المَاضِي وَالمُضَارِعِ وَالأَمْرِ وَالنَّهْيِ، مُدْخلاً الكَافَ عَلَى المُشبَّه فَقَالَ: [كَـ]الفَاعِلَة المُؤَنَّثَة [الْغَائِبَهْ] لأَنَّهَا إِمَّا مُفْرَدَةٌ أَوْ مَجْمُوعَةٌ نَحْ ضَرَبَتْ ضَرَبَتَا ضَرَبْنَ فِي المَاضِي مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَنَحْوُ تَضْرِبُ تَضْرِبَانِ تَضْرِبْنَ فِي المُضَارِعِ مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَنَحْوُ لِتَضْرِبْ لِتَضْرِبَا لِتَضْرِبْنَ فِي الأَمْرِ مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَنَحْوُ لاَ تَضْرِبْ وَلاَ تَضْرِبَا وَلاَ تَضْرِبْنَ فِي النَّهْيِ مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً.

[كَذَا] الَّذِي ذُكِرَ مِنَ الغَائِبِ وَالغَائِبَة فِي أَنَّ كُلاًّ لَهُ ثَلاَثَةُ أَوْجُهٍ مِنَ الأَنْوَاعِ الأَرْبَعَةِ خَبَرُ[مُخَاطَبٌ] مُذَكَّرٌ لأَنَّهُ إِمَّا وَاحِدٌ أَوِ اثْنَانِ أَوْ جَمْعٌ ، نَحْوُ ضَرَبْتَ ضَرَبْتُمَا ضَرَبْتُمْ فِي المَاضِي مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَنَحْوُ تَضْرِبُ تَضْرِبَانِ تَضْرِبُونَ فِي المُضَارِعِ مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَنَحْو

اضْرِبْ اضْرِبَا اضْرِبُوا فِي الأَمْرِ مَعْلُومًا، وَمَجْهُولُه بِاللَّامِ مَعَ بَقَاءِ حَرْفِ المُضَارَعَة نَحْوُ لِتَضْرِبْ لِتَضْرِبَا لِتَضْرِبُوا، وَنَحْوُ لاَ تَضْرِبْ لاَ تَضْرِبَا لاَ تَضْرِبُوا فِي النَّهْيِ مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً.

وَ[كَـ]الفَاعِلَة [الْمُخَاطَبَةْ] الْمُؤَنَّثَة فَلَهَا ثَلاثَةُ أَوْجُه مِنْ كُلٍّ، لأَنَّهَا وَاحِدَةٌ أَوِ اثْنَتَان أَوْ جَمْعٌ نَحْوُ ضَرَبْتِ ضَرَبْتُمَا ضَرَبْتُنَ فِي المَاضِي مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَنَحْوُ تَضْرِبِينَ وَتَضْرِبَان وَتَضْرِبْنَ فِي الْمُضَارِعِ مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَنَحْوُ اضْرِبِي اضْرِبَا اضْرِبْنَ فِي الأَمْرِ مَعْلُومًا، وَبِاللَّامِ مَعَ بَقَاء حَرْفِ الْمُضَارَعَة نَحْوُ لِتَضْرِبِي لِتَضْرِبَا لِتَضْرِبْنَ مَجْهُولاً، وَنَحْوُ لاَ تَضْرِبِي لاَ تَضْرِبَا لاَ تَضْرِبْنَ فِي النَّهْيِ مَعْلُومًا، فَهَذِهِ اثْنَا عَشَرَ وَجْهًا مِنْ ضَرْب ثَلاَثَة فِي أَرْبَعَة.

[وَ] فَاعِلٌ[مُتَكَلِّمٌ] اسْمُ فَاعِلِ تَكَلَّمَ [لَهُ] أَيِ الْمُتَكَلِّمِ خَبَرٌ[اثْنَان] مِنَ الأَوْجُه لأَنَّهُ إِمَّا وَحْدَهُ أَوْ مَعَهُ غَيْرُهُ، وَالجُمْلَةُ خَبَرُ مُتَكَلِّمٌ [هُمَا] أَيِ الوَجْهَان النَّائِبَان لِلْمُتَكَلِّمِ كَائِنَان[فِي غَيْرِ أَمْرٍ ثُمَّ نَهْيٍ عُلِمَا] أَيِ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ. وَغَيْرُ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ المَعْلُومَيْنِ صَادِقٌ بِالمَاضِي مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَبِالْمُضَارِعِ مَعْلُومًا وَمَجْهُولاً، وَبِالأَمْرِ وَالنَّهْيِ مَجْهُولَين.

ثُمَّ أَخَذَ فِي تَصْرِيفِ اسْمِ الفَاعِلِ فَقَالَ:

لِعَشْرَةٍ يُصَرَّفُ اسْمُ الفَاعِلِ   فَعَلَةٍ وَ فَاعِلَين فَاعِلِ
وَ فَاعِلِينَ فُعَّلٍ فُعَّال   وَ فِيْهِمَا اضْمُمْ فَا وَشُدَّ التَّالي
فَاعِلَة فَاعِلَتَين فَاعِلاَ   ت وَ فَوَاعِل كَمَا قَدْ نُقِلاَ

[لِعَشْرَةٍ]أَيْ أَوْجُه مُتَعَلِّقٌ بِـ[يُصَرَّفُ] مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَة نَائِبُهُ [اسْمُ الفَاعِلِ]. وَأَخَذَ فِي سَرْدِ العَشَرَة فَقَالَ: [فَعَلَة] جَمْعُ تَكْسِيرٍ لِفَاعِلِ الْمُذَكَّرِ نَحْوُ نَصَرَة وَكَتَبَة، [وَ فَاعِلَين] مُثَنَّى فَاعِلِ الْمُذَكَّرِ نَحْوُ نَاصِرَيْنِ. و[فَاعِلِ] لِلْمُفْرَد الْمُذَكَّرِ نَحْوُ نَاصِرٍ.[وَ فَاعِلِينَ] جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمٌ نَحْوُ نَاصِرِيْنَ، وَ[فُعَّلٍ] جَمْعُ مُذَكَّرٍ مُكَسَّرٌ نَحْوُ نُصَّر، وَ[فُعَّال] جَمْعُ مُذَكَّرٍ مُكَسَّرٌ نَحْوُ نُصَّارٍ، فَلِجَمْعِ الْمُذَكَّرِ ثَلاثَةُ أَوْجُه، وَاحِدٌ مُصَحَّحٌ وَالثَّلاثَةُ مُكَسَّرَةٌ. [وَ فِيْهِمَا] أَيْ فُعَّلٍ وَ فُعَّالٍ مُتَعَلِّقٌ بِـ[اضْمُمْ] أَمْرٌ مِنَ الضَّمِّ، مَفْعُولُهُ[فَا] بِالقَصْرِ [وَشُدَّ] أَمْرٌ مِنَ الشَدِّ أَيْ شَدِّدْ الحَرْفَ [التَّالِي] اسْمُ فَاعِلِ تَلاَ، إِذَا تَبِعَ أَيِ التَّابِعَ لِلْفَاءِ وَهُوَ العَيْنُ فِيهِمَا أَيضًا، وَ[فَاعِلَة] لِلْمُفْرَدَة الْمُؤَنَّثَة نَحْوُ نَاصِرَةٍ، وَ[فَاعِلَتَين] لِمُثَنَّى المُؤَنَّث نَحْوُ نَاصِرَتَين وَ[فَاعِلاَت] جَمْعُ مُؤَنَّث سَالِمٌ نَحْوُ نَاصِرَاتٍ [وَ فَوَاعِل] جَمْعُ مُؤَنَّثٍ مُكَسَّرٌ نَحْوُ نَوَاصِرَ، فَلِجَمْعِ الْمُؤَنَّث وَجْهَان، وَجْهٌ

مُصَحَّحٌ وَوَجْهٌ مُكَسَّرٌ، فَقَدْ تَمَّت العَشَرَةُ، وَكَمَّلَ البَيْتَ بِقَولِه حَالَ كَوْنِ مَا ذَكَرنَاهُ فِي تَصْرِيفِ اسْمِ الفَاعِلِ كَائنًا [كَمَا] أَيِ التَّصْرِيفِ الَّذِي [قَدْ نُقِلاَ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ مَا، وَأَلِفُهُ اطْلاَقِيَّةٌ، وَصِلَتُه مُقَدَّرَةٌ أَيْ عَنِ العَرَبِ.

ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ تَصْرِيفِ اسْمِ المَفْعُولِ فَقَالَ:

ثُمَّ اسْمُ مَفْعُوْلٍ لِسَبْعٍ يَاتِي   مَفْعُولَة وَ ثَنِّ مَفعُوْلاَتِ
كَذَاكَ مَفْعُوْلٌ مُثَنَّاهُ وَ مَفْعُوْلُوْنَ ثُمَّ جَمْعُ تَكْسِّيرٍ يُضَفْ

[ثُمَّ اسْمُ مَفْعُوْل لِسَبْعٍ] مِنَ الأَوْجُه مُتَعلِّقٌ بـ[يَاتِي] مُضَارِعُ أَتَى، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرُ اسْمُ مَفْعُوْلٍ، وَالجُمْلَةُ خَبَرُهُ، وَأَخَذَ فِي عَدِّ السَّبْعِ فَقَالَ مُبْدلاً مِنْهُ [مَفعُولَة] لِلْمُفْرَدَةِ المُؤَنَّثَةِ نَحْوُ مَنْصُورَةٍ، [وَ ثَنِّ] أَمْرٌ مِنَ التَّثْنِيَةِ أَيْ وَثَنِّه، وَالمَعْنَى أَنَّ الوَجْهَ الثَّانِي مَفْعُولَتَان لِمُثَنَّى المُؤَنَّثِ نَحْوُ مَنْصُورَتَيْنِ، وَ[مَفعُوْلاَتِ] بِكَسْرِ التَّاءِ، لأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى مَفعُوْلَةٍ المُبْدَلِ مِنْ سَبْعٍ المَجْرُورِ، لِجَمْعِ المُؤَنَّث السَّالِمِ نَحْوُ مَنْصُورَات.

[كَذَاكَ] المَذْكُورَةِ مِنْ مَفْعُولَة وَتَثْنِيَته وَجَمْعه، فِي أنَّ كُلاًّ يُعَدُّ مِنْ أَوْجُه اسْمِ المَفْعُولِ خَبَرُ [مَفْعُوْلٌ] لِلْمُفْرَدِ المُذَكَّرِ وَ[مُثَنَّاهُ] أَيْ مَفْعُولٌ، وَهُوَ مَفْعُولاَن لِلْمُثَنَّى المُذَكَّرِ نَحْوُ مَنْصُورَيْنِ [وَمَفْعُوْلُوْنَ] لِجَمْعِ المُذَكَّرِ السَّالِمِ نَحْوُ مَنْصُورِيْنَ، فَهَذِه سَتَّةُ أَوْجُه [ثُمَّ جَمْعُ تَكْسِّيرٍ] لِمَفْعُولٍ وَهُوَ مَفَاعِيلُ نَحْوُ مَنَاصِيرَ [يُضَفْ] مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، أَصْلُهُ الثَّانِي يُضَافُ فَلَمَّا سُكِّنَ آخِرُهُ لِلْوَقْفِ حُذِفَت الأَلِفُ لاِلتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ جَمْعُ تَكْسِّيرٍ، وَالجُمْلَةُ خَبَرُهُ، وَصِلَتُهُ مُقَدَّرَةٌ، أَيْ يُضَمُّ لِلسِّتَّة السَّابِقَة فَتَكْمُلُ السَّبْعَةُ.

ثُمَّ ذَكَرَ النَّاظِمُ بَعْضَ أَحْكَامِ نُوْنِ التَّوكِيْد فَقَالَ:

وَنُونَ تَوْكِيدِ بِالاَمْرِ وَ النَّهْيِ صِلْ   وَذَاتَ خِفٍّ مَعْ سُكُوْنٍ لاَتَصِلْ

[وَنُونَ تَوْكِيدِ] مِنْ إِضَافَةِ الدَّالِّ لِلْمَدْلُولِ، مَفْعُولُ صِلْ الآتِي، وَالتَّوْكِيْدُ مَصْدَرٌ أَيْ تَقْوِيَةُ الطَّلَب [بِالاَمْرِ] بِفَتْحِ اللَّامِ مَنْقُولاً إِليه مِنْ هَمْزِ أَمْرِ المَحْذُوف، مُتَعَلِّقٌ بِصِلْ الآتِي، [النَّهِيِ صِلْ] أَمْرٌ مِنَ الوَصْلِ، سَوَاءٌ كَانَ الأَمْرُ وَالنَّهْيُ لِغَائب أَوْ حَاضِرٍ مَعْلُومَيْنِ أَوْ مَجْهُولَين، فَأَمْرُ الغَائِبِ المَعْلُومِ نَحْوُ لِيَنْصُرَنَّ، وَكَذَا مَجْهُولُهُ لِتُنْصَرَنَّ، وَالنَّهْيُ لِمَعْلُومٍ نَحْوُ لاَ يَنصُرنَّ، وَكَذَا مَجْهُولَهُ غَيْرَ أَنَّهُ بِضَمِّ حَرْفِ المُضَارَعَةِ وَفَتْحِ الصَّادِ.

وَنُوْنُ التَّوكِيْدِ نَوْعَانِ: نُوْنٌ مُشَدَّدَةٌ تَدْخُلُ عَلَى جَمْيعِ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ مِنَ المَعْلُومِ وَالمَجْهُولِ، وَنُوْنٌ مُخَفَّفَةٌ، ذَكَرَ مَا تَدْخُلُ عَلَيه منهُمَا بِمَا هُوَ فِي قُوَّةِ الاسْتِدْرَاكِ عَلَى الإِطْلَاقِ السَّابِقِ فَقَالَ: [وَ] نُوْنَ تَوكِيد [ذَاتَ] مَفْعُولُ تَصِلْ الآتِي أَيْ صَاحِبَةَ [خِفٍّ] أَيْ خِفَّة [مَعْ] بِسُكُونِ العَيْنِ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ، مُتَعَلِّقٌ بِتَصِلْ مُضَافٌ لـ[سُكُوْنٍ] لآخِرِ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ نَحْوُ انْصُرَا وَلاَ تَنْصُرَا، فِي أَمْرِ المُثَنَّى وَنَهْيِهِ [لاَتَصِلْ] لأَنَّكَ إِنْ وَصَلْتَهَا مَعَ السُّكُونِ لَزِمَ التِقَاءُ السَّاكِنَينِ عَلَى غَيْرِ حَدِّهِ المُغْتَفَرِ، وَالمَعْنَى إِنَّ نَوْنَ التَّوكِيدِ الخَفِيفَةَ يَمْتَنِعُ وُصُولُهَا بِأَمْرِ وَنَهْيِ الاثْنَينِ مُذَكَّرٍ أَوْ مُؤَنَّثٍ، وَبِأَمْرِ وَنَهْيِ جَمْعِ المُؤَنَّثِ، لأَنَّهَا لَوْ وُصِلَتْ بِشَيءٍ مِمَّا ذُكِرَ لَزِمَ اجتِمَاعُ السَّاكِنَينِ فِي غَيْرِ حَدِّهِ، وَلَمْ يَجُزْ حَذْفُ أَحَدِهِمَا وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ. فَبَقِيَ مِمَّا تَدْخُلُهُ الخَفِيفَةُ مِنَ الأَمْرِ وَالنَّهْيِ مَعْلُومَينِ كَانَا أَوْ مَجْهُولَينِ غَيْرَ التَّثْنِيَةِ وَجَمْعِ المُؤَنَّثِ.

فَصْلٌ فِي فَوَائِدَ

بالهَمْزِ وَ التَّضْعِيْفِ عَدِّ مَا لَزِمْ   وَ حَرْفِ جَرٍّ إِنْ ثُلاَثِيًّا وُسِمْ
وَ غَيْرَه عَدِّ بِمَا تَأَخَّرَا   وَ إِنْ حَذَفْتَهَا فَلاَزِمًا يُرَى

[بالهَمْزِ] أَيْ لِغَيْرِ الْمُطَاوَعَة، وَيُقَالُ لَهُ هَمْزُ النَّقْلِ، لِنَقْلِه الفِعْلَ مِنْ حَالَةِ اللُّزُومِ لِحَالَةِ التَّعَدِّي، لأَنَّهُ يَدْخُلُ عَلَى الفِعْلِ الثُّلاثِيِّ اللاَّزِمِ فيَتَعَدَّى بِهِ إِلى مَفْعُوْل كَانَ فَاعِلاً قَبْلُ، فَيَصِيرُ مُتَعَدِّيًا بَعْدَ أَنْ كَانَ لاَزِمًا نَحْوُ جَلَسَ زَيْدٌ وَأَجْلَسْتُ زَيْدًا. وَالْمُتَعَدِّي لِوَاحِد فَيَزِيدُهُ مَفْعُوْلاً كَانَ فَاعِلاً قَبْلُ فَيَصِيرُ مُتَعَدِّيًا لاثْنَيْنِ بَعْدَ أَنْ كَانَ مُتَعَدِّيًا لِوَاحِد نَحْوُ لَبِسَ زَيْدٌ جُبَّةً، وَأَلْبَسْتُ زَيْدًا جُبَّةً، وَالْمُتَعَدِّي لاثْنَيْنِ فَيُعَدِّيه لِمَفْعُول ثَالِث كَانَ فَاعِلاً أَيضًا فَيَصِيرُ مُتَعَدِّيًا لِثَلاثَة بَعْدَ أَنْ كَانَ مُتَعَدِّيًا لاثْنَيْنِ نَحْوُ رَأَيتُ الحَقَّ غَالبًا، وَأَرَانِي اللهُ الحَقَّ غَالبًا.

وَأَمَّا هَمْزُ الْمُطَاوَعَة فَيُصَيِّرُ الْمُتَعَدِّي لاَزِمًا نَحْوُ قَشَعَ اللهُ الغَيمَ، فَأَقْشَعَ. وَقَولُهُ بالهَمْزِ مُتَعَلِّقٌ بِـ[عَدِّ] الآتِي. [وَالتَّضْعِيْف] مَصْدَرُ ضَعَّفَ، مُشَدَّدَ العَيْنِ، مَعْنَاهُ لُغَةً مُطْلَقُ التَّكْرِيْرِ، وَعُرْفًا: تَكْرِيرُ اللاَّمِ مَعَ العَيْنِ. وَالْمُرَادُ هُنَا الأَوَّلُ أَيْ تَشْدِيدُ العَيْنِ، إِذَا لَمْ يَكُنِ الفِعْلُ الثُّلاثِيُّ الْمُشَدَّدُ العَيْنِ بِمَعْنَى صَارَ وَإِلاَّ فَهُوَ لاَزِمٌ. [عَدِّ] أَمْرٌ مِنَ التَّعْدِيَة مَفْعُوْلُهُ [مَا] أَيْ فِعْلاً [لَزِمْ] فَاعِلَهُ وَلَمْ يَتَجَاوَزْهُ إِلى الْمَفْعُوْلِ بِه،[وَ]عَدِّ مَا لَزِمْ بِـ[حَرْفِ جَرٍّ] فَهُوَ عَطْفٌ عَلَى الهَمْزِ [إِنْ] حَرْفُ شَرْط [ثُلاَثِيًّا] حَالٌ مِنْ نَائب [وُسِمْ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَة، نَائِبُهُ ضَمِيرُ مَا لَزِمَ، وَالْجُمْلَةُ شَرْطُ إِنْ، وَجَوَابُهَا مَحْذُوفٌ دَلِيلُهُ عَدِّ مَا لَزِمَ. وَالْمَعْنَى إِذَا أَرَدتَّ أَنْ تُصَيِّرَ الفِعْلَ الثُّلاثِيَّ الْمُجَرَّدَ اللاَّزمَ الَّذِي لاَ يَتَعَدَّى رَفْعَ فَاعِلِه مُتَعَدِّيًا إِلى نَصْبِ الْمَفْعُوْلِ بِهِ فَلَكَ إِلى ذَلِكَ ثَلاثُ طُرُق:

الأَوَّلُ: أَنْ تَزِيدَ فِي أَوَّلِه هَمْزَةَ النَّقْلِ نَحْوُ أَخْرَجْتُهُ.

الثَّانِي: أَنْ تُضَعِّفَ عَيْنَهُ نَحْوُ خَرَّجْتُهُ.

الثَّالِثُ: أَنْ تَزِيدَ بَعْدَهُ حَرْفَ الجَرِّ نَحْوُ خَرَجْتُ بِه.

وَالأَصْلُ فِي هَذِهِ الأَمْثِلَة خَرَجَ وَهُوَ لاَزِمٌ، فَلَمَّا زِيْدَ عَلَيهِ الهَمْزَةُ أَوِ التَّضْعِيفُ أَوِ الحَرْفُ صَارَ مُتَعَدِّيًا بِوَاسِطَتِه.

[وَ غَيْرَه] أَيْ غَيْرَ الثُّلَاثِيِّ مَفْعُوْلُ [عَدِّ] أَمْرٌ مِنْ عَدَّى أَيْ صَيِّرِ الفِعْلَ اللَّازِمَ غَيْرَ الثُّلَاثِيِّ مُتَعَدِّيًا [بِمَا] أَيْ حَرْفِ الجَرِّ الَّذِي [تَأَخَّرَا] أَلِفُهُ للإِطْلَاقِ، وَفَاعِلُهُ مُسْتَتِرٌ عَائِدٌ عَلَى مَا أَيْ ذُكِرَ آخِرًا فِي البَيْتِ قَبْلَ هَذَا، نَحْوُ: انطَلَقْتُ بزَيد.

[وَ إِنْ حَذَفْتَهَا] أَيْ أَسْبَابَ التَّعْدِيَةِ الثَّلَاثَةِ، الهَمْزَةَ، وَالتَّضْعِيفَ، وَحَرْفَ الجرِّ، فَلَمْ تَزِدْ فِي أَوَّلِه هَمْزَةَ النَّقْلِ، وَلَمْ تُضَعِّفْ عَيْنَهُ، وَلَمْ تَأْتِ بَعْدَهُ بِحَرْفِ جَرٍّ، [فَلَازِمَا] اسْمُ فَاعِلِ لَزِمَ أَيْ قَاصِرًا عَلَى رَفْعِ الفَاعِلِ، مَفْعُوْلٌ ثَانٍ لِــ[يُرَى] مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، بِمَعْنَى يُعلَمُ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ اللَّازِمِ المُتَقَدِّمِ أَيْ يُعْلَمُ بَاقِيًا عَلَى لُزُومِهِ الأَصْلِيِّ الَّذِي ثَبَتَ لُهُ قَبْلَ إِلحَاقِ الأَسْبَابِ بِهِ، وَالجُمْلَةُ جَوَابُ إِنْ.

لِصَادِرٍ مِنِ امْرَأَيْنِ فَاعَـــلَا　　　وَقَلَّ كَالإِلَهُ زَيْدَاً قَـــاتَـــلَا
وَ لَهُـــمَا أَوْ زَائِـــدٍ تَفَاعَـــلَا　　　وَقَدْ أَتَى لِـــغَيْرِ وَاقِـــعٍ جَلَا

[لِــ]لدَّلَالَةِ عَلَى حَدَثٍ [صَادِرٍ] اسْمُ فَاعِلِ صَدَرَ أَيْ حَاصِلٍ وَوَاقِعَ [مِنِ امْرَأَيْنِ] تَثْنِيَةُ امْرِىءٍ، فَعَلَ كُلٌّ مِنْهُمَا بِالآخَرِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الآخَرُ بِهِ، وَلِصَادِرٍ خَبَرُ[فَاعَلَا] أَلِفُهُ للإِطْلَاقِ، وَالمَقْصُوْدُ لَفْظُهُ، أَيْ كُلُّ فِعْلٍ عَلَى وَزْنِ فَاعَلَ يَدُلُّ عَلَى حَدَثٍ صَادِرٍ مِنْ فَاعِلَيْنِ عَلَيهِمَا، حَدَثُ زَيْدٍ عَلَى عَمْرٍو، وَحَدَثُ عَمْرٍو عَلَى زَيْدٍ، وَجِنْسُ الحَدَثَيْنِ وَاحِدٌ نَحْوُ: نَاضَلْتُهُ أَيْ رَمَيْتُهُ وَرَمَانِي.[وَقَلَّ كَالإِلَهُ زَيْدَاً قَاتَلَا] الكَافُ اسْمٌ بِمَعْنَى مِثْلٌ، فَاعِلُ قَلَّ، ضِدُّ كَثُرَ، مُضَاعَفٌ لِقَولٍ مَحْذُوفٍ، وَالإِلَهُ مُبْتَدَأٌ وَزَيْدًا مَفْعُوْلُ قَاتَلَا، وَأَلِفُهُ إِطْلَاقِيَّةٌ، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرُ الإِلَهُ، وَالجُمْلَةُ خَبَرُ الإِلَهُ.

وَالمَعْنَى أَنَّ اسْتِعْمَالَ فَاعَلَ فِيمَا صَدَرَ مِنْ وَاحِدٍ قَلِيلٌ، نَحْوُ: قَاتَلَ الإِلَهُ زَيْدًا، وَنَحْوُ: عَاقَبْتُ اللصَّ، وَقَاتَلَهُمُ اللهُ.

[وَ لَهُمَا] أَيْ لِلدَّلَالَةِ عَلَى حَدَثٍ صَادِرٍ مِنْ امْرَأَيْنِ، كُلٌّ مِنْهُمَا صَدَرَ مِنْهُ عَلَى الآخَرِ مِثْلُ مَا صَدَرَ مِنَ الآخَرِ عَلَيهِ، خَبَرُ تَفَاعَلَا [أَوْ] لِــ[زَائِدٍ] اسْمُ فَاعِلِ زَادَ، وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ أَيْ عَلَى امْرَأَيْنِ، كَثَلَاثَةٍ فَأَكْثَرَ أَيْ أَوْ لِلدَّلَالَةِ عَلَى حَدَثٍ صَادِرٍ مِنْ أَكثَرَ مِنْ فَاعِلَيْن كُلٌّ مِنْهُمْ فَعَلَ بِالآخَرِينَ مِثْلَ مَا فَعَلُوا بِهِ. وَالأَصْلُ لَهُمَا أَوْ لِزائِدٍ [تَفَاعَلَا] أَيْ كُلُّ فِعْلٍ عَلَى وَزْنِ تَفَاعَلَ يَدُلُّ عَلَى حَدَثٍ صَادِرٍ مِنْ فَاعِلَيْنِ فَأَكْثَرَ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا أَوْ مِنْهُمْ فَعَلَ بِالبَاقِي مِثْلَ مَا فَعَلَ البَاقِي بِهِ،

نَحْوُ: تَدَافَعَ زَيْدٌ وَعَمْرٌو، وَنَحْوُ: تَصَالَحَ القَوْمُ. [وَقَدْ أَتَى] تَفَاعَلَ فِي كَلَامِ العَرَبِ مُسْتَعْمَلاً [لِـ]لدَّلَالَة عَلَى حَدَثٍ [غَيْرِ وَاقِعٍ] فِي الخَارِجِ وَنَفْسِ الأَمْرِ، حَالَ كَوْنِ تَفَاعَلاَ [جَلاَ] بِفَتْحِ الجِيْمِ، وَالقَصْرِ لِلْوَزْنِ وَأَصْلُهُ المدُّ مَصدَرُ جَلَوْتُ الأَمْرَ أَظْهَرتُهُ وَأَوْضَحتُهُ.

وَالمَعْنَى أَنَّ تَفَاعَلَ يُستَعْمَلُ قَلِيْلاً لِإظهَارِ مَا لَيْسَ فِي البَاطِنِ، أَيْ لِإظهَارِهِ مَا لَيْس بِمُتَصِّف به فِي الحَقِيقَة، وَعِنْدَ ذَلكَ لاَ يَكُوْنُ لِلْمُشَارَكَة بَيْنَ الاثْنَيْنِ، وَلاَ بَيْنَ الجَمَاعَة نَحْوُ: تَمَارَضْتُ أَيْ أَظْهَرْتُ المَرَضَ، وَلَيْسَ بِي مَرَضٌ، وَتَجَاهَلْتُ أَيْ أَظْهَرْتُ الجَهْلَ وَلَيْس بِي جَهْلٌ.

ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ بَعْضِ قَوَاعِد الإِبْدَال فَقَالَ:

وَابْدلْ لِتَاء الافْتِعَال طَاءً انْ   فَاءٌ مِنَ احْرُف لِإطْبَاقٍ تَبِنْ
كَمَا تَصِيْرُ دَالاً إِنْ زَايَاً تَكُنْ   أَوْ ذَالاً اوْ دَالاً كَالازْدِجَارِ صُنْ
وَ إِنْ تَكُنْ فَالافْتِعَال يَاً سَكَن   أَوْ وَاواً اوْ ثَا صَيِّرَنْ تَا وَادْغِمَنْ

[وَابْدلْ] أَمْرٌ مِنْ أَبْدَلَ، فَهَمْزَتُهُ هَمْزَةُ قَطْعٍ، وَلَكِنَّهُ أَسْقَطَهَا لِلضَّرُورَة [لِتَاءِ] الَّلامُ زَائِدَةٌ لِلضَّرُورَة أَيْ وَأَبْدِلْ التَّاءَ مِنْ مَادَّة [الافْتِعَال طَاءًا] مَفْعُوْلٌ ثَانٍ لابْدلْ[انْ] بِكَسْرِ الهَمْزَة، إِلاَّ أَنَّهُ نُقِلَ لِتَنْوِينِ طَاءً، وَسَقَطَ الهَمْزُ لِلْوَزْنِ، حَرْفُ شَرْط، شَرْطُه مَحْذُوفٌ لِدَلالَة تَبِنْ الآتِي عَلَيه أَيْ تَبِنْ بِمَعْنَى تَظْهَرُ [فَاءٌ] لِمَادَّة الافتعَال فَاعِلُ تَبِنْ الْمُضْمَرُ، حَالَ كَوْنِ فَاء الافتعَال كَائِنَةً [مِنَ احْرُف] أَرْبَعَة مَنْسُوبَة [لِإطْبَاق] مَصْدَرُ أَطْبَقَ، ضِدُّ بَسَطَ، لِإطْبَاق اللِّسَان حَالَ النُّطْق بِهَا عَلَى الحَنَكِ الأَعْلَى، وَهِيَ الصَّادُ وَالضَّادُ وَالطَّاءُ وَالظَّاءُ [تَبِنْ] أَصْلُهُ تَبِينُ، سَكَّنَهُ لِلْوَقْف، وَحَذَفَ اليَاءَ لالتِقَاءِ السَّاكِنَين، مُضَارِعُ بَانَ بِمَعْنَى ظَهَرَ، أَيْ تَظْهَرُ فَاءُ لافتعَال، وَجَوَابُ إِنْ مَحْذُوفٌ دَلِيلُهُ ابْدلْ مُقَدَّمٌ. وَالمَعْنَى أَنَّ مَادَّةَ الافتعَال إِذَا كَانَ فَاؤُهَا صَادًا أَوْ ضَادًا أَوْ طَاءً أَوْ ظَاءًا، فَابْدل التَّاءَ بَعْدَهَا طَاءً فِرَارًا مِنْ ثِقَلِ اجْتِمَاعِ التَّاء مَعَ الحَرْف الْمُطْبَقِ لِمَا بَينَهُمَا مِنْ تَقَارُبِ المَخْرَجِ، وَتَبَايُنِ الصِّفَة، نَحْوُ اصْطَبَرَ، وَاضْطَرَبَ، وَاطَّرَد، وَاظْطَهَرَ.

وَشَبَّهَ إِبدَالَ تَاء الافْتِعَالِ دَالاً بِإِبْدَالِهَا طَاءً، مُدْخِلاً الكَافَ عَلَى المشَبَّه فَقَالَ: [كَمَا تَصِيْرُ] مُضَارِعُ صَارَ، اسْمُهُ ضَمِيرُ تَاء الافتعَال، وَمَا مَصدَرِيَّةٌ، أَيْ كَصَيْرُورَة تَاء الافتعَال [دَالاً إِنْ] حَرْفُ شَرْط [زَايًا] خَبَرُ[تَكُنْ] وَاسْمُهُ ضَمِيرُ لافتعَال، وَهُوَ شَرْطُ إِنْ وَجَوَابُهُ مَحْذُوفٌ دَلِيلُهُ تَصِيرُ دَالاً الْمُقَدَّمُ [أَوْ] تَكُنْ فَاءَ الافتعَالِ [ذَالاً] مُعْجَمَةً [اوْ] تَكُنْ فَاءُ الافتعَالِ [دَالاً] مُهْمَلَةً،

وَالمَعْنَى أنَّ تَاءَ الافتعَالِ تُبْدَلُ دَالاً مُهْمَلَةً إنْ كَانَتْ فَاؤُهُ زَايًا نَحْوُ ازْدَجَرَ، وَادَّكَرَ، وَادَّمَعَ. ثُمَّ أَكْمَلَ البَيْتَ بِمثَالٍ ممَّا أُبدلَتْ فيه تَاءُ الافتعَالِ دَالاً إذَا كَانَتْ فَاؤُهُ زَايًا فقَالَ ذَلكَ [كَـ] قَولكَ: [الازْدِجَارِ] مَصْدَرُ ازْدَجَرَ، مُطَاوِعُ زَجَرَ أَصْلُهُ ازْتِجَارٌ قُلبَتِ التَّاءُ دَالاً مُهْمَلَةً، مَفْعُوْلُ [صُنْ] أَمْرٌ مِنَ الصِّيَانَة أَيِ احْفَظْ.

[وَ إنْ تَكُنْ فَا] بالقَصْرِ وَكَسْرِ لاَمِ [الافْتعَالِ يًا] بالقَصْرِ وَالتَّنْوِينِ، خَبَرُ تَكُنْ، وَنَعَتَهُ بِجُمْلَةِ [سَكَنْ] مَاضٍ مَعْلُومٌ، فَاعِلُهُ ضَمِيرُ يَاءٍ [أَوْ] تَكُنْ فَاءُ الافْتعَالِ [وَاوًا او] تَكُنْ فَاءُ الافْتعَالِ [ثَا]ءً مُثَلَّثَةً مَقْصُورَةً، وَجَوَابُ إنْ فِي الصُّوَرِ الثَّلاثَةِ [صَيِّرَنْ] أَمْرٌ مِنَ التَّصيِيرِ، مُؤَكَّدٌ بالنُّونِ الخَفِيفَةِ، مَفْعُولُهُ الأَوَّلُ ضَمِيرُ فَاءِ الافتعَالِ مَحْذُوفٌ، وَالثَّانِي [تَا] مَقْصُورَةً [وَ ادْغمَنْ] أَمْرٌ مِنَ الإِدْغَامِ مُؤَكَّدٌ بِالنُّونِ الخَفِيفَة، فَهَمْزَتُهُ هَمْزَةُ قَطْعٍ، وَلَكِنَّهُ حَذَفَهَا لِلضَّرُورَةِ، مَفْعُولُهُ وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَان أَيِ التَّاءُ المُبْدَلَةُ منْ فَاءِ الافتعَالِ فِي تَائه.

وَالمَعْنَى أَنَّ فَاءَ الافْتعَالِ إنْ كَانَتْ يَاءً سَاكِنَةً أَوْ وَاوًا أَوْ ثَاءً فَإنَّهَا تُبْدَلُ تَاءً، وَتُدْغَمُ فِي تَاءِ الافْتعَالِ لِعُسْرِ النُّطْقِ بِحَرْفِ اللِّيْنِ السَّاكِنِ مَعَ التَّاءِ، نَحْوُ: اتِّسَارٍ، وَاتَّسَرَ وَمُتَّسِرٍ وَمُتَّسَرٍ بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ أَحْرُفِ الزِّيَادَةِ فَقَالَ:

وَ احْكُمْ بِزَيْدٍ مِنْ أُوَيْسًا هَلْ تَنَمْ   فَوْقَ الثَّلاَثِ إنْ بذي المَرَامِ تَمْ

[وَ احْكُمْ] أَيُّهَا الصَّرْفِيُّ [بِزَيْدٍ] مَصْدَرُ زَادَ، صِلَةُ احْكُمْ، صِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ أَيْ حَرْفٌ كَائِنٌ [مِنْ] أَحْرُفٍ عَشَرَة، مَجْمُوعَةٍ فِي قَولِكَ يَا[أُوَيْسًا] مُصَغَّرُ أَوْسٍ، مُفْرَدٌ عَلَمٌ، فَكَانَ حَقُّهُ البِنَاءَ عَلَى الضَّمِّ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا اضْطُرَّ إلى تَنْوِينه نَصَبَهُ وَهُوَ جَائزٌ كَضَمِّه.[هَلْ تَنَمْ] مُضَارِعُ نَامَ، فَلَمَّا سَكَّنَهُ لِلْوَقْفِ حَذَفَ أَلِفَهُ لالتقَاءِ السَّاكنَين. وَجُمِعَتْ أَيضًا فِي (أَمَانٍ وَتَسْهِيلٍ) وَ(سَأَلْتُمُونِيهَا) وَذَكَرَ شَرْطَي الحُكْمِ بِزِيَادَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الأَحْرُفِ العَشَرَةِ مُشيرًا إلى الأَوَّلِ بِقَوله: [فَوْقَ] أَيْ مُرْتَقِيًا فوْقَ الأَحْرُفِ [الثَّلاَث] وَإلى الثَّانِي بِقَولِهِ: [إنْ] حَرْفُ شَرْطٍ شَرْطُهُ مَحْذُوفٌ أَيْ تَمَّ، دَلِيلُهُ تَمَّ الآتِي، وَصِلَتُهُ [بذي] اسْمُ إشَارَةٍ للأَحْرُفِ الثَّلاَث [المَرَامِ] اسْمُ مَفْعُوْلِ رَامَ بِمَعْنَى قَصَدَ، صِفَةٌ لِمَحْذُوفٍ أَيْ المَعْنَى المَقْصُودِ فَاعِلُ تَمَّ المُضْمَرُ [تَمْ] مَاضٍ مَعْلُومٌ مِنَ التَّمَامِ، فَاعِلُهُ ضَمِيرُ المَرَامِ، وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ دَلِيلُهُ احْكُمْ بِزَيد إلخ المُقَدَّمِ.

وَالمَعْنَى أنَّ شَرْطَ الحُكْمِ بِزِيَادَةِ الأَحْرُفِ العَشَرَةِ أَنْ تَجْتَمِعَ فِي الكَلِمَةِ مَعَ ثَلاَثَةِ أَحْرُفٍ أُصُولٍ فَأَكْثَرَ، وَبِأَنْ تَكُونَ رُبَاعِيَّةً اسْمًا وَفِعْلاً، أَوْ خُمَاسِيَّةً كَذَلِكَ، أَوْ سُدَاسِيَّةً كَذَلِكَ، أَوْ سُبَاعِيَّةً وَلاَ تَكُونُ إلاَّ اسْمًا، وَفِيهَا فِي جَمِيْعِ الأَقْسَامِ حَرْفٌ فَأَكْثَرَ مِنَ العَشَرَةِ مَعَ ثَلاثَةٍ فَأكثَرَ أَصلِيَّةٍ، وَأَنْ تُؤَدِّيَ الأَحْرُفُ الثَّلاثَةُ المَعْنَى المَقْصُودَ.

وَغَالِبَ الرُّبَاعِ عَدِّ مَاعَدَا فَعْلَلَ فَاعْكِسنْ كَدَرْبَخَ اهْتَدَى
كُلُّ الخُمَاسِى لاَزِمٌ إِلاَّ افْتَعَلْ تَفَعَّلَ اوْ تَفَاعَلاَ قَد احْتَمَلْ
كَذَا السُّدَاسِي غَيْرَ بَابِ اسْتَفْعَلاَ وَاسْرَنْدَى وَاغْرَنْدَى بِمَفْعُوْلٍ صِلاَ

[وَغَالِبَ] أَيْ أَكْثَرَ أَفرَادِ الفِعْلِ [الرُّبَاعِ] بِحَذْفِ يَاءِ النَّسَبِ لِلْوَزْنِ، سَوَاءٌ كَانَ رُبَاعِيًّا مُجَرَّدًا أَوْ ثُلاثِيًّا مَزِيدًا بِحَرْفٍ، وَاحتَرَزَ بِغَالِبَ مِنْ نَحْوِ حَوْقَلَ، وَعَثْيَرَ، وَأَصْبَحَ، وَمَوَّتَ بِشَدِّ الوَاوِ فَإِنَّهَا لاَزِمَةٌ، وَغَالِبَ مَفْعُوْلُ [عَدِّ] أَمْرٌ مِنَ التَّعْدِيَةِ وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ، أَيْ إِلى المَفْعُوْلِ بِهِ أَي احْكُمْ عَلَى غَالِبِ أَفْرَادِ الفِعْلِ الرُّبَاعِيِّ بِأَنَّهُ مُتَعَدٍّ إِلى المَفْعُوْلِ بِهِ [مَاعَدَا] فِعْلاً مُوازِنًا [فَعْلَلَ فَاعْكِسنْ] أَيْ خَالِفَنْ فِيهِ الحُكْمَ المُتَقَدِّمَ وَهُوَ التَّعْدِيَةُ، وَاحْكُمْ لَهُ بِاللُّزُومِ وَذَلِكَ [كَدَرْبَخَ] أَي [اهْتَدَى] تَفْسِيرٌ بِاللاَّزِمِ [كُلُّ] أَفْرَادِ الفِعْلِ [الخُمَاسِى]بِتَخْفِيفِ اليَاءِ لِلْوَزْنِ [لاَزِمٌ] خَبَرُ كُلُّ، أَيْ قَاصِرٌ عَلَى رَفْعِ الفَاعِلِ، لاَ يَتَعَدَّاهُ إِلى نَصْبِ المَفْعُوْلِ بِهِ سَوَاءٌ كَانَ ثُلاَثِيَّ الأُصُولِ أَوْ رُبَاعِيَّهَا [إِلاَّ] ثَلاَثَةَ أَبْوَابٍ مِنَ الخُمَاسِيِّ فَإِنَّهَا لاَ تَخْتَصُّ بِاللُّزُومِ بَلْ أَتَى مِنْهَا اللاَّزِمُ وَالمُتَعَدِّي. أَحَدُهَا: [افْتَعَلْ] بِسُكُونِ اللاَّمِ لِلْوَقْفِ وَالوَزْنِ، فَالمُتَعَدِّي مِنْهُ نَحْوُ اجتَمَعَ المَالُ وَاكْتَسَبَهُ، وَاللاَّزِمُ نَحْوُ احْتَقَرَ وَكَذَا اجْتَمَعَ وَاكْتَسَبَ إِذَا كَانَ لِلمُطَاوَعَةِ. ثَانِيهَا: [تَفَعَّلَ] فَالمُتَعَدِّي نَحْوُ: تَمَزَّزَ، وَتَقَسَّمَ، وَاللاَّزِمُ نَحْوُ تَكَسَّرَ وَتَكَلَّمَ.

وَثَالِثُهَا أَشَارَ لَهُ بِقَولِهِ: [اوْ تَفَاعَلاَ] بِنَقْلِ حَرَكَةِ أَوْ لِلاَمِ تَفَعَّلَ، وَزِيَادَةِ أَلِفٍ بَعْدَ لاَمِ تَفَاعَلَ لِلْوَزْنِ، فَالمُتَعَدِّي مِنْهُ نَحْوُ: تَنَازَعَ الحَدِيْثَ، وَتَقَاسَمَ المَالَ، وَ اللاَّزِمُ مِنْهُ نَحْوُ: تَحَالَمَ وَتَوَاضَعَ. وَإِنَّمَا استَثْنَيْنَا هَذِهِ الأَبْوَابَ الثَّلاثَةَ مِنَ الخُمَاسِيِّ لأَنَّهُ [قَدِ احْتَمَلْ] أَيْ قَبْلَ التَّعَدِّي وَاللُّزُومِ كَمَا رَأَيْتَ.

وَشَبَّهَ بِالخُمَاسِيِّ فِي اللُّزُومِ مُدْخِلاً الكَافَ عَلَى المُشَبَّهِ فَقَالَ: [كَذَا] أَي الخُمَاسِيِّ فِي اللُّزُومِ أَبْوَابُ الفِعْلِ [السُّدَاسِي] بِتَخْفِيفِ اليَاءِ لِلْوَزْنِ، سَوَاءٌ كَانَ ثُلاثِيَّ الأُصُولِ أَوْ رُبَاعِيَّهَا، فَجَمِيعُ

أَبْوَابِ السُّدَاسِيِّ لاَزِمَةٌ [غَيْرَ] أَدَاةُ اسْتِثْنَاءِ إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ [بَابِ اسْتَفْعَلاَ] فَلَيْسَ مُخْتَصًّا بِاللُّزُومِ بَلْ مِنْهُ الْمُتَعَدِّي نَحْوُ: اسْتَخْرَجَ الْمَالَ، وَاسْتَغْفَرَ اللهَ تَعَالَى، وَاللاَّزِمُ نَحْوُ: اسْتَحْجَرَ الطِّينُ، وَاسْتَنْوَقَ الجَمَلُ،[وَ] غَيْرَ كَلِمَتَي [اسْرَنْدَى] بِمَعْنَى غَلَبَ [وَ اغْرَنْدَى] بِمَعْنَى قَهَرَ، فَهُمَا مُتَعَدِّيَانِ [بِمَفْعُوْلٍ] مُتَعَلِّقٌ بِـ[صِلاَ] أَمْرٌ مِنَ الوَصْلِ، أَلِفُهُ بَدَلٌ مِنْ نُونِ التَّوكِيدِ الخَفِيفَةِ، وَمَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ عَائِدٌ عَلَى اسْرَنْدَى وَ اغْرَنْدَى.

ثُمَّ قَالَ:

لِهَمْزِ إِفْعَالٍ مَعَان سَبْعَةُ   تَعْدِيَةٌ صَيْرُوْرَةٌ وَ كَثْرَةُ
حَيْنُونَةٌ إِزَالَةٌ وِجْدَان   كَذَاكَ تَعْرِيضٌ فَذَا البَيَانُ

[لِهَمْزِ إِفْعَالٍ] مَصْدَرُ أَفْعَلَ، وَالإِضَافَةُ مِنْ إِضَافَةِ الجُزْءِ لِلكُلِّ خَبَرُ [مَعَان] جَمْعُ مَعْنَى، مَا يُعْنَى وَيُقْصَدُ مِنَ اللَّفْظِ أَيْ مَدْلُولاَتٌ [سَبْعَةُ] صِفَةُ مَعَان فَلِلابْتِدَاءِ بِهِ مُسَوِّغَانِ، وَأَبْدَلَ مِنْ سَبْعَةٌ لِتَفْصِيلِهِ فَقَالَ: [تَعْدِيَةٌ] مَصْدَرُ عَدَّى الْمُثَقَّلِ أَيْ إِيصَالٌ لِلعَامِلِ القَاصِرِ إِلَى نَصْبِ المَفْعُوْلِ بِهِ نَحْوُ أَخْرَجْتُ زَيْدًا. وَثَانِيهَا [صَيْرُوْرَةٌ] مَصْدَرُ صَارَ بِمَعْنَى تَحَوَّلَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ آخَرَ، أَيْ صَيْرُورَةُ الشَّيْءِ مَنْسُوبًا إِلَى مَا اشْتُقَّ مِنْهُ نَحْوُ: أَجْرَبَ الرَّجُلُ أَيْ صَارَ ذَا جَرَبٍ.[وَ] ثَالِثُهَا [كَثْرَةُ] مَصْدَرُ كَثُرَ ضِدُّ القِلَّةِ، نَحْوُ أَلْبَنَ الرَّجُلُ إِذَا كَثُرَ عِنْدَهُ اللَّبَنُ. وَرَابِعُهَا [حَيْنُونَةٌ] مَصْدَرُ حَانَ بِمَعْنَى حَضَرَ حِينُهُ، وَأَوَانُهُ وَوَقْتُهُ، نَحْوُ: أَحْصَدَ الزَّرْعُ أَيْ جَاءَ وَقْتُ حَصَادِهِ. وَخَامِسُهَا [إِزَالَةٌ] مَصْدَرُ أَزَالَ، بِمَعْنَى أَبْعَدَ وَنَحَّى بِالتَّثْقِيلِ، نَحْوُ: أَشْكَيْتُهُ أَيْ أَزَلْتُ عَنْهُ الشِّكَايَةَ. وَسَادِسُهَا [وِجْدَانُ] مَصْدَرُ وَجَدَ بِمَعْنَى أَدْرَكَ نَحْوُ: أَبْخَلْتُ زَيْدًا أَيْ وَجَدْتُّهُ بَخِيلاً. [كَذَاكَ] الَّذِي ذُكِرَ فِي عَدِّهِ مِنْ مَعَانِي هَمْزِ إِفْعَالٍ خَبَرُ [تَعْرِيضٌ] مَصْدَرُ عَرَّضَ خِلاَفُ التَّصْرِيحِ، وَالْمُرَادُ هُنَا جَعْلُ الشَّيْءِ عُرْضَةً وَمَهْيَأً لأَمْرٍ نَحْوُ: أَبَاعَ الجَارِيَةَ أَيْ عَرَّضَهَا لِلْبَيْعِ. [فَذَا البَيَانُ] اسْمُ مَصْدَرِ بَيَّنَ الْمُرَادَ بِهِ هُنَا اسْمُ الْمَفْعُوْلِ، مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ أَيِ المَعَانِي الْمُبَيَّنَةُ لِهَمْزِ إِفْعَالٍ يُحْفَظُ.

لِسِينِ الاسْتِفْعَالِ جَا مَعَانِي   لِطَلَبٍ صَيْرُورَةٍ وِجْدَان
كَذَا اعْتِقَادٌ بَعْدَهُ التَّسْلِيم   سُؤَالُهُمْ كَاسْتَخِيرِ الكَرِيمُ

[لِسِينِ الاسْتِفْعَالِ] مُتَعَلِّقٌ بِـ[جَا] بالقَصْرِ عَلَى لُغَة لِلْوَزْن مَاضٍ فَاعِلُهُ [مَعَانِي] سِتَّةٌ، أَشَارَ لأَوَّلِهَا بِقَولِهِ جَا [لِطَلَبٍ] مَصْدَرُ طَلَبَ نَحْوُ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ أَيْ أَطْلُبُ مِنْهُ المَغْفِرَةَ، وَلِثَانِيهَا بِقَولِه: وَ[صَيْرُورَةٍ] نَحْوُ: اسْتَحْجَرَ الطِّينُ أَيْ صَارَ حَجَرًا، وَلِثَالِثِهَا بِقَولِه: [وِجْدَانٍ] نَحْوُ: اسْتَجَدتُّ شَيئًا أَيْ وَجَدتُّهُ جَيِّدًا، وَلِرَابِعِهَا بِقَولِه: [كَذَا] المَذْكُورِ مِنَ الطَّلَبِ وَمَا عُطِفَ عَلَيه فِي عَدِّهِ مِنْ مَعَانِي سِينِ اسْتَفْعَلَ خَبَرُ [اعْتِقَادٌ] مَصْدَرُ اعْتَقَدَ بِمَعْنَى أَدْرَكَ نَحْوُ: اسْتَكْرَمْتُ زَيْدًا، أَيْ اعْتَقَدتُّ أَنَّهُ كَرِيمٌ،وَيُذْكَرُ [بَعْدَهُ] أَيِ الاعْتِقَادِ [التَّسْلِيمُ] مَصْدَرُ سَلَّمَ، بِمَعْنَى عَدَمِ المُعَارَضَةِ وَالطَّاعَةِ وَالانقِيَادِ لِلْغَيْرِ، وَهُوَ الخَامِسُ، نَحْوُ: اسْتَرْجَعَ القَوْمُ عِنْدَ المُصِيبَةِ أَيْ قَالُوا: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيهِ رَاجِعُونَ، أَشَارَ لِسَادِسِهَا بِقَولِهِ: وَ[سُؤَالُهُمْ] مِنْ إِضَافَةِ المَصْدَرِ لِفَاعِلِهِ أَوْ مَفْعُولِهِ، وَالضَّمِيرُ لِلْعَرَبِ وَذَلِكَ [كَـ]قَولِهِمْ [اسْتَخْيَرَ] أَيْ سَأَلَ الخَيْرَ، فَاعِلُهُ الشَّخْصُ [الكَرِيمُ] فَعِيلٌ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ مِنَ الكَرَمِ بِمَعْنَى النَّفَاسَةِ وَالشَّرَفِ.

حُرُوْفُ وَاي هِيَ حُرُوفُ العِلَّة   والمَدِّ ثُمَّ اللِيْنِ وَ الزِّيَادَة

[حُرُوْفُ] مُبتَدَأٌ أَوَّلٌ إِضَافَتُهُ لِـ[وَاي] لِلْبَيَان أَيْ حُرُوْفٌ هِيَ الوَاوُ وَالأَلِفُ وَاليَاءُ أَوْ الأَجْزَاءِ لِلكُلِّ أَيْ الَّتِي تَرَكَّبَ مِنْهَا لَفْظُ وَاي [هِيَ] فَصْلٌ، أَوْ ضَمِيرُ حُرُوْفُ وَاي مُبتَدَأٌ ثَانٍ خَبَرُهُ [حُرُوفُ العِلَّةِ]. وَالمَعْنَى أنَّ الوَاوَ وَالأَلِفَ وَاليَاءَ تُسَمَّى فِي عُرْفِهِمْ حُرُوْفَ العِلَّة لِكَثْرَةِ تَغَيُّرَاتِهَا مِنْ نَقْصٍ وَزِيَادَةٍ وَقَلْبٍ وَإِبْدَالٍ، كَبَيْتٍ وَثَوْبٍ وَمَالٍ، وَكَقَالَ وَبَاعَ وَضَارِبٍ، وَكَلَوْ وَكَي وَمَا. [وَ] تُسَمَّى حُرُوْفُ وَاي حُرُوْفَ [المَدِّ] أَيضًا مَصْدَرُ مَدَّ ضِدُّ القَصْرِ، لامتِدَادِ الصَّوت عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا، بِشَرْط أَنْ تُسَكَّنَ وَتُنَاسِبُهَا حَرَكَةُ مَا قَبْلَهَا.[ثُمَّ] تُسَمَّى أَيضًا حُرُوْفَ [اللِيْنِ] بِكَسْرِ اللَّامِ، مَصْدَرُ لاَنَ، ضِدُّ اليُبُوسَة بِشَرْط أَنْ تُسَكَّنَ سَوَاءٌ نَاسَبَهَا حَرَكَةُ مَا قَبْلَهَا أَوْ لَمْ تُنَاسِبْهَا. فَكُلُّ مَدٍّ لِينٌ وَلاَ عَكْسَ، وَالأَلِفُ مَدٌّ وَلِينٌ أَبَدًا لِسُكُونِهَا وَانفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا عَلَى التَّأْبِيد.[وَ] تُسَمَّى أَيضًا حُرُوْفَ [الزِّيَادَة] مَصْدَرُ زَادَ ضِدُّ النَّقْصِ، لأَنَّ الازْدِيَادَ بِهَا غَالِبٌ، وَهَذَا لاَ يُنَافِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ حُرُوْفَ الزِّيَادَةِ عَشَرَةٌ لأَنَّ إِطلاَقَ العَامِّ عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِهِ لِمَزِيَّة لاَ يُنَافِي عُمُومَهُ.

فَإن يَّكُن بِبَعْضِهَا المَاضِي افْتَتَحْ   فَسَمِّ مُعْتَلاًّ مِثَالاَ كَوَضَحْ
وَنَاقِصًا قُلْ كَغَزَا إِنِ اخْتُتِمْ   بِهِ وَ إِنْ بِجَوْفِهِ اجْوَفَا عُلِمْ

وَبلَفيْف ذي اقْتِرَان سَمِّ إنْ   عَيْنٌ لَهُ مِنْهَا كَلَامٍ تَسْتَبِنْ
وَ إِنْ تَكُنْ فَاءٌ لَهُ وَ لَامُ   فَذُو افْتِرَاقٍ كَوَفَى الغُلَامُ

[فَإن يَّكُن بِبَعْضِهَا] أَيْ حُرُوْفِ وَاي مُتَعَلِّقٌ بافْتَتَحَ الآتي، وَالفعْلُ [المَاضِي] اسْمُ يَكُنْ وَخَبَرُهُ جُمْلَةُ [افْتَتَحْ] مَاضٍ، فَاعِلُهُ ضَمِيرُ المُتَكَلِّمِ، وَمَفعُولُهُ مَحْذُوفٌ ضَمِيرُ المَاضِي، وَجَوَابُ الشَّرْطِ [فَسَمِّ] أَمْرٌ مِنَ التَّسمِيَّة، مَفْعُولُهُ الأَوَّلُ مَحْذُوفٌ أَيْ المَاضِي المُفتَتَحِ بِبَعْضِ حُرُوْفِ العِلَّة، وَمَفْعُولُهُ الثَّانِي [مُعْتَلاًّ] اسْمُ فَاعِلِ اعْتَلَّ، لِوُجُودِ حَرْفِ العِلَّة فِي مُقَابَلَة الفَاءِ الَّتِي هِيَ مِنَ الحُرُوْفِ الأَصلِيَّة لِلْكَلِمَة، وَسَمِّه أَيضًا [مِثَالاً] لِمُمَاثَلَته الحَرْفَ الصَّحِيحَ فِي عَدَمِ تَغَيُّرِه، وَفِي احتِمَالِ الحَرَكَات مِنَ الفتْحَة وَالضَّمَّة وَالكَسْرَة. أَمَّا الفَتْحَةُ فَفِي مَعْلُومِه، وَأَمَّا الضَّمَّةُ فَفِي مَجْهُولِه، وَأَمَّا الكَسْرَةُ فَفِي مَصْدَرِه كَالوِعْدَة وَالوِجْهَة، وَذَلِكَ [كَوَضَحْ] يَضَحُ وُضُوحًا انْكَشَفَ وَانْجَلَى وَوَعَدَ وَيَقِظَ، وَلَمْ يُوجَدْ مَاضٍ مُفْتَتَحٌ بالأَلِف لِسُكُونِهَا، وَالابْتِدَاءُ بِالسَّاكِنِ مُتَعَذِّرٌ. فَفِي قَولِه بِبَعْضِهَا إجْمَالٌ لِإيهَامِه وُجُودَهُ وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

[وَنَاقِصًا] اسْمُ فَاعِلِ نَقَصَ مَفْعُوْلُ [قُلْ] وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ أَيْ لِلْمَاضِي المُشْتَمِلِ عَلَى حَرْفٍ مِنْ وَاي أَيْ سَمِّه نَاقِصًا، وَذَلِكَ [كَغَزَا] أَصْلُهُ غَزَوَ مَاضٍ مَعْلُومٌ مِنَ الغَزْوِ، فَأَلِفُهُ بَدَلٌ مِنْ وَاوٍ لِتَحَرُّكِهَا عَقِبَ فَتْحٍ. [إِن] حَرْفُ شَرْطٍ فِعْلُهُ [اخْتُتِمْ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَة، نَائِبُهُ ضَمِيرُ المَاضِي، وَصِلَتُهُ [بِه] أَيْ بَعْضِ حُرُوْفِ وَاي، وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ، دَلِيلُهُ قُلْ نَاقِصًا. وَالمَعْنَى أَنَّ المَاضِيَ المَختُومَ بِحَرْفٍ مِنْ وَاي كَغَزَوَ وَرَمَيَ وَخَشِيَ نَاقِصًا لِنُقْصَانِ آخِرِ حُرُوْفِه حَالَةَ الجَزْمِ أَوْ لِنُقْصَانِ الحَرَكَة مِنْهُ حَالَ الرَّفْعِ.

[وَ إِنْ] كَانَ بَعْضُ حُرُوْفِ وَاي كَائِنًا [بِجَوْفِه] أَيْ فِي وَسَطِ المَاضِي نَحْوُ: قَالَ وَكَالَ [اجْوَفَا] بِإسْقَاطِ الهَمْزَة لِلْوَزْن، مَفْعُوْلٌ ثَانٍ لِـ[عُلِمْ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَة، نَائِبُهُ ضَمِيرُ المَاضِي. وَالمَعْنَى أَنَّ المَاضِيَ الَّذِي وَسَطُهُ بَعْضُ حُرُوْفِ وَاي يُسَمَّى أَجْوَفَ لِخُلُوِّ جَوْفِه مِنَ الحَرْفِ الصَّحِيحِ لِوُقُوعِ حَرْفِ العِلَّة فِيه.

وَلَمَّا فَرَغَ مِنْ تَسمِيَة مَا فِيه حَرْفُ عِلَّة أَخَذَ فِي تَسمِيَة مَا فِيه حَرْفَا عِلَّة فَقَالَ: [وَبلَفِيْفٍ] فَعِيْلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ أَوْ مَفْعُولٍ، مُتَعَلِّقٌ بِسَمِّ الآتِي، وَهُوَ مَفْعُولُهُ الثَّانِي وَتَمَّمَ الاسْمَ الاصْطِلَاحِيَّ بِقَولِه: [ذِي اقْتِرَانٍ] أَيْ صَاحِبُ اقْتِرَانٍ، [سَمِّ] أَمْرٌ مِنَ التَّسمِيَة، مَفْعُولُهُ الأَوَّلُ مَحْذُوفٌ أَيْ

الْمَاضِي [إِنْ] حَرْفُ شَرْطٍ، فِعْلُهُ مَحْذُوفٌ أَيْ تَسْتَبِنْ [عَيْنٌ] فَاعِلٌ بِفِعْلِ الشَّرْطِ الْمَحْذُوفِ، كَائِنَةٌ [لَهُ] أَيِ الْمَاضِي، نَعْتُ عَيْنٍ، حَالَ كَوْنِ عَيْنِ الْمَاضِي، كَائِنَةً [مِنْهَا] أَيْ حُرُوْفِ وَايٍ حَالَ كَوْنِهَا أَيضًا كَائِنَةً [كَلاَمٍ] لِلْمَاضِي فِي كَوْنِهَا مِنْ حُرُوْفِ العِلَّةِ، سَوَاءٌ اتَّفَقَا نَحْوُ: قَوِوَ وَحَيِيَ أَوِ اخْتَلَفَا نَحْوُ: طَوَى وَرَوَى، وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ دَلِيلُهُ سَمِّ بِلَفِيفٍ ذِي اقْتِرَانٍ. وَالْمَعْنَى أَنَّ الْمَاضِيَ الْمُشْتَمِلَ عَلَى أَحَدِ حَرْفَيِ عِلَّةٍ، أَحَدُهُمَا عَيْنٌ وَالآخَرُ لاَمٌ يُسَمَّى لَفِيفًا مَقْرُونًا لاِلْتِفَاتِ أَحَدِ حَرْفَيِ العِلَّةِ بِالآخَرِ. [تَسْتَبِنْ] سَكَّنَهُ لِلْوَقْفِ وَأَسْقَطَ اليَاءَ لاِلْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَمَعْنَاهُ تَتَّضِحُ وَتَظْهَرُ. وَهُوَ دَلِيلُ شَرْطِ إِنِ الْمُضْمَرِ، وَفَاعِلُهُ ضَمِيرُ العَيْنِ.

[وَ إِنْ تَكُنْ فَاءٌ لَهُ] أَيِ الْمَاضِي، نَعْتُ فَاءٍ [وَ لاَمٌ] عَطْفٌ عَلَى فَاءٍ، وَنَعْتُهُ مَحْذُوفٌ أَيْ لَهُ، وَخَبَرُ تَكُنْ مَحْذُوفٌ أَيضًا أَيْ مِنْهَا أَيْ حُرُوْفِ العِلَّةِ لِدَلاَلَةِ مَا تَقَدَّمَ عَلَيهِمَا [فَـ] الْمَاضِي [ذُو افْتِرَاقٍ] أَيْ صَاحِبُ افْتِرَاقٍ مَصْدَرُ افْتَرَقَ يُسَمَّى لَفِيفًا مَفْرُوقًا، وَذَلِكَ [كَوَفَى] مَاضٍ مَعْلُومٌ مِنَ الوَفَاءِ بِمَعْنَى التَّمَامِ، فَاعِلُهُ [الغُلاَمُ] وَسُمِّيَ مَفْرُوقًا لاِفْتِرَاقِ حَرْفَيِ العِلَّةِ فِيهِ بِحَرْفٍ صَحِيحٍ، وَلاَ تَكُونُ اللاَّمُ فِيهِ إِلاَّ يَاءً، وَالفَاءُ لاَ تَكُونُ إِلاَّ وَاوًا، نَحْوُ: وَقَى وَوَفَى وَوَلِيَ.

وَادْغِمْ لِمِثْلَي نَحْوِ يَا زَيْدُ اكْفُفَا   فَكُفَّ قُلْ وَسَمِّهِ الْمُضَاعَفَا

[وَادْغِمْ] أَمْرٌ مِنَ الإِدْغَامِ، فَهَمْزَتُهُ هَمْزَةُ قَطْعٍ حُذِفَتْ لِلْوَزْنِ، وَالإِدْغَامُ لُغَةً: إِدْخَالُ شَيْءٍ فِي شَيْءٍ، وَفِي الاصْطِلاَحِ: إِسْكَانُ أَوَّلِ الحَرْفَيْنِ الْمُتَمَاثِلَيْنِ أَوِ الْمُتَقَارِبَيْنِ وَإِدْرَاجُهُ فِي الثَّانِي. وَمَفْعُوْلُ أَدْغِمْ وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَانِ، أَيْ أَوَّلاً كَائِنًا [لِمِثْلَي] مُثَنَّى مِثْلٍ، سَقَطَتْ نُونُهُ لإِضَافَتِهِ لِـ[نَحْوِ] قَولِكَ [يَا زَيْدُ اكْفُفَا] أَمْرٌ مِنَ الكَفِّ، أَلِفُهُ بَدَلٌ مِنْ نُونِ التَّوكِيدِ الخَفِيفَةِ. وَالْمِثْلاَنِ فِي القَوْلِ الْمَذْكُورِ الفَاآنِ، فَانْقُلْ حَرَكَةَ الفَاءِ الأَوَّلِ لِلْكَافِ، وَاسْتَغْنِ عَنْ هَمْزَةِ الوَصْلِ، وَأَدْغِمِ الفَاءَ الأَوَّلَ فِي الثَّانِي [فَكُفَّ] بِضَمِّ الكَافِ وَشَدِّ الفَاءِ، مَفْعُوْلُ [قُلْ] وَالْمَعْنَى أَنَّ الفِعْلَ الَّذِي عَيْنُهُ وَلاَمُهُ حَرْفَانِ مُتَمَاثِلاَنِ يُدْغَمُ أَوَّلُهُمَا فِي ثَانِيهِمَا، [وَسَمِّهِ] بَعْدَ الإِدْغَامِ [الْمُضَاعَفَا] اسْمُ مَفْعُوْلِ ضَاعَفَهُ مَفْعُوْلُ سَمِّ الثَّانِي، وَأَلِفُهُ لِلإِطْلاَقِ.

مَهْمُوزٌ الَّذِي عَلَى الهَمْزِ اشْتَمَلْ   نَحْوُ قَرَا سَأَلَ قَبْلَ مَا أَفَلْ

[مَهْمُوزٌ] أَصْلُهُ اسْمُ مَفْعُوْلِ هَمَزَهُ ثُمَّ نُقِلَ عُرْفًا لِلْمَعْنَى الآتِي خَبَرٌ، وَالفِعْلُ [الَّذِي عَلَى الهَمْزِ] صِلَةُ [اشْتَمَلْ] صِلَةُ الَّذِي، وَالْمَعْنَى أَنَّ الفِعْلَ الَّذِي اشْتَمَلَ عَلَى الهَمْزِ يُسَمَّى مَهْمُوزًا، وَذَلِكَ

[نَحْوُ قَرَا] بِسُكُونِ الهَمْزِ أَوْ إِبْدَالِهِ أَلِفًا لَيِّنَةً لِلْوَزْنِ، وَيُسَمَّى مَهْمُوزَ اللَّامِ، وَنَحْوُ [سَأَلَ] وَيُسَمَّى مَهْمُوزَ العَيْنِ [قَبْلَ] تَنَازَعَهُ قَرَأَ وَسَأَلَ، مَنْصُوْبٌ بِلاَ تَنْوِيْنٍ لِإِضَافَتِه لِلْمَصْدَرِ المَصُوْغِ مِنْ قَوْلِهِ [مَا أَفَلْ] وَمِنْهُ قِيلَ أَفَلَ فَلاَنٌ عَنِ البَلَدِ إِذَا غَابَ عَنْهَا وَسُمِّيَ مَهْمُوزَ الفَاءِ.

ثُمَّ الصَّحِيْحُ مَا عَدَا الَّذِي ذُكِرْ   كَا غْفِرْ لَنَا رَبِّي كَمَنَ لَهُ غُفِرْ

[ثُمَّ] الفِعْلُ [الصَّحِيْحُ] فِي عُرْفِهِمْ هُوَ [مَا] أَيِ الفِعْلُ الَّذِي [عَدَا] أَيْ جَاوَزَ [الَّذِي ذُكِرْ] آنِفًا مِنَ الأَقْسَامِ السِّتَّةِ، المِثَالِ، وَالأَجْوَفِ وَالنَّاقِصِ وَاللَّفِيفِ وَالمُضَاعَفِ وَالمَهْمُوزِ، وَمَثَّلَ لِلصَّحِيحِ بِقَوْلِهِ: وَذَلِكَ [كَـ] الفِعْلَيْنِ الكَائِنَيْنِ فِي قَوْلِنَا [اغْفِرْ] أَيِ اسْتُرْ وَامْحُ ذُنُوبَنَا، وَصِلَةُ اغْفِرْ[لَنَا]مَعْشَرَ المُؤْمِنِينَ يَا[رَبِّي] غَفْرًا كَامِلاً شَامِلاً [كَـ]غَفْرِكَ لِـ[مَنْ] أَيْ مُذْنِبٍ [لَهُ]صِلَةُ[غُفِرْ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ الغَفْرِ.

بَابُ المعْتَلاَّت وَالْمُضَاعَف وَالمهْمُوزِ

أَيْ هَذَا[بَابُ]بَيَانِ تَصْرِيفِ الأَفْعَالِ [المعْتَلاَّت]مِنَ المِثَالِ وَالأَجْوفِ وَالنَّاقِصِ وَاللَّفِيفِ[وَ] الفِعْلِ[الْمُضَاعَفِ وَ] الفِعْلِ[المهْمُوزِ].

وَاوًا اوْ يَا حُرِّكَا اقْلِبْ أَلِفَا   مِن بَعْدِ فَتْحٍ كَغَزَا الَّذِيْ كَفَى
ثُمَّ غَزَوا وَغَزَتَا كَذَا غَزَتْ   وَ أَلِفٌ لِلسَّاكِنَيْنِ حُذِفَتْ
وَالقَلْبُ فِي جَمْعِ الإِنَاث مُنْتَفِي   وَغَزَوَا كَذَا غَزَوْتُ فَاقْتَفِي
وَانْسُبْ لأَجْوَفَ كَقَالَ كَالَ مَا   لِكَغَزَا ثُمَّ كَفَى قَد انْتَمَى
كَغَزَت احْذِفْ أَلِفًا مِنْ قُلْنَ أَوْ   كِلْنَ بِضَمٍّ فَا وَكَسْرِهَا رَوَوْا

[وَاوًا]مَفْعُوْلٌ أَوَّلٌ لاقْلِبْ الآتِي[اوْ]حَرْفُ عَطْف، حَرَكَةُ هَمْزَتِه مَنْقُولَةٌ إِلى تَنْوِيْنِ وَاوًا فَسَقَطَت الهَمْزَةُ [يَا] مَعْطُوْفٌ عَلَى وَاوًا [حُرِّكَا] أَي الوَاوُ وَاليَاءُ، مَاض مُغَيَّرُ الصِّيغَة وَنَائِبُهُ، نَعْتُ وَاوًا أَوْ يَاءً أَيْ مُحَرَّكَينِ [اقْلِبْ] أَمْرٌ مِنَ القَلْب بِمَعْنَى تَغْيِيرِ الصُّورَة وَمَفْعُولُهُ الثَّانِي[أَلِفَا] لَيِّنَةً، حَالَ كَوْنِ الوَاوِ وَاليَاء كَائِنَيْنِ [مِن بَعْد فَتْحٍ] وَالمَعْنَى اقْلِب الوَاوَ وَاليَاءَ المُحَرَّكَين بَعْدَ فَتْحٍ أَلِفًا وَذَلِكَ [كَغَزَا] أَصْلُه غَزَوَ قُلِبَت الوَاوُ أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا. مَاضٍ مَعْلُومٌ فَاعِلُهُ [الَّذِيْ كَفَى] أَصْلُهُ كَفَيَ قُلِبَت اليَاءُ فِيه أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا.

[ثُمَّ]نَقُولُ فِي النَّاقِصِ المُسْنَد لِجَمْعِ المُذَكَّرِ الغَائِب وَاوِيًّا كَانَ أَوْ يَائِيًّا [غَزَوا] وَكَفَوا بِفَتْحِ الزَّايِ وَالكَافِ وَسُكُونِ الوَاوِ.[وَ]نَقُولُ فِي النَّاقِصِ وَاوِيًّا كَانَ أَوْ يَائِيًّا المُسْنَد لِلْمُثَنَّى المُؤَنَّث [غَزَتَا] وَكَفَتَا،[كَذَا] الَّذِي ذُكِرَ مِنْ غَزَوْا وَغَزَتَا [غَزَتْ] وَكَفَتْ مِنَ النَّاقِصِ المُسْنَد لِلْمُفْرَدَة المُؤَنَّثَة الغَائِبَة.[وَ أَلِفٌ] مُبْدَلَةٌ مِنْ وَاوٍ أَوْ يَاء [لِـ]دَفْعِ التِقَاء [السَّاكِنَيْنِ] وَهُمَا فِي غَزَوْا الأَلِفُ المُبْدَلَةُ وَوَاوُ الجَمَاعَة، وَفِي غَزَتَا وَغَزَت الأَلِفُ المُبْدَلَةُ وَتَاءُ التَّأْنِيث، وَلِلسَّاكِنَيْنِ مُتَعَلِّقٌ بِـ[حُذِفَتْ] أَيِ الأَلِفُ مِنْ غَزَوْا وَغَزَتَا وَغَزَتْ، وَالجُمْلَةُ خَبَرُ أَلِفٌ.

[وَالقَلْبُ] لِوَاوِ النَّاقِصِ وَيَائِه أَلِفًا[فِي] الفِعْلِ المُسْنَد لِضَمِيرِ [جَمْعِ الإِنَاث] سَوَاءٌ كَانَ لِغَائِبَات نَحْوُ: غَزَوْنَ وَكَفَينَ، أَوْ مُخَاطَبَات نَحْوُ: غَزَوْتُنَّ وَكَفَيْتُنَّ، وَخَبَرُ القَلْبُ [مُنْتَفِي] اسْمُ فَاعِلِ انْتَفَى، لأَنَّ الوَاوَ وَاليَاءَ فِيهِ سَاكِنَان، وَالوَاوُ وَاليَاءُ السَّاكِنَان لاَ يُقْلَبَان أَلِفًا.

[وَ]القَلْبُ مُنْتَفٍ أَيضًا فِي النَّاقِصِ المُسْنَدِ إِلى ضَمِيرِ المُثَنَّى المُذَكَّرِ [غَزَوَا] وَكَفَيَا لأَنَّهُمَا لَوْ قُلبَتَا أَلفًا لَزِمَ اجتِمَاعُ السَّاكنَينِ عَلَى غَيْرِ حَدِّه، فيَلْزَمُ حَذْفُ أَحَدِهمَا، وَبِالحَذْف يَلْتَبِسُ المُثَنَّى بِالمُفْرَدِ، فَغَزَوَا عَطْفٌ عَلَى جَمْعٍ. [كَذَا] الَّذِي ذُكِرَ مِنْ جَمْعِ الإِنَاث وَمُثَنَّى المُذَكَّرِ فِي انْتِفَاءِ القَلْبِ [غَزَوْتُ] وَكَفَيتُ مِنَ النَّاقِصِ المُسْنَدِ لِضَمِيرِ المُتَكَلِّمِ أَوْ المُخَاطَبِ أَوْ المُخَاطَبَة، وَكَذَا مُثَنَّاهَا وَجَمْعُهَا، وَإِنَّمَا فُقِدَ الإِبدَالُ فِي الجَمِيْعِ لِلْسُكُونِ كَمَا مَرَّ فِي جَمْعِ المُؤَنَّث [فَاقْتَفِي] أَيْ فَاتَّبِعْ، وَيَاؤُهُ لِلإِشْبَاعِ أَيْ فَاتَّبِعِ القَومَ فِيمَا قَالُوهُ.

[وَانْسُبْ] أَيِ اعْزُ [لِـ]فعْلٍ [أَجْوَفَ] أَيْ مُعَتَلِّ العَيْنِ، وَاوِيًّا كَانَ وَذَلِكَ [كَقَال] أَصْلُهُ قَوَلَ بِفَتْحِ الوَاوِ قُلبَتْ أَلفًا لِتَحَرُّكِهَا عَقِبَ فَتْحٍ، أَوْ يَائِيًّا وَذَلِكَ كَـ[كَالَ] أَصْلُهُ كَيَلَ بِفَتْحِ اليَاءِ قُلبَتْ أَلفًا لِتَحَرُّكِهَا إِثْرَ فَتْحٍ، صِلَةُ انْسُبْ [مَا] أَيْ قَلْبُ الوَاوِ وَاليَاءِ أَلفًا لِتَحَرُّكِهِمَا عَقِبَ فَتْحٍ، بِمَعْنَى الَّذِي مَفْعُوْلُ انْسُبْ [لِكَغَزَا] مِنَ النَّاقِصِ الوَاوِيِّ، صِلَةُ انْتَمَى الآتِي، وَالكَافُ اسْمٌ بِمَعْنَى مِثْلِ. [ثُمَّ كَفَى] مِنَ النَّاقِصِ اليَائِيِّ، عَطْفٌ عَلَى غَزَوَا، [قَدِ انْتَمَى] مَاضٍ مَعْلُومٌ مُطَاوِعُ نَمَيتُهُ بِمَعْنَى نَسَبْتُهُ أَيِ انْتَسَبَ، فَاعِلُهُ ضَمِيرُ مَا، وَالجُمْلَةُ صِلَتُهُ. وَالمَعْنَى أَنَّ الوَاوَ وَاليَاءَ المُحَرَّكَينِ عَقِبَ فَتْحٍ يُقْلَبَانِ أَلفًا فِي الأَجْوَف كَمَا قُلبَا أَلفًا فِي النَّاقِصِ. وَيُحْذَفَانِ حَذْفًا كَائِنًا [كَـ]حَذْفِ أَلِفِ [غَزَت] المُبدَلَة مِنْ وَاوِهِ فِي كَونِه لِدَفْعِ التقَاءِ السَّاكنَينِ عَلَى غَيْرِ حَدِّه.

[احْذِفْ] أَمْرٌ مِنَ الحَذْفِ فَقُلبَتْ حَرَكَةُ هَمْزَته لِتَاءِ غَزَتْ وَحُذِفَتْ لِلْوَزْنِ مَفْعُولُه [أَلِفًا] كَائِنًا [مِنْ قُلْنَ] مِنَ الأَجْوَفِ الوَاوِيِّ، المُسْنَدِ لِنُوْنِ الإِنَاث [أَوْ]مِنْ [كِلْنَ]مِنَ الأَجْوَفِ اليَائِيِّ المُسْنَدِ لِنُوْنِ الإِنَاث [بِضَمِّ فَا] قُلْنَ وَهِيَ القَافُ، مِنْ إِضَافَةِ المَصْدَرِ لِمَفْعُولِه أَوْ فَاعِلِه، صِلَةُ رَوَوْا الآتِي[وَ] بِـ[كَسْرِها] أَيِ الفَاءِ مِنْ كِلْنَ وَهِيَ الكَافُ [رَوَوْا] أَيِ الصَّرْفِيُّونَ، وَمَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ عَائِدٌ عَلَى قُلْنَ وَكِلْنَ، وَالجُمْلَةُ حَالٌ مِنْهُمَا، وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ أَيْ عَنِ العَرَبِ.

وَاليَاءُ إِنْ مَا قَبْلَهَا قَد انْكَسَرْ   فَابْقِ مَثَالَهُ خَشِيْتَ لِلضَّرَرْ
أَوْ ضُمَّ مَعْ سُكُوْنِهَا فَصَيِّرِ   وَاوًا فَقُلْ يُوْسِرُ فِي كَيُسِرِ
وَ وَاوًا اثْرَ كَسْرٍ إِنْ تَسْكُنْ تَصِرْ   يَاءً كَجِيْرَ بَعْدَ نَقْلٍ فِي جُوِرْ
وَ إِنْ تُحَرَّكْ وَهْيَ لَامُ كَلْمَةِ   كَذَا فَقُلْ غَبِيْ مِنَ الغَبَاوَةِ

[وَاليَاءُ] السَّاكِنَةُ أَوِ المَفْتُوحَةُ [إِنْ] حَرْفُ شَرْطٍ، شَرْطُهُ مَحْذُوفٌ أَيِ انْكَسَرَ [مَـا] أَيِ الحَرْفُ الَّذِي اسْتَقَرَّ [قَبْلَهَا] أَيِ اليَاءِ [قَدِ انْكَسَرْ فَابْقِ] أَمْرٌ مِنْ أَبْقَى فَهَمْزَتُهُ هَمْزَةُ قَطْعٍ سَقَطَتْ لِلْوَزْنِ، أَيِ اتْرُكِ اليَاءَ عَلَى حَالِهَا، وَالجُمْلَةُ جَوَابُ إِنْ [مِثَالُهُ] أَيِ اليَاءِ المَكْسُورِ مَا قَبْلَهُ سَاكِنًا [خَشِيْتَ لِلضَّرَرْ] اسْمٌ لِمَا يَتَضَرَّرُ بِهِ، وَاللَّامُ الدَّاخِلَةُ عَلَيهِ زَائِدَةٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَعَطَفَ عَلَى انْكَسَرَ المُضْمَرِ فَقَالَ: [أَوْ ضُمَّ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ مَا قَبْلَهَا، وَاليَاءُ إِنْ ضُمَّ مَا قَبْلَهَا [مَعْ سُكُوْنِهَا] أَيِ اليَاءِ مِنْ إِضَافَةِ المَصْدَرِ لِفَاعِلِهِ، [فَصَيِّرِ] أَمْرٌ مِنْ صَيَّرَ، مَفْعُولُهُ الأَوَّلُ مَحْذُوفٌ أَيِ اليَاءَ السَّاكِنَةَ عَقِبَ ضَمٍّ، وَالثَّانِي [وَاوًا فَقُلْ] أَمْرٌ مِنْ قَالَ، مَفْعُولُهُ لَفْظُ [يُوْسِرُ] مُضَارِعُ أَيْسَرَ إِذَا صَارَ ذَا غِنًى، وَصِلَةُ قُلْ [فِي كَيُيْسِرِ] سَكَنَتِ اليَاءُ وَفَاءُ الكَلِمَةِ، فَقُلِبَتْ وَاوًا لِوُقُوعِهَا عَقِبَ ضَمٍّ، وَأَدْخَلَ بِالكَافِ مُوسِرًا وَيُوقِظُ وَمُوقِظًا وَنَحْوَهَا، فَفُعِلَ بِهَا مَا فُعِلَ بِيُوسِرُ.

[وَ وَاوًا] كَائِنَةً [اثْرَ] بِكَسْرِ الهَمْزِ المَنْقُولِ لِتَنْوِيْنِ وَاوًا لِلْوَزْنِ، ظَرْفُ مَكَانٍ بِمَعْنَى عَقِبَ [كَسْرٍ إِنْ] حَرْفُ شَرْطٍ فِعْلُهُ [تَسْكُنْ] أَيِ الوَاوُ، وَجَوَابُهُ [تَصِرْ] مُضَارِعُ صَارَ النَّاقِصِ، وَاسْمُهُ ضَمِيرُ الوَاوِ السَّاكِنِ وَخَبَرُهُ [يَاءً] وَذَلِكَ [كَـ]قَولِكَ [جِيْرَ] مَاضٍ أَجْوَفُ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ أَيْ أَمَّنَهُ غَيْرُهُ مِمَّا خَافَهُ، تَقُولُ: جِيرَ [بَعْدَ] ظَرْفُ زَمَانٍ مُضَافٌ لِـ[نَقْلٍ] مَصْدَرُ نَقَلَ، صِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ، أَيْ لِحَرَكَةِ العَيْنِ وَهِيَ الوَاوُ فِي مِثَالِهِ إِلَى الفَاءِ بَعْدَ حَذْفِ حَرَكَتِهِ وَصِلَتُهُ أَيْضًا [فِي جُوِرْ] مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، اسْتُثْقِلَتْ ضَمَّةُ الجِيمِ قَبْلَ كَسْرَةِ الوَاوِ فَأُسْكِنَتِ الجِيْمُ، وَنُقِلَتْ كَسْرَةُ الوَاوِ إِلَى الجِيْمِ فَصَارَتِ الجِيْمُ مَكْسُورَةً وَالوَاوُ سَاكِنَةً ثُمَّ قُلِبَتِ الوَاوُ يَاءً فَصَارَتْ جِيرَ وَهِيَ اللُّغَةُ الفَصِيحَةُ.

[وَ إِنْ] حَرْفُ شَرْطٍ فِعْلُهُ [تُحَرَّكْ] مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ الوَاوِ، سَوَاءٌ كَانَتْ حَرَكَتُهَا فَتْحَةً أَوْ ضَمَّةً أَوْ كَسْرَةً، وَهَذَا وَجْهُ ذِكْرِ التَّحَرُّكِ عَلَى الإِطْلَاقِ [وَ] الحَالُ [هِيَ] أَيِ الوَاوُ، بِسُكُونِ الهَاءِ لِلْوَزْنِ، وَخَبَرُ هِيَ [لَامُ كَلْمَةِ] بِسُكُونِ اللَّامِ، لُغَةٌ فِيهَا وَلِلْوَزْنِ، سَوَاءٌ كَانَتِ اسْمًا مُطْلَقًا أَوْ فِعْلاً مُطْلَقاً، وَصَاحِبُ الحَالِ نَائِبُ تُحَرَّكْ، حَالَ كَونِهَا كَائِنَةً [كَذَا] أَيِ الوَاوِ المُتَقَدِّمِ فِي كَوْنِ كُلٍّ إِثْرَ كَسْرٍ، وَجَوَابُ إِنْ تُحَرَّكْ [فَقُلْ غَبِيْ] أَصْلُهُ غَبِوَ بِفَتْحِ الغَيْنِ وَكَسْرِ البَاءِ وَفَتْحِ الوَاوِ، قُلِبَتِ الوَاوَ يَاءً لِتَطَرُّفِهَا عَقِبَ كَسْرٍ، مَاضٍ نَاقِصٌ مُشْتَقٌّ [مِنَ الغَبَاوَةِ]

ضِدُّ الفَطَانَةِ. وَالمَعْنَى أَنَّ الوَاوَ المُتَحَرِّكَةَ المُتَطَرِّفَةَ فِي آخِرِ الكَلِمَةِ الوَاقِعَةِ عَقِبَ كَسْرَةٍ تُقْلَبُ يَاءً.

حَرَكَةٌ لِيَا كَوَاوٍ إِنْ عَقِبْ   مَا صَحَّ سَاكِنًا فَنَقْلُهَا يَجِبْ
مَثَالُ ذَا يَقُوْلُ أَوْ يَكِيْلُ ثُمْ   يَخَافُ وَ الأَلِفُ عَن وَّاوٍ تَقُمْ

[حَرَكَةٌ] كَائِنَةٌ [لِيَا] بِالقَصْرِ لِلْوَزْنِ [كَـ] حَرَكَة [وَاوٍ إِنْ] حَرْفُ شَرْط، شَرْطُه كَانَ مَحْذُوفَةً مَعَ اسْمِهَا، وَالأَصْلُ إِنْ كَانَا أَيِ اليَاءُ وَالوَاوُ كَائِنَيْنِ [عَقِبْ] ظَرْفُ مَكَان مُضَافٌ لِـ[مَا] أَيِ الحَرْفِ الَّذِي [صَحَّ] حَالَ كَوْن الَّذِي صَحَّ [سَاكِنَا] خَالِيًا مِنَ الحَرَكَة [فَنَقْلُهَا] أَيِ الحَرَكَة مِنْ إِضَافَةِ المَصْدَرِ لِمَفْعُولِه، وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ أَيْ مِنَ اليَاءِ أَوِ الوَاوِ إِلَى السَّاكِنِ الصَّحِيحِ السَّابِقِ عَلَيهَا، وَخَبَرُ نَقْلُهَا [يَجِبْ] وَالجُمْلَةُ جَوَابُ إِنْ، وَالجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ خَبَرُ حَرَكَةٌ. وَالمَعْنَى أَنَّ حَرَكَةَ اليَاءِ وَالوَاوِ التَّالِيَيْنِ لِسَاكِنٍ صَحِيحٍ تُنْقَلُ مِنَ اليَاءِ وَالوَاوِ لِلسَّاكِنِ الصَّحِيحِ وُجُوبًا. [مَثَالُ ذَا] المَذْكُورِ النَّقْلُ فِي لَفْظِ [يَقُوْلُ] إِذْ أَصْلُهُ بِسُكُون القَاف وَضَمِّ الوَاو، نُقِلَتْ ضَمَّتُهَا إِلَى القَاف لِاسْتِثْقَالِ الضَّمَّة عَلَيهَا فَصَارَ يَقُوْلُ بِضَمِّ القَاف وَسُكُون الوَاو. [أَوْ] النَّقْلُ فِي لَفْظِ [يَكِيْلُ] إِذْ أَصْلُهُ بِسُكُون الكَاف وَكَسْرِ اليَاء نُقِلَتْ كَسْرَةُ اليَاءِ إِلَى الكَاف فَصَارَ يَكِيْلُ بِكَسْرِ الكَاف وَسُكُون اليَاء، [ثُمْ] مَثَالُهُ أَيضًا النَّقْلُ فِي لَفْظ [يَخَافُ] إِذْ أَصْلُه يَخْوَفُ بِسُكُون الخَاءِ وَفَتْحِ الوَاوِ، نُقِلَتْ فَتْحَةُ الوَاوِ أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا بِاعْتِبَارِ الأَصْلِ وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا الآنَ. [وَ الأَلِفُ] فِي يَخَافُ [عَن وَّاوٍ] صِلَةُ [تَقُمْ] أَصْلُه تَقُوْمُ فَلَمَّا سَكَّنَهُ لِلْوَقْف أَسْقَطَ الوَاوَ لِلسَّاكِنَين، فَاعِلُهُ ضَمِيرُ الأَلِف، وَالجُمْلَةُ خَبَرُهُ أَيْ تَنْقَلِبُ.

وَ إِنْ هُمَا مُحَرَّكَيْنِ فِي طَرَفْ   مُضَارِعٍ لَمْ يَنْتَصِبْ سَكِّنْ تُحَفْ
نَحْوُ الَّذِي جَا مِن رَّمَى أَوْ مِنْ عَفَا   أَوْ مِنْ خَشِيْ وَيَاءَ ذَا اقْلِبْ أَلِفَا
وَ احْذِفْهُمَا فِي جَمْعِه لاَ التَّثْنِيَهْ   وَ مَا كَتَغْزِيْنَ بِذَا مُسْتَوِيَهْ

[وَ إِنْ] حَرْفُ شَرْط، فِعْلُهُ مَحْذُوفٌ أَيِ اسْتَقَرَّ [هُمَا] أَيِ الوَاوُ وَاليَاءُ، فَاعِلٌ بِالفِعْلِ المَحْذُوف حَالَ كَوْنِهَا [مُحَرَّكَيْنِ فِي طَرَفْ] أَيْ آخِرِ فِعْلٍ [مُضَارِعٍ لَمْ يَنْتَصِبْ] المُضَارِعُ بِأَنْ كَانَ مَرْفُوعًا، وَلاَ يَشْمَلُ المُضَارِعَ المَجْزُومَ، لِأَنَّهُ لاَ وُجُودَ لِلوَاوِ وَاليَاءِ فِي طَرَفِه لِحَذْفِهِمَا بِالجَازِمِ، وَجَوَابُ الشَّرْطِ [سَكِّنْ] أَمْرٌ مِنَ التَّسْكِينِ، وَسَقَطَتْ مِنْهُ الفَاءُ الجَزَائِيَّةُ لِلضَّرُورَةِ، وَمَفْعُولُهُ

مَحْذُوفٌ أَيْ هُمَا أَيِ الوَاوَ وَاليَاءَ [تُحَفْ] مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَة أَيْ تُعْطَ مَا تُرِيدُ مَجْزُومٌ فِي جَوَاب سَكِّنْ. وَذَلِكَ الْمُضَارِعُ المَرفُوْعُ الَّذي فِي طَرَفِه يَاءٌ مُحَرَّكٌ أَوْ وَاوٌ كَذَلِكَ [نَحْوُ] الْمُضَارِعِ [الَّذي جَا] بِالقَصْرِ عَلَى لُغَة لِلْوَزْن، أَيْ أُخذَ وَصِيغَ [مِنْ] لَفظ [رَّمَى] النَّاقصِ اليَائِيِّ وَهُوَ يَرْمِي [أَوْ] الْمُضَارِع الَّذي جَاءَ [مِنْ] لَفْظ [عَفَا] النَّاقصِ الوَاوِيِّ وَهُوَ يَعْفُو، وَ أَوْ بِمَعْنَى الوَاوِ، [أَوْ] الْمُضَارِعِ الَّذي جَاءَ [مِنْ] لَفْظ [خَشيْ] سَكَّنَ اليَاءَ لِلْوَزْن، وَهُوَ يَخْشَى قُلبَتْ يَاؤُهُ أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا إِثْرَ فَتْحٍ كَمَا قَالَ: [وَيَاءَ] بِالمدِّ مَفْعُوْلٌ أَوَّلٌ لاقْلبِ الآتي، مُضَافٌ لـ[ذَا] الْمُشَارُ بِه لِلْمُضَارِعِ الَّذي جَاءَ مِنْ خَشِيَ وَهُوَ يَخْشَيُ، [اقْلبْ] أَمْرٌ مِنَ القَلْب، وَمَفْعُولُهُ الثَّاني [أَلفَا] لِتَحَرُّكِهَا عَقبَ فَتْحٍ. وَمَفْهُومُ ـ لَمْ يَنْتَصِبْ ـ أَنَّ الْمُضَارِعَ المَنْصُوبَ الَّذي فِي طَرَفِه يَاءٌ أَوْ وَاوٌ مُحَرَّكَةٌ تُحَرَّكُ يَاؤُهُ أَوْ وَاوُهُ بِالفَتْحَة لِخفْتهَا.

[وَ احْذفْهُمَا] أَيِ اليَاءَ وَالوَاوَ الْمُحَرَّكَيَنِ مِنَ الْمُضَارِعِ المَخْتُومِ بِأَحَدِهِمَا[فِي] حَالِ [جَمْعه] أَيْ إِسْنَادِ الْمُضَارِعِ لِوَاوِ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ فَتَقُولُ: الرِّجَالُ يَغْزُونَ وَيَرْمُونَ وَيَخْشَوْنَ.[لَا] فِي حَالِ[التَّثْنيَهْ] مَصْدَرُ ثَنَّى الْمُضَاعَفَ أَيْ إِسْنَاد الْمُضَارِع المَخْتُوم بوَاوٍ أَوْ يَاءٍ مُحَرَّك لأَلف الاثْنَيْنِ، فَلاَ تُحْذَفُ مِنْهُ الوَاوُ أَوِ اليَاءُ بَلْ أَبْقِهِمَا مُحَرَّكَينِ وَقُلْ: يَغْزُوَان وَيَرْمِيَان وَيَخْشَيَان، [وَمَا] أَيِ الأَمْثلَة الَّتى استَقَرَّتْ [كَتَغْزِيْنَ] فِي النَّقْصِ، وَالإِسْنَاد لِيَاء الوَاحدَة الْمُخاطَبَة. [بذَا] أَيْ جَمْعِه صِلَةُ [مُسْتَوِيَهْ] اسْمُ فَاعِلِ اسْتَوَى صِلتُهُ مَحْذُوفة أَيْ مُمَاثَلَةٌ لِلْجَمْعِ فِي حَذْف اللَّامِ لِلسَّاكِنَين خَبَرُ مَا مِنْ وَمَا كَتَغْزِيْنَ.

وَفِي اسْمِ فَاعِلِ اجْوَفَ قُلْ قَائلاَ   بِأَلف زَيْدٍ وَ هَمْزِ مَا تَلاَ
فِي نَاقِصٍ قُلْ غَازٍ إِن لَّمْ يَنْتَصب   وَلاَ بِأَلْ وَحَذْف يَائِه يَجبْ

[وَفِي اسْمِ فَاعِلٍ] وَهُوَ مَا صِيْغَ لِيَدُلَّ عَلَى حَدَث مُعَيَّنٍ وَقَعَ أَوْ قَامَ بذَات مُبْهَمَة، صلَةُ قُلْ الآتِي مُضَافٌ لِلْفعْلِ [اجْوَفَ] بِإِسْقَاط الهَمْزَة لِلْوَزْن وَهُوَ مَا عَيْنُهُ حَرْفُ علَّة [قُلْ] فِي اسْمِ فَاعِلِ يَقُولُ [قَائلاَ] حَالَ كَوْنِه مُتَلَبِّسًا[بِأَلف زَيْدٍ] مَصْدَرُ زَادَ أَرَادَ بِه اسْمَ الفَاعِلِ أَيْ زَائِد عَلَى بِنْيَة الْمُضَارِعِ بَيْنَ القَاف وَالوَاوِ بَعْدَ حَذْف حَرْف الْمُضَارَعَة فَيَصيرُ قَاولاً، وَيَحْتَملُ أَنَّهُ بِكَسْرِ الزَّاي وَفَتْحِ الدَّال الْمُهْمَلة، مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَة، نَائبُهُ ضَميرُ أَلف، وَالْجُمْلَةُ صِفَتُهُ[وَ هَمزِ مَا] مِنْ إِضَافَة المَصْدَرِ لِمَفْعُولِه أَيْ قَلْبُ الحَرْفِ الَّذي [تَلاَ] الأَلفَ الزَّائدَ وَهُوَ الوَاوُ هَمْزًا

لوُقُوعِهَا بَعْدَ أَلِف زَائِد مُجَاوِرٍ لِلطَّرَف كَمَا فِي كِسَاء. فَتَقُولُ فِي اسْمِ فَاعِلِ يَكِيلُ كَائِلٌ بِأَنْ تَزِيدَ أَلِفًا بَيْنَ الكَاف وَاليَاء الثَّانِيَة فِيَصِيرُ كَايِلاً ثُمَّ تُبْدَلُ اليَاءُ هَمْزَةً.

[فِي] اسْمِ فَاعِلِ فِعْلٍ [نَاقِصٍ] مُعَتَلِّ اللاَّمِ كَغَزَا وَرَمَى، صِلَةُ [قُلْ غَازٍ] بِكَسْرِ الزَّايِ مُنَوَّنًا [إِن لَّمْ يَنْتَصِبْ] غَازٍ بِأَنْ كَانَ مَرفُوعًا أَوْ مَجْرُورًا. وَجَوَابُ إِنْ مَحْذُوفٌ دَلِيلُهُ قُلْ غَازٍ فَإِنِ انْتَصَبَ لَمْ تُحْذَفْ مِنْهُ اليَاءُ نَحْوُ: رَأَيتُ رَامِيًا وَغَازِيًا فِي غَيْرِ جَمْعِ المُذَكَّرِ فَتُحذَفُ مِنْهُ اليَاءُ نَحْوُ: غَازِيْنَ وَرَامِيْنَ .

[وَ] أَنْ [لاَ] يَقْتَرِنَ [بِأَلْ] فَإِنِ اقْتَرَنَ بِهَا سَقَطَ التَّنْوِيْنُ، وَعَادَت اليَاءُ سَاكِنَةً نَحْوُ: هَذَا الغَازِي وَالرَّامِي وَمَرَرْتُ بِالغَازِي وَالرَّامِي، وَأَمَّا الفَتْحَةُ فَتَظْهَرُ عَلَيهَا حَالَةَ النَّصْب لِخفَتِهَا عَلَيهَا [وَحَذْف يَائه] أَيْ غَازٍ وَنَحْوِه غَيْرَ المَنْصُوب، وَغَيْرَ المَقْرُون بِأَلْ، مِنْ إِضَافَةِ المَصْدَرِ لِمَفْعُولِهِ [يَجِبْ] لِلتَّخَلُّصِ من التِقَاءِ السَّاكنَين عَلَى غَيْرِ حَدِّه.

وَ كَمَقُوْلِ اسْمِ مَفْعُوْل خُذَا   بِالنَّقْلِ كَالمَكِيْلِ وَاكْسرْ فَاءَ ذَا
وَمِثْلَي المَغْزُوِّ حَتْمًا أُدْغِمَا   كَذَاكَ مَخْشِيْ بَعْدَ قَلْبٍ قُدِّمَا

[وَكَمَقُوْلِ] حَالٌ مِنِ [اسْمِ مَفْعُوْلٍ] وَهُوَ مَا صِيْغَ لِيَدُلَّ عَلَى حَدَث مُعَيَّنٍ وَقَعَ عَلَى ذَاتٍ مُبْهَمَة، مَفْعُوْلُ [خُذَا] أَمْرٌ مِنَ الأَخْذ، أَلِفُهُ بَدَلٌ مِنْ نُوْن التَّوْكِيد الخَفِيفَة، وَالكَافُ فِي كَمَقُوْلِ اسْمٌ بِمَعْنَى مِثْلٍ، وَالمَعْنَى أَنَّكَ تَقُولُ فِي اسْمِ مَفْعُوْلِ الأَجْوَف مِثْلَ مَقُوْلٍ حَالَ كَوْنِه مُتَلَبِّسًا[بِالنَّقْلِ] لِلضَّمَّة مِنَ الوَاوِ المُعْتَلَة لِلقَاف السَّاكنَة الصَّحيحَة قَبْلَهَا وَذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ مَقْوْلٍ مَقْوُوْلٌ بِسُكُون القَاف وَضَمِّ الوَاوِ الأُولى فَاسْتُثْقِلَت الضَّمَّةُ عَلَى الوَاوِ فَنُقلَتْ إِلى القَاف فَالتَقَى سَاكنَان، وَاوُ الأَجْوَف وَوَاوُ اسْمِ المَفْعُول فَحُذفَتْ وَاوُ اسْمِ المَفْعُول عِنْدَ سِيبَوَيهِ وَأَصْحَابه، لأَنَّهَا زَائدَةٌ، وَهِيَ أَوْلى بِالحَذْف مِنَ الأَصْلِ وَهُوَ عَيْنُ الكَلمَة.

وَشَبَّهَ بِمَقُوْلِ اسْمِ مَفْعُول الأَجْوَف الوَاوِيِّ مَكيلاً اسْمَ مَفْعُول الأَجْوَف اليَائِيِّ مُدْخلاً الكَافَ عَلَى المُشَبَّه فَقَالَ:[كَالمَكيْلِ] اسْمُ مَفْعُولِ كَالَ أَصْلُهُ مَكْيُوْلٌ بِسُكُون الكَاف وَضَمِّ اليَاء، فَنُقلَ ضَمُّ اليَاء لِلكَاف وَحُذفَت اليَاءُ لاجتِمَاعِ السَّاكنَين وَكُسرَت الكَافُ لِتَدُّلَ عَلَى اليَاءِ فَقُلِبَتْ وَاوُ مَفْعُولٍ يَاءً لِسُكُونِهَا إِثْرَ كَسْرٍ.

[وَاكْسِرْ فَاءَ] بِالمَدِّ لِلْوَزْنِ [ذَا] أَيْ كَافَ مَكِيلٍ لِتَدُلَّ عَلَى اليَاءِ، وَهَذَا فِي قُوَّةِ الاستِدْرَاك عَلَى تَشْبِيهِ مَكِيلٍ بِمَقُولٍ، رَفَعَ مَا يُوهِمُهُ مِنْ ضَمِّ فَاءِ ذَا أَيضًا، [وَمِثْلَيِ] مُثَنَّى مِثْلٍ كَذَلكَ مَفْعُولُ أُدْغِمَ الآتِي، سَقَطَتْ نُونُهُ لِإضَافَتِهِ إلى [المَغْزُوِّ] مِنْ إضَافَةِ الجُزْءِ لِكُلِّهِ، أَيِ الحَرْفَينِ المُتَمَاثِلَينِ جِنْسًا وَهُمَا الوَاوَانِ فِي أَصْلِ المَغْزُوِّ بِشَدِّ الوَاوِ اسْمِ مَفْعُولِ غَزَا، أَصْلُهُ مَغْزُوْوٌ فَاجْتَمَعَ فِيهِ حَرْفَانِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ أَوَّلُهُمَا سَاكِنٌ وَالثَّانِي مُتَحَرِّكٌ فوَجَبَ إِدْغَامُ الأَوَّلِ فِي الثَّانِي لِلتَّخْفِيفِ كَمَا قَالَ: إِدْغَامًا [حَتْمًا] مَصْدَرُ حَتَمَ بِمَعْنَى أَوْجَبَ وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا اسْمُ مَفْعُولٍ أَيْ مَحْتُومًا [أُدْغِمَا] بِقَطْعِ الهَمْزِ أَمْرٌ مِنَ الإدْغَامِ وَسَبَقَ تَعْرِيفُهُ، وَأَلِفُهُ بَدَلٌ مِنْ نُونِ التَّوكِيدِ الخَفِيفَةِ. وَالمَعْنَى أنَّ اسْمَ مَفْعُولِ النَّاقِصِ إِذَا اجتَمَعَ فِيهِ وَاوَانِ الأُولى سَاكِنَةٌ الَّتِي هِيَ وَاوُ المَفْعُولِ وَالثَّانِيَةُ مُتَحَرِّكَةٌ الَّتِي هِيَ لامُ الفِعْلِ، فَإِنَّ الأُولى تُدْغَمُ فِي الثَّانِيَةِ وُجُوبًا نَحْوُ مَدْعُوٌّ. وَشَبَّهَ بِالمَغْزُوِّ فِي وُجُوبِ الإدْغَامِ مُدْخِلاً الكَافَ عَلَى المُشَبَّهِ فَقَالَ: [كَذَاكَ] المَغْزُوِّ فِي وُجُوبِ إِدْغَامِ أَوَّلِ مِثْلَيهِ فِي الثَّانِي لِلتَّخْفِيفِ خَبَرُ [مَخْشِيْ] بِسُكُونِ اليَاءِ لِلْوَزْنِ وَحَقُّهَا التَّشْدِيدُ، اسْمُ مَفْعُولِ خَشِيَ أَصْلُهُ مَخْشُوْيٌ كَمَفْعُوْلٍ اجتَمَعَ فِيهِ وَاوُ مَفْعُولٍ وَاليَاءُ الَّتِي هِيَ لامُ الفِعْلِ وَسَبَقَتِ الوَاوُ بِالسُّكُونِ فَقُلِبَتِ الوَاوُ يَاءً وَأُدْغِمَتْ فِي اليَاءِ، وَأُبْدِلَتْ ضَمَّةُ الشِّينِ كَسْرَةً لِتَسْلَمَ اليَاءُ مِنْ قَلْبِهَا وَاوًا لِسُكُونِهَا إِثْرَ ضَمٍّ. حَالَ كَوْنِ الإدْغَامِ فِي مَخْشِيٍّ وَنَحْوِهِ كَائِنًا [بَعْدَ قَلْبٍ] لِوَاوِ مَفْعُولٍ لاجتِمَاعِهَا مَعَ اليَاءِ وَسَبْقِ إِحْدَاهُمَا بِالسُّكُونِ [قُدِّمَا] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ، نَائِبُهُ ضَمِيرُ قَلْبٍ، وَأَلِفُه إِطْلاقِيَّةٌ، وَالجُمْلَةُ نَعْتُهُ أَيْ قَلْبٍ مُقَدَّمٍ. وَالمَعْنَى أَنَّ اسْمَ مَفْعُولِ النَّاقِصِ إِذَا اجتَمَعَ فِيهِ وَاوٌ وَيَاءٌ وَسَبَقَتْ إِحَداهُمَا بِالسُّكُونِ فَإِنَّ الوَاوَ تُقْلَبُ يَاءً وَتُدْغَمُ فِي اليَاءِ وَتُبْدَلُ الضَّمَّةُ بِكَسْرَةِ لِتَسلَمَ اليَاءُ مِنْ رُجُوعِهَا وَاوًا.

وَ أَمْرُ غَائِبٍ أَتَى مِنْ أَجْوَفِ   كَلْيَقُلْ وَ أَصْلُهُ غَيْرُ خَفِيْ
مُخَاطَبٍ مِنْهُ كَقُلْ بِالنَّقْلِ   وَحَذْفِ هَمْزِهِ وَ عَيْنِ الأَصْلِ
وَثَنِّه عَلَى كَقُوْلاَ وَ التَزِمْ   مِن نَّاقِصٍ فِي ذَيْنِ حَذْفًا لِلمُتِمْ

[وَ أَمْرُ] شَخْصٍ [غَائِبٍ] أَيْ صِيغَةُ فِعْلِ الأَمْرِ المُسْنَدِ لِضَمِيرِ شَخْصٍ غَائِبٍ مُبْتَدَأٌ خَبَرُه جُمْلَةُ [أَتَى] أَيْ وَرَدَ أَمْرُ الغَائِبِ عَنِ العَرَبِ حَالَ كَونِه كَائِنًا [مِنْ] مُضَارِعٍ [أَجْوَفِ] مُعْتَلِّ العَيْنِ حَالَ كَوْنِهِ [كَلْيَقُلْ] بِكَسْرِ لاَمِ الأَمْرِ [وَ أَصْلُهُ] أَيْ لِيَقُلْ، مُبتَدَأٌ خَبَرُهُ [غَيْرُ خَفِيْ] بِإِسْكَانِ

اليَاءِ لِلْوَزْنِ، اسْمُ فَاعِلِ خَفِيَ، أَيْ ظَاهِرٌ، فَأَصْلُهُ لِيَقْوُلْ بِسُكُونِ القَافِ وَضَمِّ الوَاوِ نُقِلَتْ حَرَكَةُ الوَاوِ الْمُعْتَلَّة إلى القَافِ السَّاكِنَة الصَّحِيحَة قَبْلَهَا فَالتَقَى سَاكِنَان الوَاوُ وَاللامُ عَلَى غَيْرِ حَدِّه فَحُذِفَت الوَاوُ لِكَونِهَا حَرْفَ عِلَّة، وَلِكَون ضَمَّة القَافِ دَالَّةً عَلَيهَا فَصَارَ لِيَقُلْ. وَأَمْرُ شَخْصٍ [مُخَاطَب] اسْمُ مَفْعُولِ خَاطَبَهُ إِذَا كَلَّمَهُ حَالَ كَوْنِه كَائِنًا [مِنْهُ] أَي الأَجْوَف أَتَى حَالَ كَوْنِهِ [كَا]لَّفْظِ [قُلْ] بِضَمٍّ فَسُكُون حَالَ كَوْنِ كُلٍّ مُتَلَبِّسًا[بِالنَّقْلِ] لِحَرَكَة الوَاوِ لِلْقَافِ [وَ] بِـ[حَذْفِ هَمْزِهِ] أَيْ قُلْ، مِنْ إِضَافَةِ المَصْدَرِ لِمَفْعُولِهِ [وَ] بِحَذْفِ [عَيْنِ الأَصْلِ] لَهُ وَهِيَ وَاوُ الْمُضَارِعِ [وَثَنِّه] أَي ائْت بِه حَالَ إِسْنَادِه لِضَمِيرِ الاثْنَيْنِ [عَلَى كَقُوْلاَ] الكَافُ اسْمٌ بِمَعْنَى مِثْلٍ، وَثَبَتَت الوَاوُ لِذَهَابِ مُوْجِبِ حَذْفِهَا فِي الْمُفْرَدِ بِتَحْرِيك اللامِ لِئَلاَّ تَلْتَقِي سَاكِنَةً مَعَ أَلِف التَّثْنِيَة السَّاكِنِ.

[وَالتَزِمْ] أَمْرٌ مِنَ الالتِزَامِ حَالَ كَوْنِهِمَا أَيْ أَمْرِ الغَائِب وَالْمُخَاطَب كَائِنَين [مِنْ] مُضَارِعٍ [نَاقِصٍ] مُعَتَلِّ اللامِ فَهُوَ حَالٌ مِنْ ذَين، وَصِلَةُ التَزِمْ [فِي ذَيْنِ] مُثَنَّى ذَا مُشَارٌ بِه لأَمْرِ الغَائِب وَأَمْرِ الْمُخَاطَب الْمُتَقَدِّمَين، وَمَفْعُولُ التَزِمْ [حَذْفًا] لِلْحَرْف [لِلمُتِمْ] بِسُكُون المِيْمِ لِلْوَقْف وَالوَزْنِ، وَأَصْلُهَا التَّشْدِيدُ، اسْمُ فَاعِلِ أَتَمَّ الْمُضَاعَف. وَالْمَعْنَى أَنَّ صِيغَةَ أَمْرِ الغَائِب وَالْمُخَاطَب مِنَ النَّاقِصِ بِحَذْف حَرْف العِلَّة. فَتَقُولُ فِي أَمْرِ الغَائِبِ مِنَ النَّاقِصِ لِيَغْزُ، لِيَرْمِ بِكَسْرِ لاَمِ الأَمْرِ، وَفَتْحِ حَرْفِ الْمُضَارَعَة وَحَذْفِ الوَاوِ مِنَ الأَوَّلِ وَاليَاءِ مِنَ الثَّانِي وَفِي أَمْرِ الْمُخَاطَب اُغْزُ، اِرْمِ، بِحَذْف الوَاوِ وَاليَاء لأَنَّ جَزْمَ النَّاقِصِ وَوَقْفَهُ سُقُوطُ لاَمِه.

وَحَذْفُ فَا الْمُعْتَّلِ فِيْ مُسْتَقْبَلِ
وَامْرٍ وَنَهْيٍ مَتَى تُعْلَمْ جَلِي
بِبَابِ مَا كَوَهَبَ اوْ كَوَعَدَا
وَرِثَ زِدْ وَ قَلَّ مَا قَدْ وَرَدَا

[وَحَذْفُ] مَصْدَرُ حَذَفَ مُضَافٌ لِمَفْعُولِه [فَا] بِالقَصْرِ لِلْوَزْنِ مُضَافٌ لِلْفِعْلِ[الْمُعْتَّلِ] أَي الَّذي فَاؤُهُ وَاوٌ وَهُوَ المَثَالُ الوَاوِيُّ وَصِلَةُ حَذْفُ [فِيْ مُسْتَقْبَلِ] اسْمُ مَفْعُولِ اسْتَقْبَلَ، وَيَصِحُّ كَسْرُهَا اسْمُ فَاعِله، وَالْمُرَادُ بِهِ الْمُضَارِعُ [وَ] فِي [امْرٍ] لِغَائِبٍ أَوْ حَاضِرٍ [وَ] فِي [نَهْيٍ مَتَى] اسْمُ زَمَان مُضَمَّنٌ مَعْنَى الشَّرْطِ فِعْلُهُ [تُعْلَمْ] مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَة، نَائِبُهُ ضَمِيرُ الْمُستَقْبَلِ وَالأَمْرِ وَالنَّهْيِ، أَيْ تُبْنَى لِلْفَاعِلِ المَعْلُومِ، وَجَوَابُ مَتَى مَحْذُوفٌ دَلِيلُهُ وَحَذْفُ فَا الْمُبتَدَأُ، وَخَبَرُهُ [جَلِي] اسْمُ فَاعِلِ جَلاَ بِمَعْنَى انْكَشَفَ وَظَهَرَ أَيْ مُنْكَشِفٌ ظَاهِرٌ، وَصِلَةُ جَلاَ [بِبَابِ مَا] أَيْ

فِعْلٍ اسْتَقَرَّ [كَوَهَبَ] فِي كَوْنِهِ مِثَالاً وَاوِيًّا مَفتُوحَ العَيْنِ فِي المَاضِي وَالغَابِرِ، فَتَقُولُ فِي مُضَارِعِهِ يَهَبُ، وَفِي أَمْرِهِ لِغَائِبٍ لِيَهَبْ، وَالْمُخَاطَبِ هَبْ وَفِي نَهْيِهِ لاَ يَهَبْ، وَلاَ تَهَبْ، بِحَذْفِ الوَاوِ مِنْ الكُلِّ.

[اوْ] استَقَرَّ[كَوَعَدَا] فِي كَوْنِهِ بِفَتْحِ العَيْنِ فِي المَاضِي وَكَسْرِهَا فِي الغَابِرِ فَتَقُولُ فِي مُضَارِعِهِ يَعِدُ، وَفِي أَمْرِهِ لِغَائِبٍ لِيَعِدْ، وَالْمُخَاطَبِ عِدْ، وَفِي نَهْيِهِ لاَ يَعِدْ، وَلاَ تَعِدْ، وَأَلِفُهُ إِطْلاَقِيَّةٌ.

أَوِ استَقَرَّ كَـ[وَرِثَ] فِي كَوْنِهِ بِكَسْرِ العَيْنِ فِي المَاضِي وَالغَابِرِ، فَتَقُولُ فِي مُضَارِعِهِ يَرِثُ، وَأَمْرِهِ لِغَائِبٍ لِيَرِثْ، وَلِحَاضِرٍ رِثْ، وَنَهْيِهِ لاَ يَرِثْ وَلاَ تَرِثْ، مَفْعُولُ [زِدْ] أَمْرٌ مِنْ زَادَ صِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ أَيْ عَلَى مَا كَوَهَبَ أَوْ كَوَعَدَ.[وَ قِلَّ] مَاضٍ مَعْلُومٌ فَاعِلُهُ [مَا] أَيْ بَابُ فَعِلَ بِكَسْرِ العَيْنِ فِي المَاضِي وَفَتْحِهَا فِي الغَابِرِ،[قَدْ وَرَدَا] فَاعِلُهُ ضَمِيرُ مَا وَأَلِفُهُ إِطْلاَقِيَّةٌ وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ أَيْ عَنِ العَرَبِ فِي كَلِمَتَيْنِ، بِحَذْفِ الوَاوِ الوَاقِعَةِ فَاءً لَهُ هُمَا وَطِىءَ يَطَأُ وَوَسِعَ يَسَعُ. وَحَاصِلُ المَعْنَى أَنَّ الْمُعْتَلَّ المِثَالَ تُحْذَفُ فَاؤُهُ فِي الْمُضَارِعِ وَالأَمْرِ وَالنَّهْيِ المَبْنِيَّةِ لِلْفَاعِلِ المَعْلُومِ، إِذَا كَانَتْ فَاؤُهُ وَاوًا، أَمَّا إِذَا بُنِيَتْ لِلْمَجْهُولِ فَلاَ تُحْذَفُ الوَاوُ مِنْ هَذِهِ الأَشْيَاءِ لِعَدَمِ مُوْجِبِ الحَذْفِ حِينَئِذٍ.

ثُمَّ اللَّفِيْفُ لاَ بِقَيدٍ قَدْ حُكِمْ   لِلاَمِهِ بِمَا لِنَاقِصٍ عُلِمْ
وَكَالصَّحِيْحِ احْكُمْ لِعَيْنِ مَا قُرِنْ   وَفَاءِ مَفْرُوْقٍ كَمُعْتَلٍّ زُكِنْ
وَأَمْرُ ذَا لِلْفَرْدِ قِهْ وَقِي قِيَا   لاِثْنَيِنِ قُوْا وَ قِيْنَ لِلْجَمْعِ ائْتِيَا

[ثُمَّ] الفِعْلُ [اللَّفِيْفُ] وَهُوَ مَا فِيهِ حَرْفَانِ مِنْ حُرُوفِ العِلَّةِ مُطْلَقًا[لاَ] مُقَيَّدًا [بِقَيدٍ] مِنْ كَوْنِهِ مَقْرُونًا أَوْ مَفْرُوقًا، وَخَبَرُ اللَّفِيفُ جُمْلَةُ [قَدْ حُكِمْ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ نَائِبُهُ [لِلاَمِهِ] أَيِ اللَّفِيفِ، وَصِلَتُهُ حُكِمْ [بِمَا] أَيِ الحُكْمِ الَّذِي [لِـ]ـلاَمِ فِعْلٍ [نَاقِصٍ] صِلَةُ [عُلِمْ] مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ نَائِبُهُ ضَمِيرُ مَا وَالجُمْلَةُ صِلَتُهُ، مِنْ الإِعْلاَلِ وَ عَدَمِهِ، كَالحَذْفِ لِلْجَازِمِ وَالتَّخَلُّصِ مِنَ التِقَاءِ السَّاكِنَينِ وَعَدَمِ الإِعْلاَلِ بِأَنْ لاَ يُوجَدُ مُوجِبُ الإِعْلاَلِ فِيهِ. وَإِنَّمَا حُمِلَ لاَمُ اللَّفِيفِ مُطْلَقًا عَلَى لاَمِ النَّاقِصِ لِكَوْنِهِ حَرْفَ عِلَّةٍ مِثْلَهُ [وَ]حُكْمًا[كَـ] الحُكْمِ الَّذِي عُلِمَ لِعَيْنِ الفِعْلِ [الصَّحِيْحِ] وَهُوَ مَا لَيْسَ مُعْتَلاًّ وَلاَ مَهْمُوزًا وَلاَ مُضَاعَفًا، مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ مُبَيِّنٌ لِلنَّوعِ [احْكُمْ لِعَيْنِ مَا] أَيِ اللَّفِيفِ الَّذِي [قُرِنْ] فَلاَ تَتَغَيَّرُ عَيْنُ المَقْرُونِ أَيْ لاَ تُعَلُّ، ولاَ تُنْقَلُ، وَلاَ تُقْلَبُ، وَلاَ

تُحْذَفُ كَعَيْنِ الفِعْلِ الصَّحِيحِ، [وَفَاءِ] لَفِيف [مَفْرُوْق كَـ]فَاء [مُعْتَّلِ] مِثَال [زُكِنْ] بِمَعنَى عُلِمَ، مَاضٍ مُغَيَّرُ الصِّيغَة نَائِبُهُ ضَمِيرُ مُعْتَلٍّ، وَالْجُمْلَةُ نَعْتُهُ أَيْ مَعْلُومٌ، لأَنَّهُ مُعْتَلُّ الفَاءِ أَيضًا، فتُحذَفُ فَاءُ فِعْلِ اللَّفِيف المَفْرُوق إِذَا كَانَ وَاوًا مِنْ مُضَارِعِهِ فِي مَوْضِعٍ تُحذَفُ فيه وَاوُ مُضَارِعِ المُعْتَلِّ المِثَال، نَحْوُ: وَقَى يَقِي فَإِنَّهُ مِثْلُ يَعِدُ فِي ذَلِكَ، وَتَثْبُتُ فِي مَوْضِعٍ تَثْبُتُ فِيهَا نَحْوُ: يَوْجَى فَإِنَّهُ مِثْلُ يَوْجَلُ فِي ذَلِكَ.

[وَأَمْرُ ذَا] أَيِ اللَّفِيف المَفْرُوق حَالَ كَوْنِهِ [لِلْفَرْدِ] المُذَكَّرِ وَخَبَرُ أَمْرُ [قِهْ] أَصْلُه اوْقِي، بِكَسْرِ الهَمْزِ وَسُكُونِ الوَاوِ، فَحُذِفَتْ فَاؤُهُ وَلامُهُ، فَبَقِيَتْ القَافُ مَكْسُورَةً لِتَدُلَّ عَلَى اليَاءِ المَحْذُوفَة، وَزِيدَت الهَاءُ تَوَصُّلاً لِبَقَاءِ الكَسْرَة، وَلِئَلاَّ يَلْزَمُ الابْتِدَاءُ بِسَاكِنٍ لَوْ وُقِفَ عَلَى حَرْف وَاحِد. [وَ] لِلْمُفْرَدَة المُؤَنَّثَة [وَقِي] أَصْلُهُ قِيِينَ بِيَاءَينِ أَوَّلُهُمَا مُتَحَرِّكٌ وَالثَّانِي سَاكِنٌ، فَاستُثقِلَت الكَسْرَةُ عَلَى اليَاءِ لِلُزُومِ تَوَالِي الكَسَرَات، فَسُكِّنَتْ فَالتَقَى سَاكِنَان أَوَّلُهُمَا يَاءُ النَّاقِصِ وَالثَّانِي ضَمِيرُ الفَاعِلَة، فَحُذِفَتْ يَاءُ النَّاقِصِ لِذَلِكَ وَالنُّونُ لِلبِنَاءِ فَصَارَ قِيْ،[قِيَا] بِكَسرِ القَاف أَمْرٌ [لاثْنَينِ] مُذَكَّرَيْنِ أَوْ مُؤَنَّثَينِ مَبْنِيٌّ عَلَى حَذْف النُّون، وَالأَلِفُ ضَمِيرُ الفَاعِلَين،[قُوْا] بِضَمِّ القَاف أَمْرٌ لِلْجَمْعِ المُذَكَّر، أَصْلُهُ قِيُوا بِكَسْرِ القَافِ وَضَمِّ اليَاءِ فَاستُثقِلَت الكَسْرَةُ عَلَى القَاف قَبْلَ ضَمَّةِ اليَاءِ لِلُزُومِ الخُرُوجِ مِنَ الكَسْرَةِ إِلى الضَّمَّة، فَأُسْكِنَت القَافُ وَنُقِلَتْ ضَمَّةُ اليَاءِ إِلَيهَا لِكَونِهَا صَحِيحًا سَاكِنًا قَبْلَ اليَاءِ المُحَرَّكَة، فَالتَقَى سَاكِنَان الوَاوُ وَاليَاء فَحُذِفَت اليَاءُ لاَ الوَاوُ لأَنَّهَا ضَمِيرُ الفَاعِلِ فَصَارَ قُوا، وَبِنَاؤُهُ سُقُوطُ النُّوْن،[وَ قِيْنَ] بِكَسْرِ القَاف وَسُكُون اليَاء وَهُوَ عَلَى الأَصْلِ وَلَمْ تُحْذَفْ اليَاءُ مِنْهُ، لِعَدَمِ التِقَاءِ السَّاكِنَين فِيه. وَبِنَاؤُهُ عَلَى السُّكُون وَالنُّونُ ضَمِيرُ الفَاعِلاَت، ثَابِتَةٌ فِي كُلِّ حَال. قُوا مَفْعُولُ ائْتِيَا الآتِي، وَقِينَ عَطْفٌ عَلَيه، حَالَ كَوْنِهِمَا أَمْرَين [لِلْجَمْعِ] المُذَكَّرِ بِاعتِبَارِ قُوا، وَالمُؤَنَّث بِاعتِبَارِ قِينَ [ائْتِيَا] أَمْرٌ مِنَ الإِيتَاءِ بِمَعْنَى الإِعطَاء، وَأَلِفُهُ بَدَلٌ مِنْ نُوْنِ التَّوكِيد الخَفِيفَة.

وَمَا كَمَدٍّ مَصْدَرًا أَوْ مَدَّ من   مُضَاعَف فَهْوَ بِإِدْغَامٍ قَمِنْ
أَوْ كَمَدَدْنَ أَوْ مَدَدْنَا فَاظْهِر   وَفِي كَلَمْ يَمُدَّ جَوِّزْ كَافْرِرِ

[مَا] أَيِ اللَّفْظُ الَّذِي استَقَرَّ [كَمَدٍّ] فِي كَوْنِه مُضَاعَفًا سَاكِنَ العَيْنِ مُحَرَّكَ اللامِ حَالَ كَوْنِه [مَصْدَرًا] أَيِ اسْمًا دَالاًّ عَلَى الحَدَث. أَتَى ثَالِثًا فِي تَصْرِيفِ الفِعْلِ نَحْوُ: مَدَّ يَمُدُّ مَدًّا.[أَوْ]

كَلَفْظِ[مَدَّ] فِعْلاً مَاضِيًا فِي كَوْنِهِ مُضَاعَفًا مُحَرَّكَ المِثْلَينِ، حَالَ كَوْنِهِمَا كَائِنَيْنِ[مِنْ] بَابِ [مُضَاعَفٍ] أَيْ لاَمُهُ وَعَيْنُهُ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، وَخَبَرُ مَا جُمْلَةُ [فَهْوَ] أَيِ المَذْكُورُ مِنْ مَا كَمَدٍّ مَصْدَرًا وَمَا كَمَدَّ مَاضِيًا [بِإِدْغَامٍ] مَصْدَرُ أَدْغَمَ مُتَعَلِّقٌ بِـ[قَمِنْ] أَيْ حَقِيقٌ خَبَرُ هُوَ. وَالمَعْنَى أَنَّ المُضَاعَفَ إِذَا كَانَ عَيْنُهُ سَاكِنًا وَلاَمُهُ مُتَحَرِّكًا مَصْدَرًا، أَوْ كَانَ عَيْنُهُ وَلاَمُهُ مُحَرَّكَيْنِ كَمَدَّ مَاضِيًا فَالإِدْغَامُ لاَزِمٌ لِدَفْعِ الثِّقَلِ اللاَّزِمِ مِنَ العَوْدِ إِلَى التَّلَفُّظِ بِالحَرْفِ بَعْدَ التَّلَفُّظِ بِهِ، [أَوْ] مَا كَانَ مِنْ مُضَاعَفٍ [كَمَدَدْنَ] فِي سُكُونِ ثَانِي مِثْلَيهِ سُكُونًا لاَزِمًا، مَاضٍ مَعْلُومٌ، [أَوْ] مَا كَانَ كَـ[مَدَدْنَا] فِي ذَلِكَ مَاضٍ مَعْلُومٌ فَاعِلُهُ الضَّمِيرُ نَا [فَاظْهِرِ] أَمْرٌ مِنْ أَظْهَرَ، وَصَلَ هَمْزَتَهُ لِلْوَزْنِ، وَمَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ أَيْ أَوَّلَ مِثْلَيهِمَا وَلاَ تُدْغِمْهُ فِي الثَّانِي لِسُكُونِهِ. وَالمَعْنَى أَنَّ المُضَاعَفَ إِنْ كَانَتْ عَيْنُهُ مُتَحَرِّكَةً، وَلاَمُهُ سَاكِنَةً سُكُونًا لاَزِمًا فَالإِظْهَارُ لاَزِمٌ وَالإِدْغَامُ مُمْتَنِعٌ عِنْدَ اتِّصَالِهِ بِضَمِيرِ رَفْعٍ مُتَحَرِّكٍ، لأَنَّ سُكُونَهَا لاَزِمٌ لِشِدَّةِ اتِّصَالِ الضَّمِيرِ بِهَا، لِئَلاَّ يَلْزَمُ تَوَالِي أَرْبَعِ حَرَكَاتٍ فِيمَا هُوَ كَالكَلِمَةِ الوَاحِدَةِ.

وَأَشَارَ إِلَى القِسْمِ الثَّانِي وَهُوَ الجَائِزُ بِقَوْلِهِ: [وَفِي كَـ] قَولِكَ [لَمْ يَمُدَّ] مِنْ بَاقِي المُضَاعَفِ المَجْزُومِ صِلَةُ [جَوِّزْ] أَمْرٌ مِنَ التَّجْوِيزِ مَفْعُولُهُ مَحْذُوفٌ أَيِ الإِدْغَامَ نَظَرًا إِلَى عَدَمِ سُكُونِهِ فِي الأَصْلِ، وتَرْكَهُ نَظَرًا إِلَى سُكُونِهِ فِي الحَالِ. فَإِنْ شِئْتَ الإِدْغَامَ فَحَرِّكْ ثَانِي المِثْلَينِ وَأَدْغِمْ فِيهِ الأَوَّلَ نَحْوُ:لَمْ يَمُدَّ، وَإِنْ شِئْتَ عَدَمَ الإِدْغَامِ فَأَبْقِهِ عَلَى الأَصْلِ. وَذَلِكَ [كَافْرِرِ] أَمْرٌ مِنْ فَرَّ يَفِرُّ بِفَتْحِ العَيْنِ فِي المَاضِي وَكَسْرِهَا فِي الغَابِرِ، بِالإِظْهَارِ نَظَرًا إِلَى سُكُونِ ثَانِي مُتَمَاثِلَيهِ فِي الحَالِ، وَيَجُوزُ فَرَّ بِتَحْرِيكِ ثَانِيهِمَا بِالفَتْحَةِ لِلْخِفَّةِ وَبِالكَسْرِ عَلَى الأَصْلِ فِي التَّخَلُّصِ مِنِ التِقَاءِ السَّاكِنَينِ.

مَهْمُوزٌ ابْدِلْ هَمْزَهُ مَتَى سَكَنْ　　　بِمُقْتَضَى حَرَكَةِ أَوِ اتْرُكَنْ
كَيَاكُلُ ايذَنْ يُومِنُوا و اتْرُكْ مَتَى　　　حَرَّكْتَهُ وَ سَابِقٌ كَذَا أَتَى
نَحْوُ قَرَا وَ إِن يُحَرَّكْ هُوْ فَقَطْ　　　كَاسْأَلْ كَذَا وَسَلْ أَجِزْ كَمَا انْضَبَطْ
وَحَذْفُ هَمْزِ خُذْ وَ مُرْكُل لاَّ تَقِسْ　　　وَ كَالصَّحِيحِ غَيْرُهُ صَرِّفْ وَ قِسْ

فِعْلٌ [مَهْمُوزٌ] اسْمُ مَفْعُولِ هَمَزَهُ، أَدْخَلَ فِيهِ هَمْزًا فَاءً أَوْ عَينًا أَوْ لاَمًا، مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ جُمْلَةُ

[ابْدلْ] أَمْرٌ مِنَ الإِبْدَالِ فَهَمْزَتُهُ هَمْزَةُ قَطْعٍ، لَكِنَّهُ نَقَلَ حَرَكَتَهَا إِلَى تَنْوِينِ مَهْمُوزٌ وَأَسْقَطَهَا لِلْوَزْنِ، وَمَفْعُولُ ابْدلْ [هَمْزَهُ] أَيِ المَهْمُوزِ [مَتَى سَكَنْ] الهَمْزُ وَلاَ يَكُونُ أَوَّلاً لِتَعَسُّرِ أَوْ تَعَذُّرِ الابْتِدَاءِ بِالسَّاكِنِ، وَجَوَابُ مَتَى مَحْذُوفٌ دَلِيلُهُ ابْدلْ هَمْزَهُ [بِمُقْتَضَى] اسْمُ مَفْعُولِ اقْتَضَى أَيْ بِحَرْفِ عِلَّةٍ مُجَانِسٍ لِـ[حَرَكَة] كَائِنَة لِلْحَرْفِ الَّذِي يَلِيهِ الهَمْزُ، فَإِنْ كَانَتِ الحَرَكَةُ فَتْحَةً قُلِبَ الهَمْزُ أَلِفًا لِأَنَّ الأَلِفَ مِنْ جِنْسِ الفَتْحَةِ، وَإِنْ كَانَتْ كَسْرَةً قُلِبَ يَاءً لِأَنَّ اليَاءَ مِنْ جِنْسِ الكَسْرَةِ، وَإِنْ كَانَتْ ضَمَّةً قُلِبَ وَاوًا لِأَنَّ الوَاوَ مَنْ جِنْسِ الضَّمَّة.

[أَوِ اتْرُكَنْ] أَيِ الهَمْزَ السَّاكِنَ عَقِبَ حَرَكَةٍ هَمْزًا عَلَى حَالِهِ مِنْ غَيْرِ إِبْدَالٍ لَهُ بِحَرْفِ عِلَّةٍ مُجَانِسٍ حَرَكَةَ مَا قَبْلَهُ وَذَلِكَ [كَيَاكُلُ] مُضَارِعُ أَكَلَ فِيهِ هَمْزٌ سَاكِنٌ عَقِبَ فَتْحٍ، فَإِنْ شِئْتَ خَفَّفْتَ الهَمْزَ بِإِبْدَالِهِ أَلِفًا فَتَقُولُ يَاكُلُ، وَإِنْ شِئْتَ أَبْقَيتَ الهَمْزَ عَلَى حَالِهِ فَتَقُولُ يَأْكُلُ بِالهَمْزِ. وَكَـ[ايذَنْ] أَمْرٌ مِنَ الإِذْنِ، أَصْلُهُ إِئْذَنْ بِهَمْزَينِ الأَوَّلُ مُحَرَّكٌ بِالكَسْرِ وَالثَّانِي سَاكِنٌ فَإِنْ شِئْتَ أَبْقَيتَهُ عَلَى أَصْلِهِ وَحَقَّقْتَ الهَمْزَ الثَّانِي وَإِنْ شِئْتَ خَفَّفْتَهُ بِإِبْدَالِهِ يَاءً مُجَانِسَةً لِلْكَسْرَة. وَكَـ[يُومِنُوا] مُضَارِعُ آمَنَ فِيهِ هَمْزٌ سَاكِنٌ عَقِبَ ضَمَّةٍ فَإِنْ شِئْتَ أَبْقَيتَهُ هَمْزًا عَلَى حَالِهِ، وَإِنْ شِئْتَ أَبْدَلْتَهُ وَاوًا مُجَانِسَةً لِلضَّمَّة.

ثُمَّ شَرَعَ فِي بَيَانِ حُكْمِ الهَمْزِ المُتَحَرِّكِ عَقِبَ مُتَحَرِّكٍ فقَالَ: [و اتْرُكْ] أَيِ الهَمْزَ بَاقِيًا عَلَى حَالِهِ [مَتَى حَرَّكْتَهُ] أَيِ الهَمْزَ [وَ] حَرْفٌ [سَابِقٌ] اسْمُ فَاعِلِ سَبَقَ صِلَتُهُ مَحْذُوفَةٌ أَيِ الهَمْزَ، مُبتَدَأٌ، وَالوَاوُ حَالِيَّةٌ، حَالَ كَوْنِ السَّابِقِ كَائِنًا [كَذَا] أَيِ الهَمْزِ فِي التَّحَرُّكِ حَالٌ مِنْ فَاعِلِ [أَتَى] الَّذِي هُوَ ضَمِيرُ سَابِقٌ، وَالجُمْلَةُ خَبَرُهُ، وَالمَعْنَى أَنَّ الهَمْزَ إِنْ كَانَ مُتَحَرِّكًا وَكَانَ الحَرْفُ السَّابِقُ عَلَيهِ مُتَحَرِّكًا أَيضًا فَإِنَّهُ لاَ يُغَيَّرُ وَيُتْرَكُ عَلَى حَالِهِ، وَذَلِكَ [نَحْوُ قَرَا] فَهَمْزَتُهُ لاَ تُغَيَّرُ بَلْ تَبْقَى عَلَى صُورَتِهَا، ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ حُكْمِ الهَمْزِ المُحَرَّكِ عَقِبَ سَاكِنٍ فَقَالَ [وَ إِن يُّحَرَّكْ] مُضَارِعٌ مُغَيَّرُ الصِّيغَةِ نَائِبُهُ ضَمِيرُ الهَمْزِ، وَأَكَّدَهُ بِـ[هُوْ] لِدَفْعِ تَوَهُّمِ عَودِهِ لِأَقْرَبِ مَذْكُورٍ وَهُوَ سَابِقٌ [فَقَطْ] أَيْ وَحْدَهُ دُونَ الحَرْفِ السَّابِقِ عَلَيهِ فَهُوَ سَاكِنٌ. [كَاسْأَلْ] الكَافُ اسْمٌ بِمَعْنَى مِثْلِ مَفْعُولُ أَجزْ الآتِي، وَالمُمَاثَلَة فِي إِبْقَاءِ الهَمْزِ عَلَى حَالِهِ [كَذَا] أَيِ اسْأَلْ فِي الإِجَازَةِ خَبَرُ [وَسَلْ] بِنَقْلِ حَرَكَةِ الهَمْزِ لِلسِّينِ، وَحَذْفِ الهَمْزِ لِالتِقَاءِ السَّاكِنَينِ، وَهَمْزِ الوَصْلِ لِلاسْتِغْنَاءِ عَنْهُ بِتَحْرِيكِ السِّينِ، [أَجزْ] أَمْرٌ مِنْ أَجَازَ إِجَازًا [كَمَا] أَيِ الَّذِي [انْضَبَطْ] مُطَاوِعُ ضَبَطَهُ بِمَعْنَى

حَفِظَهُ حِفْظًا بَلِيغًا، وَالجُمْلَةُ جَوَابُ إِنْ يُحَرَّكْ، وَأَسْقَطَ مِنْهَا الفَاءَ لِلضَّرُورَةِ وَالمَعْنَى أَنَّ الهَمْزَ إِذَا تَحَرَّكَ عَقِبَ حَرْفٍ سَاكِنٍ جَازَ تَرْكُهُ عَلَى حَالِهِ لِحُصُولِ الخِفَّةِ بِسُكُونِ مَا قَبْلَهُ، وَجَازَ نَقْلُ حَرَكَتِهِ إِلَى مَا قَبْلَهُ ثُمَّ حَذْفُهُ، وَهَذَا التَّخْفِيفُ إِذَا كَانَتِ الهَمْزَةُ عَينَ الفِعْلِ، وَإِنْ كَانَتْ فَاءَهُ فَلاَ تُخَفَّفُ أَصْلاً وَشَذَّ تَخْفِيفُ خُذْ وَكُلْ وَمُرْ أَمْرًا وَإِلَى هَذَا أَشَارَ بِقَولِهِ: [وَحَذْفُ هَمْزِ] مِنْ إِضَافَةِ المَصْدَرِ لِمَفْعُولِهِ وَإِضَافَةِ هَمْزِ[خُذْ] مِنْ إِضَافَةِ الجُزْءِ لِلكُلِّ، أَمْرٌ مِنَ الأَخْذِ أَصْلُهُ أُؤْخُذْ بِهَمْزَتَينِ [وَ] حَذْفُ هَمْزِ [مُرْ] أَصْلُهُ أُؤْمُرْ بِهَمْزَتَينِ أَيضًا، وَحَذْفُ هَمْزِ [كُلْ] أَصْلُهُ أُؤْكُلْ بِهَمْزَتَينِ أَيضًا، وَالثَّلاثَةُ مِنْ بَابِ فَعَلَ يَفْعُلُ بِفَتْحِ العَيْنِ فِي المَاضِي وَضَمِّهَا فِي الغَابِرِ، وَكَانَ القِيَاسُ تَخْفِيفُهَا بِالقَلْبِ لاَ بِالحَذْفِ، إِلاَّ أَنَّ العَرَبَ حَذَفَتِ الهَمْزَةَ الثَّانِيَةَ الَّتِي هِيَ فَاءُ الفِعْلِ، تَخْفِيفًا بِالحَذْفِ فِيمَا كَثُرَ استِعْمَالُهُ، فَاستَغْنَوا عَنْ هَمْزَةِ الوَصْلِ بِسَبَبِ تَحَرُّكِ مَا بَعْدَهَا وَهِيَ عَيْنُ الفِعْلِ فَحَذَفُوهَا فَبَقِيَ خُذْ وَكُلْ وَمُرْ، وَهُوَ حَذْفٌ شَاذٌّ [لاَّ تَقِسْ] عَلَيهِ غَيرَهُ

.

[وَ] تَصْرِيفًا [كَ] تَصْرِيفِ الفِعْلِ [الصَّحِيْحِ] الَّذِي لَيْسَ مُعْتَلاً وَلاَ مُضَاعَفًا وَلاَ مَهْمُوزًا، مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ لِصَرِّفِ الآتِي[غَيْرَهُ] أَيِ الصَّحِيحِ مَفْعُولُ [صَرِّفْ] أَمْرٌ مِنَ التَّصْرِيفِ [وَ قِسْ] مَفْعُولُهُ وَصِلَتُهُ مَحْذُوفَانِ أَيْ غَيْرَ الصَّحِيحِ عَلَى الصَّحِيحِ فِي جَمِيعِ الوُجُوهِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ فِي بَابِ الصَّحِيحِ.

قَد تَّمَّ مَا رُمْنَا مِنَ المَقْصُوْد   فَاعْذِرْ حَدِيْثَ السِّنِّ يَا ذَا الجُوْد
وَ أَحْمَدُ اللهَ مُصَلِّيًا عَلَى   مُحَمَّد وَآلِه وَمَنْ تَلاَ

[قَد تَّمَّ] أَيْ كَمُلَ [مَا] أَيِ النَّظْمُ الَّذِي [رُمْنَا] أَيْ طَلَبْنَا، وَ نَا لِلْمُعَظِّمِ نَفْسَهُ تَحَدُّثًا بِالنِّعْمَةِ لاَ رِيَاءً وَعُجْبًا، حَالَ كَوْنِ مَا رُمْنَا مَأْخُوذًا مَدْلُولاتُهُ وَمَعَانِيهِ[مِنَ] الكِتَابِ المُسَمَّى بِـ[المَقْصُوْدِ] أَوْ بَيَانٌ لِمَا، فَهُوَ حَالٌ مِنْهَا أَيضًا أَيْ حَالَ كَوْنِهِ كَائِنًا مِنْ نَوْعِ نَظْمٍ دَالٍّ مَعَانِي المَقْصُودِ [فَاعْذِرْ] بِكَسْرِ الذَالِ، أَمْرٌ مِنْ عَذَرَ يَعْذِرُ مِنْ بَابِ ضَرَبَ، رَفَعْتُ عَنْهُ اللَّوْمَ فَهُوَ مَعْذُورٌ أَيْ غَيْرُ مَلُومٍ، مَفْعُولُهُ شَخْصًا نَاظِمًا لِمَعَانِي كِتَابِ المَقْصُودِ [حَدِيْثَ] صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ مِنْ حَدَثَ إِذَا تَجَدَّدَ. وَيُقَالُ لِلْفَتَى حَدِيثُ السِّنِ أَيِ صَغِيرُ [السِّنِّ] أَيْ مُدَّةَ العُمْرِ. وَصِلَةُ اعْذِرْ

مَحْذُوفَةٌ أَيْ فِيمَا عَسَاكَ تَقِفُ عَلَيهِ مِمَّا يُوجِبُ اللَّومَ [يَا ذَا] أَيْ صَاحِبَ [الجُوْدِ] أَيِ السَّخَاءِ وَالكَرَمِ، وَفِيهِ اسْتِعْطَافٌ وَاسْتِئلَافٌ لِلنَّاظِرِ وَإِغْرَاءٌ لَهُ عَلَى التِمَاسِ العُذْرِ وَرَفْعِ اللَّومِ. [وَ أَحْمَدُ اللهَ] تَعَالى أَيْ أُثْنِي عَلَيهِ تَعَالى لِلتَّوفِيقِ لِهَذَا النَّظْمِ وَإِتْمَامِهِ حَالَ كَوْنِي[مُصَلِّيًا] أَيْ طَالِبًا مِنَ اللهِ تَعَالى صَلاتَهُ أَيْ ثَنَاءَهُ فِي المَلأ الأَعْلَى [عَلَى] سَيِّدِنَا [مُحَمَّدٍ وَ] عَلَى [آلِهِ وَ] عَلَى [مَنْ] أَيِ الَّذي [تَلاَ] أَيْ تَبِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِيمَا جَاءَ بِهِ.

وَالحَمْدُ للهِ الَّذي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلاَ أَنْ هَدَانَا اللهُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَمُصْطَفَاهُ وَخَلِيلُهُ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ وَالأَئمَةِ الهُدَاةِ، صَلاةً وَسَلامًا دَائِمَينِ مُثْمِرَينِ لِرَضَا اللهِ، وَسَلامٌ عَلَى المُرْسَلِينَ وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

الفهرس

الموضوع الصفحة

– مقدمة......................... **٢**

أصل النظم................................ ٢

ضعف نسبة كتاب المقصود لأبي حنيفة......... ٢

طبعات كتاب المقصود وشروحه............... ٢

نظم كتاب المقصود وشروحه................. ٣

مسألة :– المبادئ العشرة لعلم الصرف **٣**

حد علم الصرف لغة واصطلاحاً.............. ٣

موضوع علم الصرف........................ ٤

ثمرة علم الصرف.......................... ٤

مسائل علم الصرف......................... ٤

استمداد علم الصرف....................... ٤

حُكْم علم الصرف.......................... ٤

واضع علم الصرف......................... ٥

شرح مقدمة الناظم......................... ٥

أبواب الفعل الثلاثي الخالي من الزيادة ستة:–.. **٦**

الباب الأول:– فَعَلَ يَفعِلُ ، ويكون متعديا ولازماً ٧

سبب تقديم الباب الأول على الثاني والثالث...... ٧

الباب الثاني:– فَعَلَ يَفعُلُ ، ويكون متعديا ولازماً ٧

الباب الثالث:– فَعَلَ يَفْعَلُ ،ويكون متعديا ولازماً ٧

الباب الرابع:– فَعُلَ يَفْعُلُ ، ويكون متعديا ولازماً ٨

الباب الخامس:–فَعِلَ يَفْعَلُ ،ويكون متعديا ولازماً ٨

الباب السادس:–فَعِلَ يَفْعِلُ ،ويكون متعديا ولازماً ٨

شرط اطراد فتح عين مضارع فَعَلَ ؛ أن تكون
عينه أو لامه من حروف الحلق ، وما سواه شاذ.. ٨

للفعل الرباعي الخالي من الزيادة باب واحد ؛
وهو فَعْلَلَ ، ويكون متعديا ولازماً **٩**

الموضوع الصفحة

العلة في أن الفعل الرباعي غير المزيد باب واحد.. ٩

الملحق بالرباعي المجرد..................... **٩**

تعريفه ، وذكر مثال له في الاسم والفعل......... ٩

أبواب الملحق بالرباعي المجرد ستة:–............ ١٠

الباب الأول :– فَوْعَلَ ، ولا يكون إلا لازماً..... ١٠

الباب الثاني :– فَعْوَلَ ، ولا يكون إلا متعدياً..... ١٠

الباب الثالث :– فَيْعَلَ ، ولا يكون إلا متعدياً.... ١٠

الباب الرابع :– فَعْيَلَ ، ولا يكون إلا لازماً...... ١٠

الباب الخامس :– فَعْلَى ، ولا يكون إلا متعدياً... ١٠

الباب السادس :– فَعْلَلَ ، ولا يكون إلا متعدياً... ١١

أبواب الثلاثي المزيد ،وهي على ثلاثة أقسام.... **١١**

القسم الأول :– الرباعي ، وفيه ثلاثة أبواب... **١١**

الباب الأول :– أَفْعَلَ ، ويكون متعديا ولازماً.... ١١

الباب الثاني :– فَعَّلَ ، ويكون متعديا ولازماً.... ١١

الباب الثالث :– فَاعَلَ ، ولا يكون إلا متعدياً.... ١١

القسم الثاني :– الخماسي ، وفيه خمسة أبواب.. **١٢**

الباب الأول :– انْفَعَلَ ، ولا يكون إلا لازماً..... ١٢

مسألة:– باب انْفَعَلَ يكون مطاوعاً لثلاثة أبواب ١٢

الباب الثاني :– افْتَعَلَ ، ويكون متعديا ولازماً.... ١٣

الباب الثالث :– افْعَلَّ ، ولا يكون إلا لازماً..... ١٣

الباب الرابع :– تَفَعَّلَ ، ويكون متعديا ولازماً.... ١٣

الباب الخامس :– تَفَاعَلَ ، ويكون متعديا ولازماً ١٣

القسم الثالث :– السداسي ، وفيه ستة أبواب **١٣**

الباب الأول :– اسْتَفْعَلَ ، ويكون متعديا ولازماً ١٣

الباب الثاني :– افْعَوْعَلَ ، ولا يكون إلا لازماً... ١٤

الباب الثالث :– افْعَوَّلَ ، ولا يكون إلا لازماً.... ١٤

الموضوع الصفحة

الباب الرابع :- افْعَنْلَى ، ولا يكون إلا لازماً..... ١٤

الباب الخامس :- افْعَنْلَلَ ، ولا يكون إلا لازماً... ١٤

الباب السادس :- افْعَالَّ ، ولا يكون إلا لازماً... ١٤

أبواب الرباعي المزيد على قسمين............. **١٤**

القسم الأول :- السداسي ، وفيه بابان........ **١٥**

الباب الأول :- افْعَلَلَّ ، ولا يكون إلا لازماً..... ١٥

الباب الثاني :- افْعَنْلَلَ ، ولا يكون إلا لازماً..... ١٥

القسم الثاني :- الخماسي ، وفيه باب واحد.... **١٥**

وهو تَفَعْلَلَ ، ولا يكون إلا لازماً.............. ١٥

- باب المصدر وما يشتق منه **١٦**

المراد بالمصدر وما يشتق منه.............. ١٦

أقسام المصدر........................ **١٦**

القسم الأول :- الميمي.................. **١٧**

بيان أبنية الميمي من ذي الثلاث ،وهو على أحوال ١٧

١- أن يكون مأخوذ من فعل أجوف............ ١٧

٢- أن يكون مأخوذ من فعل صحيح.......... ١٧

٣- أن يكون مأخوذ من فعل مهموز، وهو أقسام ١٧

أ/ مهموز الفاء........................ ١٧

ب/ مهموز العين....................... ١٨

ج/ مهموز اللام........................ ١٨

٤- أن يكون مأخوذ من فعل مهموز مضاعف... ١٨

٥- أن يكون مأخوذ من فعل مضاعف.......... ١٩

شرط قياسية فتح عين مَفْعَل من الأجوف ومابعده ١٩

أقسام الفعل الناقص " اللفيف المقرون "........ **٢٠**

١- المضاعف الناقص ولايكون إلا في باب واحد ٢٠

٢- المهموز الناقص ، وهو على نوعين ٢٠

٣- الناقص غير المضاعف والمهموز ، وهو على
خمسة أبواب.......................... ٢٠

أقسام معتل الفاء...................... **٢١**

الموضوع الصفحة

١- معتل الفاء المضاعف ، وهو على باب واحد ٢١

٢- معتل الفاء المهموز ، وهو نوعان ٢١

٣- معتل الفاء الذي ليس مضاعفاً ولا مهموزاً... ٢٢

وجه الشبه بين اللفيف المفروق والمعتل.......... ٢٢

المصدر الميمي غير الثلاثي ، وأبنيته.......... ٢٣

مسألة:- أبنية الماضي ، وهو قسمان ٢٤

حكم همزة الوصل........................ ٢٥

مواضع همزة الوصل...................... ٢٦

حركة همزة الوصل....................... ٢٧

مسألة:- هيئة الماضي المجهول.............. ٢٧

مسألة:- أبنية المضارع.................... ٢٨

مسألة:- هيئة المضارع المعلوم.............. ٢٨

الفرق بين الثلاثي والرباعي وغيرهما في المعلوم
والمجهول.............................. ٢٩

مسألة:- هيئة المضارع المجهول............. ٢٩

مسألة:- أبنية الأمر والنهي................. ٣٠

مسألة:- أبنية الفاعل من الثلاثي المجرد....... ٣٢

مسألة:- أبنية اسم المفعول من الثلاثي المجرد..... ٣٣

مسألة:- أبنية المبالغة..................... ٣٤

- فصل في تصريف الصحيح............. **٣٥**

تصريف الماضي و المضارع والأمر والنهي على
أربعة عشر وجهاً......................... ٣٥

تصريف اسم الفاعل على عشرة أوجه.......... ٣٦

تصريف اسم المفعول على سبعة أوجه.......... ٣٧

ذكر بعض أحكام نون التوكيد................ ٣٧

- فصل في فوائد...................... **٣٩**

طرق تصير الفعل اللازم متعدياً.............. ٣٩

وزن الحدث الصادر من فاعلين عليهما........ ٤٠

الموضوع الصفحة

وزن الحدث الصادر من أكثر من فاعلين على كل منهم.. ٤٠
بعض قواعد الإبدال في الحروف.......... **٤١**
١ – إبدال التاء طاءاً.............................. ٤١
٢ – إبدال التاء دالاً ٤١
٣ – إبدال الياء الساكنة والواو والثاء إلى تاء...... ٤٢
مسألة:– أحرف الزيادة ، وشرطا الحكم بذلك.. ٤٢
أحكام الرباعي والخماسي والسداسي من حيث التعدي واللزوم.................................. ٤٣
معاني همزة إفعال سبعة معان.................. ٤٤
معاني سين الاستفعال ستة...................... ٤٥
اسماء الحروف (الواو والألف والياء) ، وشرط التسمية.. ٤٥
ذكر مصطلحات الصرفيين..................... **٤٦**
المعتل والمماثل.................................. ٤٦
الناقص... ٤٦
الأجوف.. ٤٦
اللفيف.. ٤٧
اللفيف المفروق................................... ٤٧
المضاعف.. ٤٧
المهموز.. ٤٨
الصحيح.. ٤٨
– باب المعتلات والمضاعف والمهموز.......... **٤٩**
مسألة :– قلب الواو والياء ألفاً................. ٤٩
مواضع القلب في الناقص........................ ٤٩
المواضع المنتفي فيها القلب في الناقص......... ٤٩
القلب في الأجوف................................ ٥٠
حذف الألف في الناقص والأجوف.............. ٥٠
أحكام الياء الساكنة و المفتوحة................. ٥١

الموضوع الصفحة

مسألة:– قلب الواو ياءاً.......................... ٥١
مسألة:– نقل الحركة في الياء والواو............ ٥٢
أحوال حروف العلة إذا جاءت في آخر المضارع من حيث الحركات................................. ٥٢
مسألة:–كيفية جعل الأجوف والناقص اسم فاعل ٥٣
مسألة:–كيفية جعل الأجوف والناقص اسم مفعول... ٥٤
صيغة أمرالغائب والمخاطب من الأجوف والناقص ٥٥
مسألة:–حذف فاءالمعتل في المضارع والأمروالنهي ٥٦
حكم اللام في اللفيف بنوعيه كحكمه في الناقص ٥٧
حكم العين في المقرون كحكمها في الصحيح.... ٥٧
حكم الفاء في اللفيف المفروق كحكمها في المعتل ٥٨
صيغ الأمر في اللفيف المفروق.................. ٥٨
أحوال المضاعف من حيث الإدغام والإظهار... **٥٩**
١ – وجوب الإدغام................................ ٥٩
٢ – وجوب الإظهار................................ ٥٩
٣ – جواز الإدغام والإظهار....................... ٥٩
إبدال الهمزة بحرف علة.......................... ٦٠
حكم الهمز المتحرك عقب متحرك............... ٦٠
حكم الهمز المحرَّك عقب ساكن................. ٦٠
الشذوذ في تخفيف الهمزة إذا كانت فاء الفعل.... ٦١
الخاتمة.. **٦١**
الفهرس.. **٦٣**